

جامعة القرويين

**

كلية الشريعة - فاس

مجلة

كل الشريعة

مجلة جامعة الإسلامية عليّة

1396 رجب - شعبان - رمضان
1976 جويي - أوت - سبتمبر

العدد 1 - السنة الأولى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سورة الفاتحة

* * *

لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلِيُّ تَوَكَّلْتُ
وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ

آية 129 سورة التوبة



بسم الله الرحمن الرحيم
مفتي البلاد، وسامي حماد،
الحسن الثاني، الأمين العام

محاور كلام معبر للجدول الملحق بالحسن الثاني أولاً من العهد القديم

ان احترامنا لمبادئ القرآن وتشبثنا بتعاليمه ليس بالشئ الغريب،
فان ابانا محمداً الخامس رحمه الله عليه اول من وضع في يدنا قلماً
وضعه لا لنخط الاحرف ، ولا لنرسم الرسوم رغم حداثة سننا ، وانما وضعه
في يدنا لأول مرة لنكتب : بسم الله الرحمان الرحيم . ولم ندخل المدرسة
الابتدائية ، ولا الثانوية حتى قضينا في الكتابيب القرآنية ما يزيد على اربع
سنين . هذا الشئ هو الذي طبعنا به وجبلنا عليه وجبل عليه آباؤنا
واجدادنا والاجيال التي سبقتنا في هذا البلد واننا لنجد ونجتهد
لا لنعيد لهذا الكتاب العزيز مجده والتعامل به ، فالله سبحانه وتعالى قد
تكفل بذلك ، فالله خير حافظ للقرآن وهو ارحم الراحمين . ولكن جهادنا
واجتهادنا هو العمل اليومي على ان يصير كتاب الله خلقية وانسانية
وقانونية ويتعامل بها جميع بنى الانسان واملنا في الله سبحانه وتعالى
ان يحقق رجاءنا . فاي هدى اطفى وافضل من هدى القرآن ، وای حق
من كتاب الله ؟

كلمة التحرير

يسعد كلية الشريعة التابعة لجامعة القرويين
ان تقدم للقراء الاعزاء مجلتها التى تسمى باسمها
(كلية الشريعة).

انها المجلة التى تعنى بابحاث الاساتذة
الجامعيين وعلماء الشريعة المتضلعين فى فهم اسرار
الدين المستنبطة من كتاب الله وسنة رسوله الامين
المبعوث الى الخلق اجمعين صلى الله عليه وسلم .
ليستفيد الطلبة من الابحاث العلمية فى شتى المجالات
الفقهية ولا يبرز الشخصيات العلمية التى خدمت
الدين وعلمت النشء وبثت العلوم الشرعية فى صدور
طلابها وتلامذتها بما فى ذلك العلوم الفقهية والتفسير
والحديث والاصول وعلوم اللغة والبيان وغير ذلك
مما كانوا يفتنون به ويحكم به القضاة فى كل النوازل
التى تعرض على المحاكم او الافتاء عند الاستفتاء
فى أمور الدين ولعمري ان الاساتذة الذين يشتغلون
فى هذه الكلية والعلماء المبرزين فى العلوم الشرعية
وهم كثير فى المملكة المغربية سيجدون هذه المجلة
فاتحة صدرها ومرحبة بنشاطهم ونشر آرائهم
العلمية . ملتزمة بخدمة الدين . مستمدة العون من
العلو القدير والرشاد الى نشر هدى سيد المرسلين .

رئيس التحرير

تقديم

بقلم عميد كلية الشريعة
رئيس المجلس العلمي بفاس
الاستاذ عبد الواحد العلوي



والقضاء والافتاء والوعظ والارشاد والتربية وعلم النفس ونشر اللغة العربية وكل انواع الثقافة على العموم ولكنها نالت عناية اعظم واهتماما اكبر وتوجيها اوضح على عبد ملوك الدولة العلوية فادخلوا عليها عدة اصلاحات الى ما قبل سنة 1332 وفي عام 1332 هـ الموافق لسنة 1913 ادخل عليها اصلاح عام فجعلت رواتب شهرية لعلمائها ونظمت طبقات لهم ابتداء من الطبقة الرابعة الى الطبقة الاولى وهي اعلاها ولا يدرج فيها من العلماء الا الشيوخ الذين تخرج عليهم كثير من العلماء .

وبعدما اصبحت عجلة الزمان تسير بخطى مسرعة تبعا لتطور العالم فكريا واجتماعيا كان من الطبيعي ان يسحب هذا التطور ذيله على طرق التعليم وبرامجه ومناهجه لذلك بادر جلالة المغفور له محمد الخامس باصدار ظهير شريف عام 1348 الموافق سنة 1930 بتنظيم جامعة القرويين تنظيما يضمن لها الاستمرار ومسيرة الركب فاحدث لها مجلس اعلى يتراسه جلالته بنفسه ويتركب اعضاؤه من وزراء الدولة ورؤساء المجالس العلمية الذين يسمون بظواهر شريفة كما يحضره اعضاء المجالس وقد اشتمل ذلك التنظيم على ثلاثة اسلاك سلك اول يسمى الطور الاول وسلك ثانوى بقسميه وسلك عال يحتضن قسمين قسما شرعيا ويسمى بالدينى وآخر ادبيا ويسمى بالادبى ، ويتولى ادارة تلك الاسلاك رؤساء المجالس العلمية زيادة على نظرهم فى شؤون الوعظ والارشاد الفتيا وشؤون الطلبة ومدارس سكانهم ووظائف الامامة والخطابة بالمساجد .

ومنذ ان اعتلى عرش المملكة المغربية امير المؤمنين صاحب الجلالة الملك الحسن الثانى نصره

تشاء العناية الربانية ان ترى هذه المجلة النور ، وتمثل بين ايدى القراء فى مظهرها الانيق ، ومحتواها الرفيع ، بعد ما تلكأت بها المصاعب عن الظهور ، وعاقبتها عن السفور .

ولكن عزيمة العلماء اذا توجهت بنية حسنة ، الى هدف شريف - ومقصد حميد ، فان الله تعالى يحقته لهم ، ويدنيهم منه ، فتنبع اشجاره ، وتدنو ثماره ، وتشع انواره ، ويرتفع فى الخافقين شعاره . وهكذا ظلت فكرة اصدار مجلة كلية الشريعة تراود رجال التعليم والبحث فى الكلية لما تنطوى عليه من احياء مجد غابر - وتمتين اواصر مجد حاضر ، ودفعه الى الامام بتفتح على مستقبل زاهر - ربطا لوشائج معالم الخير ، وصلات للامجاد ، بين عبقريه الاجداد - ونبوغ تطلعات الاحفاد - لان المواهب لما كانت من النعم الالهية - فليس من المستبعد ان يدخر للاواخر ما خفى فهمه على الاوائل .

ومن هنا نسجل - ان مجلة كلية الشريعة سوف لا تهمل بحول الله جانبا من جوانب الدراسات الاسلامية العلمية الجامعية التى لها اتصال وثيق بالاهداف العليا للمجلة - وستعنى فى الوقت نفسه بدراسة ما يحدث من اقضية تتعلق بالاحوال العائلية والمعاملات والفتاوى الشرعية .

وستتبارى فى ذلك ائلام خيرة العلماء وبالاخص علماء جامعة القرويين التى منذ اسست وهى محل عناية من جميع ملوك المغرب الذين تعاقبوا على عرشه وبالاخص ملوك الدولة العلوية الشريفة سواء فيما يرجع للمدرسين والطلبة او فيما يرجع لمواد الدراسة وحصصها فكانت مصدر تهيب اطر رجال التعليم

تسمى باسمها لانها من منجزاتها واثـر من آثارها
وستسد فراغا شعرنا به منذ زمان في هذا الحقل
الجامعى .

ولقد حقق الله سد هذا الفراغ في هذا العهد
الزاهر عهد جلالة امير المؤمنين الملك الحسن الثانى
هذا العهد الذى يمتاز بالبناء والتشييد في مجالات
شتى وخاصة منها المجالات التعليمية الاصلية
وكمال تحرير الوطن وتحقيق الوحدة وجمع الكلمة
وتعبئة الشعب للمسيرة الخضراء الى الصحراء التى
حقق الله بها النصر المبين والفتح المكين .

سدد الله خطى امير المؤمنين الحسن الثانى
وبلغه مناه وحفظه في نفسه وشعبه واطر عينه
بصاحب السمو الملكى الامير الجليل ولى العهد
سيدى محمد وصنوه صاحب السمو الامير المولى
الرشيد وباتى اسرته الكريمة .

ومن الله نستمد العون والتوفيق في حاضـرنا
ومستقبل ايماننا ومستأنف اعمالنا انه تعالى على
ما يشاء تقدير وبالإجابة جدير .
— والسلام —

الله وهو من هو علما ودراية وثقافة كان من اهم ما
عنى به في اطار التعليم جامعة القرويين فحدث لها
نظاما عصريا وخصص للطور الاول والثانى
معاهد جديدة اطلق عليها (معاهد التعليم الاصيل)
وعوض القسم العالى بكليات ثلاث :

(1) كلية الشريعة بفاس .

(2) كلية اللغة العربية بمراكش .

(3) كلية اصول الدين بتطوان .

وذلك بظهير شريف مؤرخ بـ : 6 يبرابر 1963
ومرسوم مؤرخ بـ : 4 ابريل 1973 وظهير شريف
مؤرخ بـ : 25 يبرابر سنة 1975 الذى نص على
استقلال الجامعات وان مقر جامعة القرويين كلية
الشريعة بفاس .

وكانت كلية الشريعة قد تأسست بفاس سنة
1960 ومن هذا التاريخ وهى تضطلع بنشر الاشعاع
العلمى والثقافى داخل المملكة المغربية وخارجها ،

ومهمة هذه الكلية
تكوين الاطر وعلماء
الشريعة الاسلامية
المتعمقين في مجالات
التفسير والحديث
والفقه واصوله
والعلوم القانونية
و الاجتماعية
و الاقتصادية
و التربية وعلم النفس
واللغة العربية واللغة
الاجنبية .

وكان مما تقتضيه
هذه المهمة السامية
التي تقوم بها
كلية الشريعة أن
تصدر هذه المجلة التى



الاساتذة اعضاء المجلس العلمى بفاس

دور القرويين فى التنبيه والتنبؤ

العلامة الاستاذ الفاروق الرحالى

عميد كلية الدراسات العربيه

ورئيس المجلس العلمى بمراكش

الرسالة التى خلقت لها بشكل يتناسب والعصر الجديد ، والاسلام جديد فى كل عصر من العصور ، وقائم فى كل دهر من الدهور .

ذلكم هو الرائد الاول الذى حاز قصبات سبق فى الفضائل والمكارم مولانا محمد الخامس رحمه الله - والرائد الثانى الذى خصه الله بعظيم المزايا وصدق المقاصد والنوايا مولانا الحسن الثانى حفظه الله ، الا انها مع هذه المعاضدة والمناصرة الظاهرة لا تزال فى حاجة الى المعين والنصير ، وفى ضرورة الى الخبير والبصير - لتوقظ بايمانها الضمائر ، ولتعلن بجهادها البشائر ، ولتأخذ الكتاب بقوة فتدفع الدوافع ، وتمنع الموانع ، ولتشد عضد الاخوات - فى بعث النظام الاسلامى واحياء التراث الذهبى - وفى دحض الشبهات والمغالطات التى يوحى بها اذعياء الشعوب ويسير بها مراضى القلوب فى شباب لم يتسلح بعد بسلاح التربية الاسلامية ، ولم يتحصن بحصن العقائد الالهية .

ومن سنن الجامعات التى هى من المجتمع والى المجتمع ان تنشئ حياة تقوم على جميل الآداب وكريم الاخلاق ، وان تشمل حياة المادة والروح لان الاسلام يمزج بينهما ويقوم عليهما ، فلا مفر من الاستجابة لمطالب الدنيا ومطالب الاخرى ، وان تركز على اصول صحيحة ومقاييس سليمة ، وتستجلى رغائب الانسان ، وتستخرج طاقاته بأقرب ما يكون من

مما لا امتراف فيه ولا افتراء ان القرويين مؤسسة اجتماعية وجامعة تاريخية ، حملت بأمانة دعوة الحق لقبها الى اهلها وذويها ، وكسبت عن جدارة سمعة طيبة فى العالم بجدها وجهادها وناضلت ضد الحركات العدائية والحملات الصليبية ، التى كانت من ورائها جحافل الصهيونية والجوسية فانبعث من بين جدرانها ابطال واسود ، ليسددوا الضربات الى الاعداء السود ، وكانت مركزا قويا لاشعاع الثقافة العربية ، والهداية الاسلامية ، والعلوم الانسانية منذ زمن بعيد وامتد طويل .

فنجيبها بحرارة تحية الاجلال والاكبار ، وننظر اليها نظرة المسرة والاعتبار .

اجل انها واجهت فى حياتها المديدة ، وقائماتها العريضة ، حضارات موسعة وثقافات متنوعة ، وتيارات متنازعة ، واعداء مدسوسين ، واعداء مسلحين ، فرتبت رتوب الكعب فى المقام الصعب ، وامسكت بعقيدتها وشريعتهما وهما اقوى وأرسى عقيدة ، وانقضى واسمى شريعة .

وها هى اليوم على الرغم من قوة الاضداد وضعف الانصار ، وقلة الاستبصار تقوم ثابتة فى الميدان وبالمرواد لكل شيطان لا تتزعزع ولا تتفجع ، حتى قبض الله لها من افراد الناس واحفاد خير الناس ، من اجل مكانها ورفع مقامها وبعثها بمثل لتؤدى

للتوازن بين القوة الروحية الهائلة ، والقوة المادية السافلة ، التى لها دعوات متكررة — الى التمرد على الايمان بالله والايمان بالمثل العليا — والى الاحاد فى كلمات الله واسماء الله — والى الاستهزاء بأحكام الله والتفريق بين عباد الله .

وإذا فلا مناص من سلاح قوى مستقيم يقف فى وجه المادية التى تفسخ القيم والاخلاق ، وتمزق الروابط والعلائق وهو لا يوجد الا بساحة جامعة القرويين ومثيلاتها فى عالم العروبة والاسلام .

ومن واجب هذه القوات الاسلامية ، والجامعات الدينية ان تتساند ضد العدوان المادى الذى يهدد المومن فى ايمانه واخلاقه ، وفى وجوده ونهوضه ، ويدعو فى صلابة ووقاحة الى التخلص من سلطة الشرائع ، والتحرر من غضيلة الاديان .

ولولا مناعة الدين وحصانة العقيدة لسيطرت المذاهب المادية والنظريات الملتوية على عقل الانسان وعبثت بفكره ومصيره ، وذلك اكبر خطر واعظم شقاء يتعرض له الانسان فى اطوار حياته ومراحل وجوده .

وليس فى الامكان ان تقوم علاقات على اساس اهمال الاديان ، ونسيان الشرائع ، كما تريد وكما تجتهد السياسة المادية ، فالعقائد والشرائع اكبر حائل دون تسرب المذاهب الشاذة الى شعوبنا ، واقتوى عائق لها عن الاستيلاء على عقولنا ، بيد ان الجبل بمقاصد الاسلام ، وقلة التجاوب مع الاوضاع المشكلة ربما يشكل خطرا على عقائدنا ودعائنا فلا بد من تنهم كامل وعمل حاسم وجهاد صادق للاطاحة بكل واجهة من واجهات الفارة المادية ، والفارة اللغوية ، فما على الجامعات الاسلامية الا ان تتشبث برسالتها المقدسة غير عابئة بما يدس من عراقيل فى طريقها — والا ان تتعاضد لانقاذ الاسلام من مهواة السقوط ودعاوة العجز والجمود ، على ان تجتهد فى العمل ، وتتجدد فى الزمن فان كل شئ قد تحركت دواليبه ، وتجددت اساليبه ، والله المستعان وعليه التكلان .

الطرائق ، واقتوى ما يمكن من اسباب التعاون لخلق نشاط وحماس فى الدراسات الاسلامية ، وللهبوش بشتى البحوث العلمية ، وللتقارب بين الثقافات الانسانية على الرغم من اختلاف مظاهر قوتها ومذاهب فلسفتها — وللتنازر تنازرا يضم الجيود ويرفع المستوى ، ويحفظ السلام .

ولا خرج ان نسلك مسلكا جديدا فى كل جنس من اجناس الحياة اذا استطعنا ان لا نغير حكما من احكام الله ، ولا نضيع حقا من حقوق الانسان ، وتلك هى مزية الثقافة التى تربط بين القديم والجديد ، وتأخذ من الطريف والتليد ، اذ لا تتنافى الحضارات فى الاصول والمحاسن ، وفى مدلول التطور ومنهزم التقدم .

واما حياة تنبو عن المكارم ، وتفضى الى عبادة المادة ، وتدفع الى استعارة كل شئ فتعرض شخصية الشعوب لتلاشى الوجود واضمحلال البقاء ، وذلك اخطر ما ينوب الامم عندما تريد ان تتدرج الى مجارة الامم الناهضة ومحاكاتها فى الحياة القائمة .

وان اعتبار الجامعات ليس منوطا بنشأتها وضخامة عنوانها ولا بتقدم زمانها وطول حياتها — وانما يناط بما تسجله من مفاخر العلم والحضارة ، ومواقف الجد والصرامة ، فى الدفاع عن معالم الحق ومطالب القرآن ، التى هى قوام الحسنة وعماد النهضة — وبما تصنع من رجالات يتدرون على تحمل المسؤولية ، ويعملون من أجل السعادة — وبذلك تستطيع ان تكون — الطاقة الكبرى لتوجيه حياة الاسلام الصحيحة ، وتدعيم قوة الايمان الكاملة ونقطة الانطلاق الى كل نشاط مقبول وحماس مرغوب وجهاد مطلوب .

ولا غنى عن وجود مثل هذه الطاقة ، التى تنير السبيل امام الاجيال الصاعدة والفائضة ، والتى تربط القلوب برباط الود والاخاء ، وتعمل على تنمية الفكر وثقافة العقل ، وتميز بين مفهوم الخير ومفهوم الشر بصفة اقوى وافضل — لتعود مركزا

من اسرار التشريع الاسلامي

العلامة الاستاذ عبد الواحد العلوى

عميد كلية الشريعة

ورئيس المجلس العلمى بغاس

والحكم بين الخصمين وحل عقدة النزاع بينهما وما الى ذلك . كلها لها اسرار تتعلق باصلاح الانسان كفرد او كعضو فى المجتمع . وهذه القوانين التى جاء بها التشريع الاسلامى لها اصل واحد يهيمن عليها ويضمن تطبيقها على الوجه الاكمل ذلك الاصل هو الايمان بالله وما جاء عن الله فبالايمان بالله وما جاء عن الله ينسجم الفرد مع المجتمع ويخضع لنظامه عن طيب خاطره مقتنعا بان الله لا يضيع اجر من احسن عملا . ومومنا بأنه مثاب على عمله من خالقه ومن ابناء جنسه معا او من خالقه ان لم ينصفه ابناء جنسه ولله در القائل اذ يقول :

من يفعل الخير لا يعدم جوازيه

لا يذهب العرف بين الله والناس .

ويظهر لى ان اعطى السبق لطريق تحقيق العدالة فى الحكم بين الناس وذلك فى اركان الدعوى عند عرض النزاع على المحكمة . فبشئ من التدبر والوعى يمكن ادراك اسرار التشريع فى هذا الموضوع الهام والواقع انه نال حظه من العناية عند الفرناطى فى تحفته والزقاق فى لا ميته والقانون الحديث فى مسطرته .

اركان الدعوى :

الركن الاول : مقال الادعاء . والجواب عنه وما ينبى عليها من مراعات امام القضاء .

لقد وقع اختيارنا على هذا العنوان الذى يفسح لنا المجال لكتابة عدة مقالات متتابعة فى هذا الموضوع الذى نحن فى حاجة ماسة الى البحث والتعمق فيه . لاطلاع الطالب الجامعى على سماحة الدين الاسلامى وسعة صدره ويسره فى ميدان التشريع والمجهود الذى بذله ائمتنا رضوان الله عليهم فى هذا المجال . واذن فالمقصود من التشريع فى هذا الميدان قوانين الحياة التى جاء بها القرآن وبينتها السنة واستنبطها الائمة رحمهم الله من مصادر التشريع الاسلامى الاربعة التى هى الكتاب والسنة والاجماع والقياس على النص وما فى حكمه عند الجمهور . والاحكام المستنبطة من مصادر التشريع هى قانون الامة الاسلامية سواء كانت عقيدة كالايان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر او عملية كالاخلاق والعبادات والمعاملات والعقوبات والشهادات واحكام المواريث وكل ما يدخل فى نطاق العدالة الاجتماعية بين الانسان وبين نفسه او بينه وبين اخيه المسلم او اخيه الانسان او العلاقات بكل موجود مما خلق الله من سموات وارضين وما فيهما من جماد وحيوان . كل هذه الامور تناولها التشريع الاسلامى فى نطاق المصالح العام لجميع بنى الانسان . فنظام الاموال والاسرة والقضاء وطرق التوصل الى احقاق الحق امام القضاء عند الترافع لديه وعرض النزاع عليه لانصاف المظلوم

الركن الثاني : التواعد والنصوص القانونية التي يجب تطبيقها على الواقع وتطبيق الواقع عليها .

الركن الثالث : الحكم في عتدة النزاع بين الخصمين بما يجب شرعا .

لذا كان من الواجب على الحاكم ان يتثبت من وقائع الدعوى وملابساتها وان يفهم مقال الدعوى والجواب عنه واقوال الطرفين فيهما مطابقا للواقع هذا الواقع الذى يجب ان يكون خاليا من الغموض والاجمال والاحتمال كما يجب عليه ان يأمر بالايضاح ورفع الاجمال لتقائيا من غير حاجة الى اثاره من طرفى النزاع لانه حاكم ومن المعلوم ان الحكم على الشئ فرع تصوره ثم يوازن بين اقوال الطرفين حتى يحصل له من هذا الفهم وهذه الموازنة ما تطمئن اليه نفسه ثم يطبق على ذلك ما جاء بالقانون من احكام ليكون حكمه مسببا مقنعا وذلك لان الوقائع هى التى تكون مناط الحكم وهى التى يبنى عليها الدليل الشرعى وبذلك يمكن للحاكم ان يعطى لواقع الدعوى الوصف القانونى الصحيح فالقاضى في نظر التشريع الاسلامى ليس بمكتوف الايدى لا يثير الا ما اثاره الخصوم . ولكنه حر يأمر الخصوم برفع كل اجمال واحتمال ولذا قال الشاطبى رحمه الله في الجزء الثالث من الموافقات بصحيفة 23 - 24 ما ملخصه : ولا ينزل الحكم الا على ما تحقق الحاكم انه مناط في ذلك الحكم . وقال ابن القيم رحمه الله في اعلام الموقعين : ولا يتمكن المفتى ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق الا بنوعين من الفهم احدهما فهم الواقع واستنباط علم ما وقع بالقرائن والامارات والعلامات حتى يحيط به علما . والثانى فهم الواجب في الواقع وهو فهم حكم الله في كتابه او على لسان رسوله في هذا الواقع ثم يطبق احدهما على الاخر ، انتهى . وفي لامية الزقاق :

لكن ان كان مجملا ، كلام يبين كالتمام لناقص وتفسير ابهام وان لفظ اشكلا ، فيوضح والتامر بتقيد غامض لتسأل عنه او لان تتاملا ، وفكرك مرغ واطلب النص وافهم من

وبعد حصول الفهم قطعنا لتفصلا
اما الركن الاول من تلك الاركان فمصدره المدعى والمدعى عليه وموضوعه المدعى .

فالمدعى تسمع منه الدعوى سواء كان كامل الاهلية او ناقدها . والمدعى عليه يقبل منه الجواب عن الدعوى بالانكار والاترار اذا كان كامل الاهلية ، وبالاتكار دون الاترار اذا كان ناقدا الاهلية او ناقصا .

والمراد بالمدعى عند الفقهاء هو المكلف بالاثبات عند الاتكار ، لا الذى يسبق الى تقييد المثال ، وقد يتفرع عن الجواب عن الدعوى ان يصير المدعى عليه مدعيا فيومر بالاثبات لما ينكر المدعى الاصلى دعوى المدعى عليه ، وقد نقل الفقهاء عن ابن المسيب انه قال : « من عرف المدعى والمدعى عليه فقد عرف وجه القضاء » . وفي تحفة ابن عاصم الفرناطى رحمه الله :

تميز حال المدعى والمدعى عليه جملة القضاء جمعا

اما المدعى به وهو موضوع الدعوى فينقسم الى اربعة اقسام باعتبار متعلقه :

القسم الاول : بان يتعلق الطلب بمعين بذلك كطلب حق عيني عقارا كان او منقولا .

القسم الثانى : بان يتعلق الطلب بمعين في حد ذاته لكنه يرجع الى معين في نفسه كطلب الزوجة الطلاق الذى يترتب عنه حيازة المطلقة نفسها وهى معينة في الخارج .

القسم الثالث : بان يتعلق الطلب بما في ذمة معين كطلب دين او سلم في ذمة معين ، ومن المعلوم ان الذمم لا تقبل المعينات ولكنها تقبل السلم بصفة استثنائية .

القسم الرابع : بان تدعى المرأة المسيس قبل الطلاق لتأخذ الصداق كاملا وهو حق ترتب لها على معين وهو الزوج والى هذه الاقسام الاربعة والدعوى اشار الزقاق في لاميته بقوله :

فإن صحت الدعوى يكون الذى ادعى

معيّنا أو حتّى عليه أو انجلا

يؤول لذا أو ذا وكان محققا

ويعتبرا شرعا وعلما به صلا

وذا غرض أن صح مع نفى عادة

مكذبة فامر مجيبا وابطلا

اذ اختل شرط ...

... انتهى الغرض منه

أما الركن الثانى من أركان الدعوى وهو

القانون فمصدره التشريع المستمد من الكتاب والسنة

والإجماع والقياس أو ما يؤول إليه عند الجمهور ،

والمستمد كذلك من العادات والأعراف وما جرى به

العمل هذه الأمور التى لها سند من ذلك ولا تخالف

كتابا ولا سنة ولا إجماعا ولا قياسا مبنيا على

استنباطات المجتهدين .

وليس التشريع وسماحته قال الفقهاء المالكية

رحمهم الله أنه يجب على الحاكم أن يقدم القول

الراجح على القول المشهور . لأن العبرة بقوة الدليل

لا بكثرة القائلين وقد قيل أعرف الرجال بالحق ولا

تعرف الحق بالرجال . على خلاف بين الفقهاء المالكية وإن

يقتضى ما جرى به العمل على الراجح والمشهور معا

إذا كان تطبيق أحدهما يغير وجه الحكم عند تطبيق

الأخر . وفى العمل :

وما به العمل دون المشهور ، مقدم فى الأخذ

غير مجبور .

وذلك لأن العمل تابع لما يتجدد من الاعتضية

وقد روى عن سيدنا عمر بن عبد العزيز رضى الله

عنه تحدث للناس اقتضية بقدر ما أحدثوا من

الفجور . لكن بشرط أن لا يخالف العمل مصدرا من

مصادر التشريع الإسلامى والله ولى التوفيق وهو

حسبنا ونعم الوكيل .

— للحديث صلة —

من صحيح الإمام البخارى

من حديث رواد أبو هريرة فى كتاب الحوالات — فى باب الدين :

قال صلى الله عليه وسلم :

أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن توفى من المؤمنين فترك ديننا

فعلى قضاؤه . ومن ترك مالا فلورثته

جهود الملوك العلويين لنشر التعليم بالمغرب

الأستاذ محمد حدو أزيان

عميد كلية أصول الدين

ورئيس المجلس العلمي بتطوان

كلها متمثلة فيه . مساجد القرى وكتاتيب المدن تمثل المرحلة الابتدائية ، اذ يتخرج منها التلميذ وقد اتقن القراءة والكتابة وقواعد الدين ومبادئ اللغة العربية عن طريق حفظ القرآن . في حين تتمثل المرحلة الثانوية في المراكز التي كانت تنتشر في اهم نواحي البادية وسائر المدن ، حيث يجتمع الطلاب من القرى الصغيرة ويقصدون الناحية أو المدينة التي ينتصب فيها للتدريس علماء اشتهروا بالكفاءة والدربة ، فيقتضى الطالب سنوات من عمره في الاستماع لآراء الشيخ بلسان عربي اصيل ، في مختلف العلوم الشرعية واللغوية وما هو معروف في بيئته من فنون المعرفة . واخيرا ينتقل ، بعد ان يانس من نفسه قدرة وكفاءة يشهد له بها شيخه ، الى المرحلة العالية الى جامعة القرويين بفاس . حيث يكمل دراسته في العلوم المعروفة لوقتته كما يأتي ذكره . وبانتهائه من هذه المرحلة يحصل على اجازة الجامعة ، ويرجع الى بلده لينتصب للتدريس أو للعدلية والقضاء ، أو لاحدى الوظائف السياسية ، حسب ميوله وظروفه .

اما منهج التعليم بالمغرب فكان يمتاز عن المشرق والاندلس بميزتين :

(1) الاولى في المرحلة الابتدائية ، حيث كان التلميذ المغربي يقتصر على القرآن في صفه ، ولا يخلطه بشيء من الادب وغير ذلك ، مما يفوت

مولاي محمد بن عبد الله يصلح منهاج الدراسة في جامعة القرويين

ومولاي عبد الرحمن يضع اساس فكرة التعليم الالزامي .

غدا المغرب مركزا من مراكز النهضة العلمية العربية ، منذ ان اصبحت له دولة مستقلة عن الخلافة العباسية . كان لها جميع مقومات الدولة المستقلة ، وفي مقدمتها نظام تعليمي ثابت الدعائم له منهج ونظام يسعيان الى تحقيق غاية سامية . الا وهي المحافظة على هذا الدين الذي جاءه من المشرق ، فلتقاه بالروح والجسد ، وانتصب للمحافظة عليه ، ونشره في هذا الجزء من المصور . ولم يكن ينافس في مركزه هذا غير الاندلس وتونس والعراق والحجاز ، ولم تكن هذه المراكز في الواقع سوى مراحل يكمل بعضها بعضا في التعليم الاسلامي والنهضة العربية في المصور الوسطى . بل كانت فاس تضاهي في بعض عصورها بغداد المشرق ، وقرطبة الاندلس ، في العلم والحضارة ، كما تشهد بذلك النصوص التاريخية الثابتة .

وهكذا نجد ان المغرب ورث نظاما تعليميا ومنهجيا مقننا ، اسسه بنفسه ، وصممه على شكله وطبيعته يحمل مميزاته ، ويتجاوب مع حاجياته ومتطلبات حياته . مراحل التعليم الثلاث

عليه فرصة الفهم المسبق ، ولذلك اثره السيئ في تكوين عقلية التلميذ فكانت معارفه اللغوية والدينية نفسها قاصرة .

(2) والثانية في المرحلة العالية ، حيث كان المغاربة يميلون الى اختيار العلوم النافعة ، والكتب السهلة الميسرة ، فكان الاهتمام بالعلوم الفلسفية محصورا في نخبة من الخاصة ، كما ضربوا صفحا عن الكتب المعقدة ، والمختصرات المتأخرة التي اشتهر بها علماء العجم . ولذلك نلاحظ السهولة واليسر في الكتب المقررة والمؤلفة غالبا بايد مغربية .

اقول : اصبح للمغرب هذا النظام التعليمي الثابت ، بفضل ملوك عظام من ملوك المغرب الاماجد . فبفضل رعايتهم للعلم ورجاله وطلابه ومعاهده وعواصمه على مدى عصور التاريخ المغربى ، تم هذا البناء الشامخ والاساس الراسخ والبيت العامر ، وحق عليه القول المأثور « بيت العلم لن يخرب » ولذلك بقى المغرب — امة ودولة — خالدا حيا ، رغم احداث الزمان وعوادي الدهر . لم يمسخه استعمار ، ولم يسلكه احتلال ، ولم ولن يقضى على عروبتة اى كان مهما كان .

وليس من المبالغة اذا قلنا : ان الاسلام قد انتشر نوره بفضل المغرب وقاعدته العلمية ، ونظامه الثقافي فعم ارجاء الشمال الغربى للقارة الافريقية . فكانت فاس قبلة هذه الشعوب في نيل الثقافة الاسلامية ، كما كانت جامعة الازهر والزيوتنة من الجهة المقابلة . وبسبب هذه المراكز الحصينة صمد الاسلام امام التيارات الاوربية في مختلف العصور . اذ كانت مياه البحر المتوسط تذيب كل اسلحة التخريب التي تنطلق للنيل من الاسلام وحضارته .

غير ان هذا النظام التعليمي الذى ورثه المغرب عن السلف ، لم يكن ليحى ويستمر مفعوله مدى الدهر ، لو لم يكن للمتأخرين من ملوك المغرب العظام ، وخاصة ملوك هذه الدولة الشريفة ، والدوحة المنيفة ، والاسرة العلوية الكريمة ، التي انتصبت لقيادة المغرب ، والمحافظة على تراثه

ومركزه ، والدفاع عنه ضد النوائب ، والاخذ بعده عند الازمات . اقول لو لم يكن لهؤلاء الملوك الائمة يد تعمل باستمرار على اصلاح ما غسدت ، وترميم ما تلاشى ، وتفقد ما لحقه الاهمال والنسيان .

فتارة نجدهم يصدرن المراسيم ، لاصلاح المناهج الدراسية ، وتجديد خطة العمل ، وتارة نراهم ينشرون على الامة تعليمات يحضون فيها على العناية بالعلم والتعليم في المدن والقرى ، ويطلبون فيها من العمال ان يلزموا الاهالى بتعليم اطفالهم ، وما الى ذلك من التعليمات السامية ، التي يحرصون فيها على وجوب الاخذ بها والتقيد بما فيها .

فيذا مولاي محمد بن عبد الله الملك العالم الناهض ، يصدر مرسوما في شأن تنظيم مناهج الدراسة في جامعة القرويين ، لاجل توجيه التعليم العالى وجهة اسلامية سلفية مفتوحة ، التقصد منها تيسير التعليم مع التفتن فيه ، وتفضيل كتب المتقدمين على المتأخرين ، والاقتصار من العلوم العقلية والفلسفية على ما كان منها نافعا في الميدان العملى ، لا ما كان منها مناقضا للدين والشريعة ، مثل بعض الكتب الصوفية المغالية في آرائها .

ولكنه ترك للناس حرية في قراءة ما شاؤوا من ذلك في غير المساجد التي هى معاهد للتعليم الرسمى . شىء عظيم ان يقع هذا في ذلك العصر ، وفي المغرب الاقصى ، مع ان الفلسفة لم تنل اكثر من هذا الحظ من الحرية في العصر الذهبى بالشرق . واما بالنسبة للعلوم الاسلامية ، فتعليماته ازاءها مدهشة حقا ، فالتوحيد لا ينبغى ان يضع فيه العمر بل يدرس بمثل رسالة ابن ابي زيد فهى كافية لجميع المسلمين . اما الادب والشعر فضروريان لفهم كتاب الله وحديث رسوله (ص) . والفقه يجب ان يدرس بمثل المدونة ، والبيان والتحصيل ، ومقدمة ابن رشد ، والجواهر لابن شاس ، ورسالة ابن ابي زيد ، وغير ذلك من كتب الاقدمين . وكذلك كتب الحديث والسيرة والنحو والصرف والبيان يجب الاعتماد فيها على كتب الاقدمين ، لان اسلوب تلك الكتب المبسط الخالى من التعقيد هو الملائم للمتعلم

حقا . وتلك فكرة سابقة لزمانها .

لدينه واراد السلامة لنفسه ، ان يتفقد احوال
ايلاته ، فكلم راع ، وكلكم مسؤل عن رعيته ، فيلزم
كل دوار ومدشر مشاركة (توظيف) طالب علم ،
يرجمون اليه في امر دينهم ، وتعليم صبيانهم
وجاهلهم ، ويقوم بالاذان والصلوات الخمس . ومن
لم يفعل زجره وعاقبه » . وهذا لعمري اول تشريع
مغربى في انشاء التعليم الالزامى بالمعنى الكامل .
اذ اوجبه على كل دوار ومدشر وامر بالزجر والعقاب
لمن لم ينفذه ، وليس في نظام التعليم الالزامى اكثر
من ذلك .

والموضوع لا يتسع له مقال ولنكتف بهذا القدر
ورحم الله هؤلاء الملوك وجعل وارث سرهم مولانا
الحسن الثانى مجددا للامة وعلمها يسترشد به
الخلف وادام لهذه الامة المغربية عزتها ووحدتها كي
تكون كما كانت دائما حصنا للاسلام في هذا الجانب
الاهم من عالم العروبة والاسلام .

وهذا منشور آخر لمولاي محمد بن عبد الله ،
يفرقه على جميع عمال المملكة . ومما جاء فيه ، بعد
وصف حالة الشعب من حيث هبوط مستوى التعليم ،
تقوله : « وذلك من تفريط العمال وقلة اعتنائهم
بالدين ، والمهدة عليهم في ذلك ، لانهم ينبغي ان
تكون لهم القبضة في العلم والعلماء ، وتقريب اهل
الخير والدين ، والانتداء بالاولياء والصالحين ،
واعانة النجباء من قبيلتهم على طلب العلم من محله ،
واخذه من اهله . ففى الحديث طلب العلم فريضة » .
والمنشور طويل ، وقد جاء في ختامه « فاجعلوا
هذا الكتاب نصب اعينكم ، وتدبروا ما فيه ببصيرة
نافذة ، وعقول حاضرة ، لتملوا بهقتضاه ، والله
يوفقكم لما يحبه ويرضاه والسلام » .

اما مولاي عبد الرحمن فقد اصدر منشورا
الى عماله جاء فيه : « فيجب على كل عاقل تحرى

من صحيح الامام البخارى

روى ابو هريرة رضى الله عنه :

في كتاب الرفاق - في باب الرجاء مع الخوف :

قول النبى صلى الله عليه وسلم

لو يعلم الكافر بكل الذى عند الله من الرحمة لم يياس من الجنة -

ولو يعلم المؤمن بكل الذى عند الله من العذاب لم يأمن من النار .

المرأة في الاسلام

الدكتور احمد النجدى زهو
الاستاذ بكلية الشريعة بغاس

ومن هذا الواقع الثابت نجد ان المرأة في نظر الاسلام مخلوق كريم لها مكانتها وادميتها الانسانية وشخصيتها البارزة لا يصح اتهانها ولا الاعتداء عليها .

وبناء على هذا فانه لا يمكن للمرأة ان ترتبط بشخص او ان يرتبط بها شخص الا بمقتد زواج صحيح و حصول رضاها الكامل ، كما ان لها حقا في التملك والكسب والتجارة الشريفة والعمل الذى يناسب طبيعتها ولا يخدش كرامتها سواء اكان ذلك قبل الزواج او بعده مع تمتعها بالاستقلال التام في احتفاظها باسمها الاصلى وفي مالها فلا يحق للزوج ان يأخذ شيئاً من مالها قل ذلك الشيء او كثر الا بطيب نفسها منها .

واكبر دليل على تكريم المرأة هو مساواتها بالرجل في الاجر والجزاء يقول الحق تبارك وتعالى : « فاستجاب لهم ربهم انى لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر او انثى بعضهم من بعض » (5) .

ويقول : « من عمل صالحا من ذكر او انثى

لقد كرم الاسلام بنى آدام بنوعيه اخذا من قوله تعالى « ولقد كرمنا بنى آدم » (1) كما قرر وحدة الجنس البشرى في المنشأ والمصير وفي الحقوق والواجبات وفي المحيا والممات لا فضل لاحد الا بالايمان ولا كرامة الا للاتقى ولا حسنى الا للعمل الصالح والنفع العام .

يقول الله عز وجل « يا ايها الناس انما خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله عليم خبير » (2) .

ويقول : — لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه اجرا عظيما (3) .

ومعنى هذا انه ليس في نظر الاسلام دم ارتقى من دم او جنس افضل من جنس ممها اختلفت الاشكال وتعددت اللسان يقول سبحانه « ياايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء » (4) .

(1) سورة الاسراء الاية رقم 70

(2) سورة الحجرات الاية رقم 13

(3) سورة النساء الاية رقم 113

(4) اول سورة النساء

(5) سورة آل عمران الاية رقم 95

وهو مؤمن فلنحييه حياة طيبة ولنجزينهم اجرهم
بأحسن ما كانوا يعملون (1) .

وعن الزى الذى ترتديه المرأة يقول احكم
الحاكمين « يا ايها النبى قل لازواجك وبناتك ونساء
المؤمنين يدين عليهن من جلابيبهن ذلك ادنى ان يعرفن
غلا يؤذين » (6) .

وفى حق من ولى امر انثى يملك زمام امرها
يقول الله « ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن
تحصنا لقبغوا عرض الحياة الدنيا (7) وهذه الآية
وان كانت خاصة بالاماء الا ان العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص السبب .

وعن الرغبة المتبادلة بين آدم وحواء فى اى زمن
او عصر يقول الله عز وجل « وليستعفف الذين
لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله » (8) .

وفضلا عما سبق يمكننا ان نقول ان المرأة قد
احتلت مكانا لا ثقا بطبيعتها واعطيت حقوقا تتمتع
وتسعد بها فى ظل نظام الاسلام الذى اوجب على
الزوج الانفاق على زوجته من طريق مشروع والاحسان
اليها والاجتهاد فى تعليمها واجباتها الدينية وحفظ
سرهما بكل ما يملك والعدل بين الزوجات ان كان
لديه اكثر من زوجة .

ولا يقلل من مكانتها قيامها ببعض الواجبات
نحو الرجل فى مقابل ما تمتعت به من حقوق حيث ان
هذه الواجبات تزين المرأة وتكملها وترفع قدرها وذلك
كوجوب طاعتها لزوجها فى كل ما يامر بها فيما
لا معصية فيه ولزوم غض بصرها عن الاجانب
وقيامها بشؤون الزوج خير قيام وعدم الخروج من
بيت الزوج او اعطاء شىء من ماله الا باذنه وحفظه
فى غيبته بان تراقب الله وحده فى كل شؤونها الى
آخر ذلك من الامور التى تثبت اصل السعادة فتثمر
روح اللفة والاستقرار .

ويقول : « ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين
والمؤمنات والتانيتين والتانقات والصادقين والصادقات
والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات
والمصدقين والمصدقات والصائمين والصائمات
والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيرا
والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيما » (2) .

فالمواقع ان الاسلام قد اكسب المرأة حقوقا لم
تكن لها من قبل وبوأها مكانة عالية لم تبوئها مثلها
الحضارات الحديثة على الرغم من الشكليات والمظاهر
الخادعة التى نراها فالاسلام هو الدين الذى كرم
المرأة لأول مرة فى تاريخ الانسانية وانتقذها من
الواد الذى اعتاده كفار العرب الجاهليين كما اخبر
القرآن بقوله : « واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه
مسودا وهو كظيم يتوارى من القوم من سوء ما
بشر به ايمسكه على هون ام يدسه فى التراب الا
سواء ما يحكمون » (3) ويقول تعالى : « واذا المؤودة
سئلت باى ذنب قتلت » (4) .

ومن تكريم الاسلام للمرأة الدعوة العامة لبنى
آدم قاطبة باتباع كل ما يساعد على الاستقامة والعفة
بكل ما تحتمل هذه الكلمة من معان ولننظر الى صنيع
القرآن بخصوص ذلك فى عديد من المواطن فمن النظر
يقول الله فى كتابه « قل للمؤمنين يفضوا من ابصارهم
ويحفظوا فروجهم ذلك ازكى لهم ان الله خبير بما
يصنعون » . وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهم
ويحفظن فروجهن ولا يبددين زينتهن الا ما ظهر منها
وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبددين زينتهن
الا لبعولتهن الخ (5) .

- (1) سورة النحل الآية رقم 97
- (2) سورة الاحزاب الآية رقم 35
- (3) سورة النحل الايتان : 58 - 59
- (4) سورة التكويد الايتان : 8 و 9
- (5) سورة النور الايتان : 30 و 31
- (6) سورة الاحزاب الآية رقم 59
- (7) سورة النور الآية رقم 32
- (8) سورة النور الآية رقم 33

ولو نظرنا في مسألة شهادة المرأة في المتولات التي تعد فيها نصف شاهد بالنسبة للرجل لوجدنا انها في حد ذاتها لا تعد امتهانا لكرامة المرأة بل انها تقرير لواقع كائن يلائم حالها فواقعها يؤكد انه ليس من شأنها — حسب ما اوتيت من قوة وادراك — الاشتغال بالمعاملات المالية ونحوها من المعارضات لان ذاكرتها — غالبا — في هذا المجال ضعيفة من اجل ذلك احتاط التشريع الاسلامي وذلك بان جعل شهادة المرأتين معا تعادلان شهادة رجل واحد في هذه الامور . وقد اظهر لنا كتاب الله السر في ذلك عند قوله تعالى « ان تضل احدهما فتذكر احدهما الاخرى » (1) .

بعكس حالها بالنسبة للامور المنزلية والشهادات فيها يختص بالنساء فتقبل شهادة امرأتين عدلتين في عديد من الامور كالبركة والسيوية والحيز والحمل والاستهلال والرضاع بهذا نجد ان الاسلام قد اعطى المرأة حقا لم يعطيه للرجل .

ولو تدبرنا نظام تعدد الزوجات والسر الذي من اجله اباحه الاسلام لوجدنا ان الاسلام لم يبتدعه فلقد تمت به النعمة على الناس ذلك ان في التعدد اهدافا رمى اليها هذا الدين الحنيف منها : — تقوية روابط النسب بين المسلمين — ورعاية فطرة الرجل — وحاجاته الجنسية حينما لا تستطيع المرأة الوحيدة تلبيتها في ظروف حملها ووضعها وحدوث مرض قد يطول عهده بها او بان تكون عقيما لا تلد بينما يرغب في الانجاب .

فضلا عن توافر ظروف في حياة الناس تجعل نسبة الرجال قليلة بالنظر لعدد النساء ذلك ان الرجال قد يدخلون في حروب فيتعرضون لمخاطرها التي قد تنجم عن مقتل كثير منهم .

اضف الى ذلك ان طبيعة المرأة تجعلها لا تستغنى عن العيش بنفسها بعيدا عن زوج بل تحتاج اليه فكان من الخير بل الخير كله ان يشرع الاسلام التعدد عن طريق زواج مباح في بيوت مكرمة بدلا من ان يترك

ومع هذا الاهتمام البالغ بحواء نجد ان هناك ابواقا مفروضة تقول ان المرأة مهينة الجناح مهضومة الحق فهي على النصف من الرجل في الارث وفي الشهادة كما يجوز للرجل ان يتزوج عليها وان يطلتها .

والواقع ان هذه الامور المذكورة الخاصة بالانثى تدل على حماية الاسلام للمرأة وتؤكد عظمة وتقدم ودقة نظم الاسلام في سائر نواحيه .

ذلك اننا لو تعمقنا في مسألة نصيب الانثى في الارث لوجدنا ان الاسلام قد انصفها انصافا بالغا .

فبعد ان كانت قبل الاسلام متاعا يورث ولا ترث ثار الاسلام على هذا الوضع وجعل لها نصيبا في الارث وعلى حين كان نصيبها نصف حظ الذكر لم يكن غرضه ان يمتن انسانيتها وانما هو عدل اجتماعي ووضع الامر في نصابه فالواقع ان الاسلام كلف الذكر تبعات الاسرة المالية من نفقة ومهر ومتعة في الوقت الذي اعفى فيه الانثى من اية تبعات الا ما دعت اليه الضرورة .

وبناء على هذا لم يستغرب مضاعفة نصيب الذكر من اجل تلك التبعات المذكورة .

ذلك فان اعطاءها (الانثى) نصف حظ الذكر لم يكن ظلما فلو امعنا في الامر قليلا لامكنا ان نقول ان المرأة مع هذا النصيب قد زاد حظها وعظم نصيبها عن الرجل لان المرأة في معظم ادوار حياتها تكون ملزمة منه (الرجل) فهو الذي يتكلف بالانفاق عليها ويتضاء مطالبها وحاجاتها مهما تنوعت وتعددت تلك المطالب والحاجات .

وهذا النصيب المعطى لها هو في بعض الحالات فحسب ذلك انها في حالات اخرى قد ترث ولا يرث الذكر فيما اذا كانت ترث بالفرض وهو يرث بالتعصيب في بعض الصور وقد تساويه كالاخوة للام فهم شركاء في الثلث كما ترث الجدة للام بالفرض ولا يرث الجد للام به الا بمقتضى توريث ذوى الارحام عند من يورثهم من الفقهاء .

خدعها بأنه موثر والواقع انه ليس كذلك بل لا يستطيع الاتفاق عليها .

ومن المقرر ان الطلاق ابفض الحلال عند الله فلو كان بلا سبب اصلا يكون حتما وسفاهة راي ومجرد كفران النعمة .

فسبب الطلاق هو الحاجة الى الخلاص عند تبين الاخلاق وعروض البغضاء التي يخشى عندها من عدم اقامة حدود الله كما لو بلغت النفرة من المعاشرة الزوجية حدا لا يطاق احتماله وقد يؤدي الى فساد نظام العائلة وتعرضها لخطر الفوضى والنكد المستمر .

ومع ذلك فان الشارع حض على الصبر ما دام ممكنا ومدافعة الطلاق يقول الله عز وجل « وعاشروهن بالمعروف فان كرهتموهن فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا » (2) .

ابعد هذا يمكن لقائل ان يقول ان الاسلام قد قصر في حق المرأة ولم ينصفها ؟ بالطبع لا يمكن ذلك . والمتفوهون بمثل هذه الالفاظ ما هم الا منكرون لدينهم وقرآنهم وسنة نبيهم او متطاولون على الاسلام الذين لا يعرفون اسرارهم فهم ليسوا منه بل ان هؤلاء هم اعداء المرأة قد ترصدوا لها بمخالبهم وانزلوها من علياء عزتها . يطلقون الفاظا براءة في الظاهر والواقع انها تشكل هيكلها خاويا ولكنهم تحت ستاره يدفعون المرأة الى ميدان خطير فهؤلاء ما هم الا ذئاب البشرية الذين يسرقون الاعراض ويسطون على الطهر والعفاف والحق كل الحق مع ما ورد في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة .

فيا ايها النساء المفرورات ارجعن الى التمسك بالدين وتبن الى الله واثنتين بالصالحات فو الله لتندمن على غروركن يوم لا ينفع الندم ولا يغاث من ظلم .

وياايها المؤمنات العاقلات الطاهرات العفيفات دمن على تقوى الله فقد اعد الله لكن اجرا عظيما جزاء من الله على حسن العمل .

النساء فرائس الزنى وطرائد المخادنة وسكان الشوارع وجماع القول ان نظام تعدد الزوجات الذي شرعه الاسلام انما هو لضرورة الفرد والجماعة على حد سواء ومع ذلك فقد احيط ببعض القيود والشروط كتدرة المعاشرة وتوافر المال وضمان العدل بين الزوجات الى آخر ذلك من الشروط التي تكفل للمرأة كرامتها واطمئنانها وتكفل للمجتمع استقراره وهيبته لدرجة ان بعض الفيورين الاجانب من راي الاخذ بمبدأ الاسلام في تعدد الزوجات علاجا للفوضى الخلقية التي شاعت لدى هؤلاء الاجانب نتيجة لعدم اقرار نظام تعدد الزوجات .

علما بان النكاح تعرض له هذه الاحكام الخمسة وهى : الوجوب والندب والحرمة والكراهة والاباح .

فمثلا قد يمنع الاسلام الرجل من زواج الواحدة اذا لم يتوغر الشرط فيه فبالاحرى ان يمنع من التعدد في حالة عدم توافر الشرط وتقتصر اباحه التعدد عند عدم وجود المانع وقد قال الله تعالى في كتابه العزيز : « فان خفتن ان لا تعدلوا فواحدة » (1) .

وايضا فان الطلاق في الاسلام في حد ذاته يعتبر اعظم وسيلة لاستقرار الحياة الزوجية وابعادها عما يسبب لها مرضا مزمن او عيبا مزريرا خاصة انه لا يباح الا في ظرف قوى بحيث لا يوجد سواه حل آخر فضلا عن انه كان على ثلاث مراحل .

واعطاء حق الطلاق للرجل في الاصل انما هو لحكمة سامية وامر هام ذلك ان المرأة بطبيعتها مخلوق عاطفى ففى غالبا ما تسير تبعا لهوى النفس وتخدع بالظواهر دون بحث عن البواطن فلو اعطى هذا الحق لها في الاصل لكان من الممكن ان توقع الطلاق لاتفه الاسباب ثم انها قبلت الزواج وهى موقنة بان الطلاق بيد الرجل .

وبلا شك فان لها حقا في طلب التفريق بينها وبين زوجها في حالات عدة كما لو كان يؤذيها اذا بالغا لا طاعة لها بالصبر عليه او ان يكون به عيب شرعى ينافى استمرار عرى الزوجية او ان يكون الزوج قد

(1) سورة النساء الآية رقم 3
(2) سورة النساء الآية رقم 19

تكوين الجنين في الرحم

من الابحاث العلمية ... دراسة مقتبسة من كتاب (سبك الذهب واللجين) في سر افتقار التناسل الى الزوجين .

تأليف العلامة المرحوم محمد السايح
تلخيص العلامة الاستاذ الحسن السايح

حتى النضج التام . وان اعضاء التذكير في آدم كانت تحتوى حيوانات تساوى عدد افراد السلالات البشرية التى عمرت الارض منذ اقدم ازمانها وما هو مقدور له ان يعمرها في مستقبل ايامها ويوضح مؤلف ملتقى السبيل ان الخلية الحية التى تكون ايضا في بيض الدجاجة وغيرها من الحيوانات البيوضة وهى مركز الحياة فيها ليست الا تركيبا كيميائيا في حالة المغارة المبدئية .

ويعلق محمد السائح ان مذهب التكوين يمكن استخراجه من كتاب الله الذى لا تنتضى عجائبه وذلك من آية (الميثاق) المذكور في قوله سبحانه « واذا اخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم واشهدهم على انفسهم الست بربكم قالوا بلى شهدنا ان تقولوا يوم القيامة انا كنا عن هذا غافلين او تقولوا انما اشرك آبائنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم افتهلكنا بما فعل المبطلون » .

وتزداد عجا اذا سمعت تفسير ابن عباس لهذه الآية قال ابن جرير حدثنا : ابن وكيع حدثنا ابى عن ابى هلال عن ابى جهره الضبمى عن ابى عباس قال اخرج الله ذرية آدم من ظهره كهيئة الذر « وهو في آذى من الماء (والآذى الموح الشديد كما في اللسان) .. ومذهب التكوين مذهب لا يقر المادية . وهو يزواح بين المادة والروح ويعرف بمذهب

لعل مذهب تكوين الجنين او الانتلاب الجنينى هو المذهب الاسلامى الدينى في تكوين الجنين . وهذا المذهب يرى ان الجرثومة الاولى حائزة لكل الاعضاء والصفات التى تمتاز بها الصورة حالة بلوغها سواء في ذلك الحيوان او النبات وان الانتلابات الجنينية انما هى عبارة عن نماء الاعضاء التى كانت حين وجود الجرثومة الاولى في غاية الضمور ... وجاء في ملتقى السبيل بانه بدا القول في هذه النظرية بان الانثى قبل الذكر هى التى تتضمن كل جراثيم الافراد التى قدر للنوع ان يخرجها الى عالم الوجود ، ولم يتغير هذا الاعتقاد حتى كشف العلامة (اليونيهويك) الهولاندى عن جراثيم التذكير عام 1690 ووجد في عناصر التذكير جراثيم خيطية الشكل شرطها في اتمام اللقاح كشرط بويضات الانثى تماما وكما كانت دهشة العلماء اذ تحققت ان هذه الجراثيم الخيطية حيوانات صحيحة سباحة في المائع المنوى وانها السبب الموجد للتناسل في ارتقى ذوات الفقار واثبتوا بالتجارب العديدة ان هذه الحيوانات لا تبدأ في النماء الا بعد ان تمتزج ببويضات التانيث الناضجة كما تنتج بذور النبات في الارض الخصبة وساد الاعتقاد اذ ذاك بان كل حيوانين من تلك الحيوانات يتضمن اعضاء الجسم البشرى برمته ، ولا ينحصر البحث الجنينى الا في معرفة كيفية نماء تلك الاعضاء وتمايزها منذ اول عهدها باللقاح

(الاثنينية) ولهذا المذهب براهين وحجج منها .

لها في نفسها .

وللروح قوة التشكل ، وذلك لانفعال المادة لها وهو ما يدل على ان الروح اصل للمادة وجاء في القرآن الكريم في حكاية السامري (قال بصرت بما لم يبصروا به فقبضت قبضة من اثر الرسول فنبذتها) وجاء في (فصوص) الحاشي ، ان من خصائص الروح انها لا تطفئ شيئا الا حيا ذلك الشيء وسرت الحياة فيه ، ولهذا قبض السامري قبضة من اثر الرسول الذي هو جبريل وهو الروح (كما في القرآن ، نزل به الروح الامين) وكان السامري عالما بهذا الامر ، فلما عرف انه جبريل عرف ان الحياة قد سرت فيما وطئ عليه ، فالحياة من خواص الحضرة الالهية . ويدل على ذلك : ونفخت فيه من روحي .

. . . . واذا فالذكر حامل لسر الحياة ، والانثى للمادة المستواه والبرهان على ذلك ما يشاهد في النبات والحيوان فان الانثى من النبات كالنخلة تهبط وتسوى طلوعها ليكون ثمرا وبعبارة نسلا ، فاذا لقي بطلع الذكر بوضعه فيه صلحت ، والا نفضت . . وكذلك الحيوان فاننا نشاهد ان انثى الدجاج اذا كانت خلوا من الذكر قد تبيض ولكن بيضها لا يفتق اذا حضن ، وما ذاك الا لانه مادة خالية من الحياة ، واذا كان البيض من تلقيح الديك فانه يصلح وكذلك في الاسماك لا يتم التلقيح الا اذا رشت الذكور منها ماءها على بيوض الانثى . . اما الانسان فان الذكر يصب الماء في الرحم وهو حامل للحيوان المنوي ذي الحياة فيدخل بويضة في البويضات التي تحملها ماء المرأة ، والتلقيح يتم عادة باختراق خلية الذكر لخلية الانثى . . ومن ثم تتصل خلية الذكر بنواة خلية الانثى فتتحدان او تندمجان . . وقد اثبتت التجربة ان خلية الذكر تحمل شحنة الحياة . . ويقرر علماء الفسيولوجيا في ان ماء الرجل يعطى الصورة واما التكون والتخلق فمن ماء المرأة كما تكون تغذية الجنين في الرحم من دم الطمث بدليل انقطاعه ايام الحمل (ولعل المؤلف لم يكن عصره بلغ الى معرفة حقيقة دم الطمث فبذلك ظن ان انقطاعه وقع بسبب جعله تغذية للجنين) .

ويقول الحاشي في الفصوص ، ان نفخ الروح

(1) ما تجده في نفوسنا من الشعور بشخصيتنا واستقلالنا ، الامر الذي لا يمكن ان يكون نتيجة للمخ الذي هو مادة صامدة مهما كانت حالته من رقى التركيب ودقته واتقانه .

(2) وتنوع الادراك عندها تؤدي كل حاسة وظيفتها الذي تقوم به من الخارج الى المخ وقد اثبت العلماء ان الاحساسات السمعية والبصرية ليست الا حركات اهتزازية تصب في الدماغ ثم تنتقل الى افكار فهمية ، وهو ما يثبت بلا شبهة ان ثم شخصية عاقلة وبمجرد الارتسام في مادة جامدة لا يمكن ان يكون فهما وادراكا ومن زعم ان الدماغ يدرك فهو كمن يزعم ان القرطاس يدرك معاني الكتابة او ان الساعة تدرك اجزاء الوقت المعلم عليها بانتقالات عقاربها .

(3) مخاطبة الارواح الامر الذي يثبت يقينا ان ثم عالما آخر غير المادة ، ثم هل هي ارواح الموتى او هي الجن . ذاك بحث آخر نحن الآن في موقف الحياد عن تعيين احد الطرفين حتى يقوم البرهان عليه ، انما الامر الذي لا ريب فيه ان ثم ارواحا عاقلة تمكن مخاطبتها بوسائل معلومة وهو مما يبرهن على ان ثم غير المادة ...

الروح اصل للمادة :

يرى (جون هنتز) ان الحياة هي علة الاجسام لا ان الحياة نتجية لها . وايده توماس هكسلى عضو الجمع العلمى البريطانى مؤلف كتاب المدخل على ترتيب الحيوانات بان ثم في الوجود حيوانات ساذجة لا يرى الباحث فيها ممها توسل بالآلات الدقيقة اى اثر للتركيب الجثمانى ، وليست لها اعضاء ولا اجزاء محدودة ، ومع ذلك فهى ممتعة بالخصائص والمميزات الاصلية للحياة حتى انها تستطيع ان تبتنى لنفسها قواقع ذات تراكيب معتدة احيانا وعلى غاية ما يمكن من الجمال وحياة المادة من حياة الروح المغاضة عليها والسارية فيها فاذا غارتها اسرع اليها الانحلال والضيء ورجعت الى اصلها لان المادة مظلمة ولا حياة

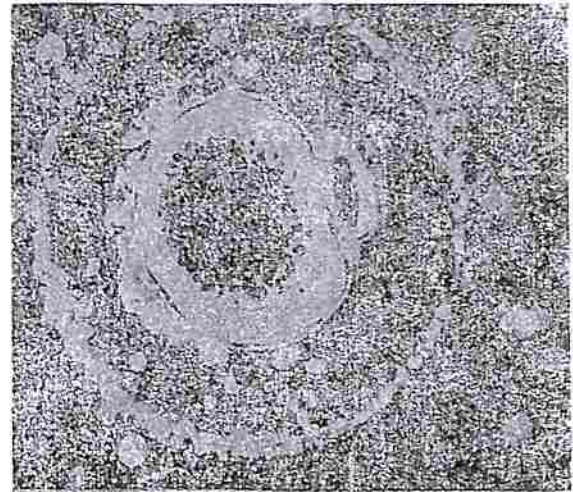
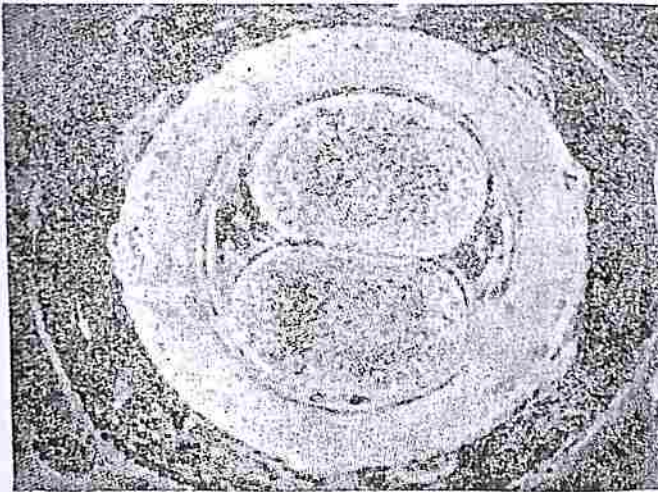
الاجسام وتعيدها في اول نشأتها بالغذاء في الرحم والارضاع بعد الوضع والحضانة والرعاية الى البلوغ . (وربك يخلق ما يشاء ويختار) .

واذا جهل الاصل الذكر او الانثى ... فاذا كانت الروح اصل المادة والذكر حامل لسر الحياة والانثى للمادة المساواة فيكون الذكر هو الاصل .. ويقرر الاسلام : (يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها رجالا كثيرا ونساء) (ويقول المؤلف) .. ولكن لا مانع ان يكشف العلم عن احتواء الانثى من هذه الخلقات على قوة الذكر والانثى كما في الاشجار ، والزهور المشتعلة على بذور الزوجين .. وان كان الاغلب في الحيوان افراد كل من الذكر والانثى على حدته على خلاف الاغلب في النبات بدليل ما ذكره ارسطو من ان بعض الاسماك قد تكون خنثى للفرد منها اعضاء التانيث واعضاء التذكير معا ، وان لها قدرة على تلقيح نفسها بنفسها ووجود الانثى بجانب الذكر في كل بيئة ووسط دليل على بطلان نظرية التطور التي يراها (دارون) اذ لا يعقل ان تكون الاحوال الوسطية التي اثرت على تطور هذا المخلوق ذكرا . اثرت على تحول الذي بجانبه انثى ، وان كانت من نوعه ، فتكون هذا ذكرا وهذه انثى لكل مميزات تخصه ، ثم اهتديا للتناسل

القدس جبريل عليه السلام جعل في رحم مريم العذراء ما يفعل تلقيح الرجل في رحم المرأة ... جاء في القرآن الكريم : (ومريم ابنت عمران التي احصنت فرجها فنحننا فيه من روحنا) فكان عيسى روحا من الله كما قال (وروح منه) ولذلك كانت من معجزاته انه يحيى الموتى ، ويخلق من الطين كهيئة الطير فينفخ فيه فيكون طائرا باذن الله وذلك لقلبة حكم الروح عليه لقله وسائط التجليات .

وفي آية « الميثاق » ما يفهم ان الحق اخذ ارواحهم المكنوزة في اصلااب اباثهم ... وجاء في الذكر الحكيم بين الصلب والترائب . فالاصلااب الرجال . والترائب النساء . فاخذ الذرية من الدهور بشعر ان الرجال مستودع الارواح كما ان (قوله تعالى) نساؤكم حرث لكم يدل على ان الانثى للمادة المساواة كما هو شان الحرثة .

وهذه الحقائق الفسيولوجية تنعكس على الحياة الاجتماعية في الاسلام لذلك فالاسلام يقرر (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا) وقوله : (وللرجال عليهن درجة) . ولذلك يرى الاسلام ان الرجال مهيوون لما يقتضيه سر الروح وامر التربية والتهديب الروحي للذرية ، اما النساء فلما يدعو اليه التناسل وحفظ

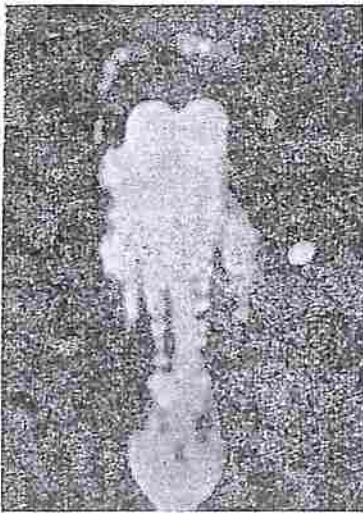


بعد التحام الحيوان المنوى والبويضة مكونين خلية واحدة .. انقسمت هذه الانثى

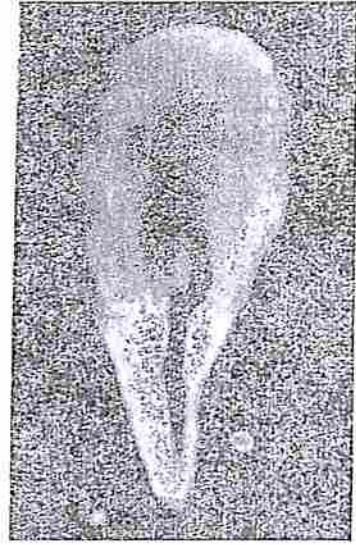
(البويضة)

الحلمات لتكون الاعضاء وهو ما جاء في حديث حذيفة بن اسيد الفخاري في صحيح مسلم ولفظه : اذا مر بالنطفة ثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها ، وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ، ثم قال يارب اذكر ام انثى ، فيقضى ريك ما يشاء ويكتب الملك (الحديث) ومعنى الحديث :

ان التصوير يبتدىء وترتسم ملامحه في هذا الوقت (اى فى اليوم 42) ثم يسير على نظام التدريج .. وهذا اولى من تاويل القاضى عياض القائل : بان المراد بالتصوير يكتب ذلك ثم يفعله فى وقت آخر ... مستدلا عليه بان التصوير عقب الاربعين الاولى موجود فى العادة ، وانما يقع فى الاربعين الثالثة وهى مدة المضغة (يقول المؤلف) وانى شاهدت بنفسى جنينا ذكرا اجهض بعد الاربعين تام الصورة جلى الذكورة .. ولهذا قد يشاهد كثير من الاجنة عقب الاربعين فى تمام التصوير ووضوح التمييز بين الزوجين ، ولعل السبب فى ذلك ان التصوير الذى يبتدىء عند الاربعين وياخذ فى التدريج قد يسرع فى بعض الاجنة بسيره فيجمع خلقه فى وقت قريب ، ... هذا والمراد ببعث الملك كما قال القاضى عياض (امره) وتصرفه بتلك الافعال والا فقد صرح الحديث



(بعد 19 يوما)



(بعد 16 يوما)

على هذا السبيل كما قال ابن حيون فى كتابه التطور المبدع هادما مبدأ داروين فى الانتخاب الطبيعى .

ويمكن ان يفترض ان الذكر هو الاصل وان الانثى اقتبست جرثومة الحياة منه ولا يبعد ان يكون اتصالهما كان فى الطور النباتى الذى يمر به الانسان ويستروح ذلك من الحديث (وهو نائم) .

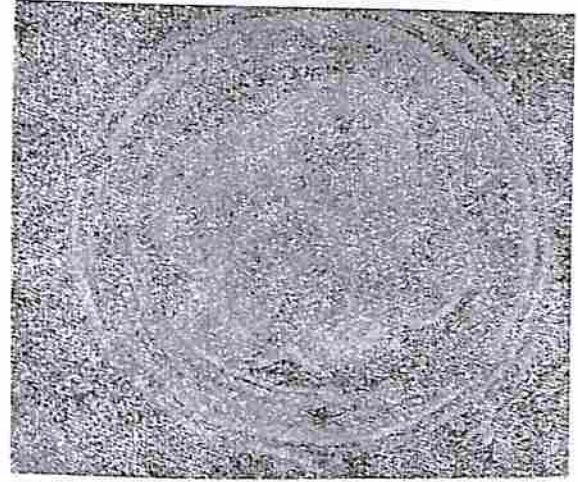
المرحلة الاولى - النطفة -

قال تعالى : « فلينظر الانسان مم خلق ، خلق من ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب ، انه على رجعه لقادر » (وقال تعالى) « فخلطنا العلقة مضغة فخلطنا المضغة عظاما فكسونا العظام لحما ثم انشأناه خلقا آخر فتبارك الله احسن الخالقين » . (ثم علقه) .

ان المرحلة الاولى . عندما يكون الدم الدائر فى الاوعية لا يزال ابيض وسر ذلك ان طور النطفة لا زال غالبا عليه . وفى الحديث عن ابن مسعود . ان احدكم يجمع خلقه فى بطن امه اربعين يوما نطفة (الحديث) .

بعد الاربعين (المضغة)

وفى الاربعين ترتسم ملامح التصوير وتستطيل



المضغة

كذلك ، فاذا كان الجهاج بشدة ومقدار المنى كثيرا وانزل الرجل قبل المرأة كثر دخول الحيوانات المنوية في البويضة فاشبه الولد اباه ، اما اذا كان مقدار المنى قليلا ، وانزلت المرأة قبل الرجل بطالت حركة الامتصاص من رحمها فنظروا لذلك ولقلة مقدار المنى يصل عدد قليل من الحيوانات المنوية الى البويضة فيكون الولد شبيها بامه سواء اكان ذكرا او انثى ، ولذا روى البخارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد ، واذا سبق ماء المرأة الرجل نزعت الولد اى لانه في هذه الحالة تبطل حركة الرحم في جذب المنى اليه فتكون الحركة الداخلة فيه اقل مما اذا حصل القذف اثناء حركة الرحم اى قبل انزال المرأة .

بانه موكل بالرحم .

ثم تنتهى مدة (المضغة) ليكسو الخالق سبحانه وتعالى العظام (لحما) ... وما يزال الجنين يتكاثر في الرحم شيئا فشيئا حتى يخرج الى الوجود ، وهو انسان تام الخلق والتكوين . . تغذى في رحم امه فكان جزءا منها ثم تحنو عليه مرضعة بلبنها حتى يشتد عوده وقد اخذ عن ابيه وامه كل خصائصهما .. فتبارك الله احسن الخالقين .

شبه الجنين لابيه او امه :

ويقال ان شبه الجنين تابع لمقدار الحيوانات المنوية الملتحقة بالبويضة فاذا دخلت بكثرة في البويضة اشبه اباه سواء اكان ذكرا ام انثى واذا كانت قليلة اشبه امه



نشكر مجلة العربى التى اذنت بنقل الصور عنها . « مجلة كلية الشريعة »

تفسير سورة «ق» وتسمى سورة الباسقات

الاستاذ العلامة الحاج احمد ابن شقرون

عضو المجلس العلمى بفاس

عالم الآخرة والاصغر وهو عالم الدنيا وذكر فيها خلق الانسان ووفاته واعادته وحاله عند وفاته ويوم مياعده واحاطته سبحانه به من كل وجه حتى علمه بوساوس نفسه واقامة الحفظة عليه يحصون عليه كل لفظة يتكلم بها . وانه يوافيه يوم القيامة ومعه سائق يسوقه اليه وشاهد يشهد عليه — والسورة الكريمة تدل صراحة على ان الله سبحانه يعيد هذا الجسد بعينه الذى اطاع وعصى فينعم المطيع ويعذب العاصى — كما تنعم الروح التى آمنت بعينها — وتعذب التى كفرت بعينها .

فاذا احضر السائق مسوقه قال : « هذا مالى عتيد » اى هذا الذى امرت باحضاره قد احضرته — فيقال عند احضاره :

القا في جهنم كل كفار عنيد —

وللشروع فى تفسير السورة الكريمة نقول :

هى سورة مكية الا آية 38 فمكية — وبها كان يعظ النبى صلى الله عليه وسلم على المنبر — فقد روى عن ام هشام بنت حارثة انها قالت : « ما اخذت سورة « ق » والقرآن المجيد الا من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه كان يقرأ بها فى كل جمعة على المنبر اذا خطب الناس » « ق » من حروف التنبيه على رأى اغلب المفسرين .

قال الامام الرازى قد ذكرنا ان الحروف تنبيهات

(قال الشيخ الامام محيى السنة ابو عبد الله الشهير بابن قيم الجوزية رحمه الله) :

اذا اردت الانتفاع بالقرآن فاجمع قلبك عند تلاوته وسماعه والى سمعك ، واحضر حضور من يخاطبه من تكلم به . فانه خطاب منه اليك على لسان رسوله — صلى الله عليه وسلم .

قال تعالى :

ان فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد — اى شاهد القلب حاضر غير غائب وقال تعالى :

ان هو الا ذكر وقرآن مبين لتنذر من كان حيا — اى حيا القلب وفى تحليل ما اشتملت عليه هذه السورة العظيمة — قال :

قد جمعت هذه السورة من اصول الايمان ما يكفى ويشفى — ويفنى عن كلام اهل الكلام ومعتول اهل المعقول :

فانها تضمنت تقرير المبدأ والمعاد والتوحيد والنبوة والايمان بالملائكة وانقسام الناس الى هالك شقى وفائز سعيد — واوصاف هؤلاء وهؤلاء وتضمنت اثبات صفات الكمال لله وتنزيهه عما يضاد كماله من النقائص والعيوب — وذكر الله فيها القيامين الصغرى والكبرى والعالمين : الاكبر وهو

اوليس الذى خلق السموات والارض بقادر على
ان يخلق مثلهم .

وقال تعالى

بلى قادرين على ان نسوى بنانه
وقال : ذلك بأن الله هو الحق وانه يحيى
الموتى وانه على كل شىء قدير .

وهذا ما تضمنته الآيات الكريمة التالية :

بسم الله الرحمن الرحيم

« ق » والقرآن المجيد . بل عجبوا ان جاءهم
منذر منهم فقال الكافرون هذا شىء عجيب . اه ذا
متنا وكنا ترابا ذلك رجع بعيد . قد علمنا ما تنقص
الارض منهم . وعندنا كتاب حفيظ . بل كذبوا بالحق
لما جاءهم . فهم فى أمر مريج .

وفى تحليل قضية البعث يقول سيد قطب :

وقضية البعث قاعدة اساسية فى العقيدة
الاسلامية قاعدة تقوم على العقيدة — ويقوم عليها
التصور الكلى لمقتضيات هذه العقيدة — فالحسليم
مطلوب منه ان يقوم على الحق ليدفع الباطل وان
ينهض بالخير ليقضى على الشر .

وان يجعل نشاطه كله على الارض عبادة لله .

ولا بد من جزاء على هذا العمل — وهذا الجزاء
لا يتم فى رحلة الارض فيؤجل للحساب الختامى بعد
نهاية الرحلة كلها فلابد اذن من عالم آخر ولا بد اذن
من بعث للحساب فى العالم الآخر .

ثم ان الله تعالى تحداهم وقرعهم بالحجة
المحسوسة المرئية فى السماء والكواكب والارض
والجبال والنباتات وصنوف الثمار والاشجار خصوصا
النخل الباسق فى عنان السماء — وفى الماء الذى ينزله
على الارض الموات فتحيا باذن الله — كما يبعث
الموتى للحساب بعدما صاروا عظاما نخرة — فقال

— الم يعتبر اولئك الجاحدون المنكرون للبعث
بهذه السماء المرفوعة فوق رؤوسهم بلا عمد والتي
ليس فيها شقوق ولا فتوق ولا خروج ولا صدوع وهى

قدمت على القرآن ليكون السامع بسببها متبلا
على استماع ما يرد على الاسماع فلا يفوته شىء
من الكلام الرائق والمعنى الفائق .

انقسم الله تعالى بكتابه الجامع لصنوف المكارم
والمحامد والمزايا الرادع عن كل خلق سىء والحاث
على كل مبرة وفضيلة ولذلك وصفه بالمجد الذى هو
السعة فى الكرم كما قال الراغب — ثم حكى الله
تعالى حال الكفار المكذبين المتعجبين من مجىء قرشى
منهم ينذرهم بالبعث والنشور ويخبرهم عن الله بذلك
مما يتلى على مسامعهم من الآيات البينات فى هذه
السورة عجبوا من بعث واحد منهم ينذرهم بما نزل
عليه من الله وقالوا هذا امر عجاب لانتقبله —
وفى آية اخرى :

« ابشرا منا واحدا نتبعه »

وامعانا منهم فى التعجب والاستنكار واستبعاد
ما جاء به النذير قالوا اسيعاد تكويننا من جديد بعد
ما نموت ونصبح عظاما نخرة مخلوطة بالتراب . ؟
ذلك ما لم تقبله عقولهم الواهمة ولذلك قالوا ان
ارجاعنا مثلما كنا عليه امر بعيد الوقوع فرد الله
تعالى عليهم بقوله : قد علمنا ما تنقص الارض منهم
اى مما تفتت من عظامهم وانهار من لحوم ابدانهم —
وزيادة فى تأكيد معنى البعث واقترار وقوعه قال
تعالى : وعندنا كتاب حفيظ اى سجل يحفظ جميع
الاشياء دقت اوجلت كانت او صارت برزت على وجه
الارض او دفنت تحت الثرى — فالكى قد شمله عمله
واحصاه كتابه — على ان الكتاب الحكيم قد سجل
عليهم ما هو ادهى وأمر وهو التكذيب بالنبوة المؤيدة
بالمعجزات الساطعة والبراهين القاطعة « بل كذبوا
بالحق كما جاءهم فهم فى أمر مريج » اى مضطرب
مختلط حيث لا تنهاى مزاعمهم ولا تنقضى اباطيلهم
ودعاويهم الكاذبة — قال تعالى فى جواب من قال :

من يحيى العظام وهى رميم ؟

قل يحييها الذى انشأها اول مرة وهو بكل
خلق عليم .

وقال تعالى :

في الوقت نفسه مزينة بكواكب لماعة يبتدى بها
المهتدون في ظلمات البر والبحر .

الم يعتبر أولئك الجاحدون المنكرون للبعث
بهذه الأرض الممدودة لمصالح الناس والحيوان
الزاهرة بأنواع الفواكه والثمار والأشجار الينعة
الدانية القطوف أكراما من الله لعباده —

— الم يعتبر أولئك الجاحدون المنكرون للبعث
بهذه الجبال الثوابت الرواسي التي تمنع الأرض عن
الميد والاضطراب .

الواقع ان الذي يتذكر ويتبصر انما هو المبد
الخائف من مولاه المنيب الى التفكير في عظيته وباهر
قدرته جل جلاله .

فهو يتأمل في هذا الماء المبارك الذي ينزل من
السماء غيثا نافعا للبلاد والعباد — فاذا بالحدائق
التي كانت بالامس القريب مقشعة خالية خاوية
تحور الى حدائق غناء وجنات يانعة مخضرة مطلولة
مكسوة بكل زوج بهيج .

واذا بالحقول التي كانت ترابا وحصى
وصخورا الى مراع للبر والشعير وغيرها دانية
الحصاد — وكذلك النخل الباسقات المرتفعات في عنان
السماء نضد الله طلعتها واكثر ثمارها رزقا منه لعباده
جل جلاله — بعدما عدد الله تعالى هذه الدلائل
الباهرات الشاهدة بقدرته على بعث الحياة في الموات
قال : كذلك الخروج — على منهاج قياسي — اى
اخراج الموتى من قبورهم اسهل من احياء الارض
بالماء — ولذلك عبر في جانب بعث البلاد الميتة
بالاحياء — « واحيينا به بلدة ميتا » وعبر في جانب
بعث الناس من قبورهم بالخروج — فقال : كذلك
الخروج — فكانهم اعتبروا مجرد كائنين منتظرين
الامر بالنشور والبعث وهذا ما تضمنته الآيات
الكريمات التالية :

أفلم ينظروا الى السماء فوقهم كيف بنيناها
وزيناها ومالها من فروج . والأرض مددناها والطينا
فيها رواسي وانبتنا فيها من كل زوج بهيج . تبصرة
وذكرى لكل عبد منيب . ونزلنا من السماء ماء مباركا

فأنبتنا به جنات وحب الحصيد . والنخل باسقات لها
طلع نظيد . رزقا للعباد — واحيينا به بلدة ميتا —
كذلك الخروج .

وفي تفسير قول الله تعالى :

ومالها من فروج :

قال ابن جرير .

يعنى ومالها من صدوع وفقوق

كتولاه تعالى :

« الذى خلق سبع سموات طباقا . ما ترى
في خلق الرحمن من تفاوت . فارجع البصر هل ترى
من فطور . ثم ارجع البصر كرتين . ينقلب اليك
البصر خاسئا وهو حسير » اى كليل عن ان يرى
عبدا او نقصا .

وفي تفسير قوله تعالى « ونزلنا من السماء ماء »
قال الخطيب الشربيني :

اى شيئا فشيئا وعلى سبيل التقاطر — ولولا
عظمتنا التي لا تضاهى لغلب بها له من الثقل والميوع
والنفوذ فنزل دفعة واحدة فاهلك ما نزل عليه فزال
المسرة وعادت المنفعة مضرة — وفي تفسير قول
الله تعالى : كذلك الخروج « قال : اى مثل الاخراج
العظيم الخروج من قبورهم على ما كانوا عليه في
الدنيا اذ لا فرق بين خروج النبات بعدما تهشم وتفتت
في الارض وصار ترابا كما كان من بين اصفره وابيضه
واحمره وازرقه الى غير ذلك وبين اخراج ما تفتت من
الموتى كما كانوا في الدنيا .

وفي التلخيص على ذلك يقول الامام ابن القيم
في اسلوبه الرائع البديع كعادته —

ثم دعاهم الله الى النظر في العالم العلوى
وبنائها وارتفاعه واستوائه وحسن التثامه — ثم الى
العالم السفلى وهو الارض وكيف بسطها وهياها
باليسر لما يراد منها وثبتها بالجبال واودع فيها
المنافع وانبت فيها من كل صنف حسن من اصناف
النبات على اختلاف اشكاله والوانه ومقاديره

انما الكفار المكذبون بالبعث يعمهون في غمرة
عارمة الالتباسات والشكوك والاههام .

وهذا ما تضمنته الآيات الكريمة التالية :

« كذبت قبلهم قوم نوح واصحاب الرس
وئود . وعاد وفرعون واخوان لوط . واصحاب
الايسة وقوم تبع . كل كذب الرسل فحق وعيد .
افعينا بالخلق الاول . بل هم في لبس من خلق جديد » .

فقوم نوح التقى عليهم الما آن نزل عليهم ماء
السماء وطلع عليهم ماء الارض ففرقتوا .

واصحاب الرس كانوا مقيمين عليها بمواشيهم
يعبدون الاصنام فخسفت تلك البئر مع ما حولها وبكل
ما لهم .

وئود وهم قوم صالح عليه السلام اخذتهم
الرجفة وهى مبدأ الخسف لما جادلوا صالحا وتتلوا
الناثة .

وعاد وهم قوم هود عليه السلام — اهلكهم
الله بالريح .

وفي التعليق على ذلك يقول الامام ابن القيم :

ومن الثابت انه تقرير النبوة كان احسن تقرير
واوجز لفظ وابعد عن كل شبهة فاخبر الله عز وجل
انه ارسل الى قوم نوح وعاد وئود ولوط وفرعون
رسلا فكذبوهم فاهلكهم بأنواع الهلاك . وصدق فيهم
وعيده الذى اوعدتهم به رسله ان لم يؤمنوا .

ونمضى في تفسير السورة الكريمة فنقول :

ان الله تعالى هو الذى خلق الانسان واخرجه
من الوجود من نطفة امشاج فهو سبحانه مطلع عليه
وعلى ماهيته كلها ويعلم ظاهره وباطنه وجميع خفاياه
حتى وسوسة نفسه وحبل وريده المستكن في اعماق
لحم عنقه النازل من راسه والمفضى الى قلبه —
ولا تمامة الحجة عليه كلف به ملكين حفيظين يحصيان
عليه جميع اقواله وافعاله وحركاته وسكناته والا فهو
عالم به لشدة قربيه منه « وهو معكم اين ما كنتم »

ومنافعه وصفاته — وان ذلك تبصرة اذا تأملها العبد
المنيب وتبصر بها تذكر ما ذلت عليه مما اخبرت به
الرسل من التوحيد والمعاد ...

ثم دعاهم الى التفكير في مادة ارزاقهم واتواتهم
وملابسهم ومراكبهم وجناتهم وهو الماء الذى انزله
من السماء وبارك فيه حتى انبتت به جنات مختلفة
الثمار والفواكه ما بين ابيض واسود . واحمر
واصفر . وحلو وحامض

وانبتت به الحبوب كلها على تنوعها واختلاف
منافعها وصفاتها واشكالها ومقاديرها . ثم افرد
النخل لها فيه من موضع العبرة والدلالة على قدرته
الباهرة .

ثم انتقل سبحانه الى العداد المكذبين الذين
كذبوا رسلهم فيما جاءوا به فاحاط بهم البلاء واحذق
بهم الشقاق وحقت عليهم كلمة العذاب وفي ذلك ذكرى
وموعظة وتنبيه وتحذير — وفيه وعد من الله لرسوله
بنصره على اعدائه كما نصر رسله السابقين على
اعدائهم ومناوئهم بقوم نوح عليه السلام
وقوم شعيب عليه السلام وهم اصحاب الرس اى
البئر التى لم تطو بعد وقوم تبع الحميرى وغيرهم من
ئود وعاد وفرعون واخوان لوط واصحاب الايسة —
وهى الفوطة ذات الاشجار الملتفة هؤلاء جميعا
اهلكهم الله بأنواع مختلفة من العذاب لانهم كذبوا
رسله اليهم — وفي ذلك تهديد لكفار قريش يؤذن
بحلول العذاب بهم كما حل بمن كان مثلهم — وفي تأكيد
صحة البعث والنشور قال تعالى :

« افعينا بالخلق الاول — بل هم في لبس من
خلق جديد ؟ »

قال ابن عباس افعجزنا —

فيكون المعنى ان ابتداء خلق الخلق من العدم
لم يتعاضلنا ولم يعجزنا فكيف يكون ذلك بالنسبة
لاعادته بل ذلك اسهل قال تعالى :

« وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده وهو اهلون
عليه »

ذلك يقول الله تعالى :

ولقد خلقنا الانسان . ونعلم ما توسوس به نفسه . ونحن اقرب اليه من حبل الوريد . اذ يتلقى المتلقيان . عن اليمين وعن الشمال قعيد . ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد . وجاءت سكرة الموت بالحق . ذلك ما كنت منه تحيد . ونفخ في الصور . ذلك يوم الوعيد . وجاءت كل نفس معها سائق وشهيد . لقد كنت في غفلة من هذا فكشفنا عنك غطاءك . فبصرك اليوم حديد .

وفي قول الله تعالى : اذ يتلقى المتلقيان عن اليمين وعن الشمال قعيد . ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد «

قال القاشانى

الملتقى هو القاعد عن اليمين وهو القوى العاتلة المنتقشة بصور الاعمال الخيرية المرتسمة بالاقوال الحسنة الصائبة — وانما قعد عن يمينه لان اليمين هى الجهة القوية الشريفة المباركة وهى جهة النفس التى تلى الحق — والملتقى القاعد عن الشمال هو القوة المتخيلة التى تنتقش بصور الاعمال البشرية البهيمية والسبعية الآراء الشيطانية الوهمية والاقوال الخبيثة الفاسدة وانما قعد عن الشمال لان الشمال هى الجهة الضعيفة الخسيسة المشؤومة وهى التى تلى البدن — ولان الفطرة الانسانية خيرت بالذات لكونها من عالم الانوار مقتضية بذاتها وغريزتها الخيرات والشرور انما هى امور عرضت لها من جهة البدن وآلاته وهياته .

يستولى صاحب اليمين على صاحب الشمال فكما صدرت منه حسنة كتبها له فى الحال وان صدرت منه سيئة منع صاحب الشمال من كتابتها فى الحال انتظارا للتسبيح اى التنزيه عن الفواشى البدنية والهيئات الطبيعية بالرجوع الى مقره الاصلى وسينخه الحقيقى لينمحي اثر ذلك الامر العارضى بالنور الاصلى والاستغفار اى التنور بالانوار الروحية والتوجه الى الحضرة الالهية لينمحي اثر ذلك الظلمة العرضية بالنور

فهبذا حفيظ قاعد عن اليمين يترصد الحسنات ويحصىها — وهذا حفيظ قاعد عن الشمال يترصد السيئات ويحصىها — قال الحسن البصرى بعدما تلا هذه الآية :

« عن اليمين وعن الشمال قعيد »

يا ابن آدم بسطت لك صحيفة — ووكل بك ملكان كريمان — احدهما عن يمينك . والآخر عن شمالك . فاما الذى عن يمينك فيحفظ حسناتك واما الذى عن يسارك فيحفظ سيئاتك . فاعمل ما شئت — اقلل او اكثر . حتى اذا مت طويت صحيفةك وجعلت فى عنقك معك فى تبرك حتى تخرج يوم القيامة فعند ذلك يقول تعالى :

« وكل انسان الزمناه طائره فى عنقه ونخرج له يوم القيامة كتابا يلقاه منشورا — اقرأ كتابك كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا » ثم قال : عدل والله فيك من جمالك حسيب نفسك .

روى ابو اسامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« كاتب الحسنات امين على كاتب السيئات فاذا عمل حسنة كتبها ملك اليمين عشرا — واذا عمل سيئة قال صاحب اليمين لصاحب الشمال : دعه سبع ساعات لعله يسبح او يستغفر »

ثم ان الله تعالى حذر مستبعد البعث والنشور من مغبة استبعاده لذلك فقال : وجاءت سكرة الموت بالحق — ذلك ما كنت منه تحيد — اى تنكص وتفرغها انت الآن امامه لا تستطيع عنه فكاك . وفى الصحيح

« ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تغشاه الموت جعل يمسح العرق عن وجهه ويقول :

« سبحان الله — ان للموت لسكرات »

فاذا نفخ فى الصور اى بوق الانذار وقامت القيامة وحل زمن الاعداد ومثل كل واحد امام مولاه جل جلاله وقد اخذ به سائق يسوقه وشهيد يشهد عليه واتضح الحقائق وزالت الفشاوة عن الابصار فحينئذ تستيقظ الهمم وتنزاح اغطية الغفلات وفى

وانها تجيء بالحق — وهو لثائه سبحانه
والقدوم عليه — وعرض الروح عليه والثواب والعقاب
الذى تعجل لها قبل القيامة الكبرى .

ثم ذكر القيامة الكبرى بقوله :

« ونفخ في الصور ذلك يوم الوعيد »

ثم اخبر عن احوال الخلق في هذا اليوم — وان
كل احد ياتي الله سبحانه ذلك اليوم ومعه سائق
يسوقه — وشهيد يشهد عليه — وهذا غير شهادة
جوارحه وغير شهادة الارض التى كان عليها له او عليه
وغير شهادة رسوله والمؤمنين . فان الله سبحانه
يستشهد على العباد الحفظة والانبياء والامكنة التى
التى عملوا عليها الخير والشر والجلود التى عصوه
بها فحقيق بالانسان الا يكون في غفلة من هذا
الشأن . لان غطاء الغفلة والذهول يكشف عنه ذلك
اليوم كما يكشف غطاء النوم عن القلب فيستيقظ —
وعن العين فتفتتح

وفي تفسير قول الله تعالى :

« ونفخ في الصور »

قال الخطيب الشربيني

يقال انه الذى ينفخ فيه اسرافيل عليه
السلام — للموت العام والبعث العام ولا يعلم قدر
عظمته واتساعه الا الله تعالى . اما اسرافيل عليه
السلام فقد التقم الصور من حين بعث النبي صلى
الله عليه وسلم وحتى جبهته واصفى سمعه ينتظر
متى يومر —

فيالها من عظمة ما اغفلنا عنها — وما انسانا
لها —

— وفي قوله تعالى — :

وجاءت كل نفس معها سائق —

السائق لازم للبر والفاجر .

اما البر فيساق الى الجنة قال تعالى :

وسيق الذين اتقوا ربهم الى الجنة زمرا

الوارد هـ . وفي تفسير قوله تعالى : « ما يلفظ من
قول الا لديه رقيب عتيد » نقول :

قال الامام احمد : حدثنا ابو معاوية حدثنا محمد بن
عمرو — وابن علقمة الليثي عن ابيه عن جده علقمة
عن بلال بن الحارث المزني — رضى الله عنه — قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرجل
ليتكلم بالكلمة من رضوان الله تعالى ما يظن ان تبلغ
ما بلغت يكتب الله عز وجل له بها رضوانه الى يوم
يلتاه — وان الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله
تعالى ما يظن ان تبلغ ما بلغت يكتب الله تعالى عليه
بها سخطه الى يوم يلتاه — قال الترمذي انه
حسن صحيح —

فكان علقمة يقول كم من كلام قد منعني
حديث بلال بن الحارث .

وفي التعليق على ذلك يقول الامام ابن القيم :

ثم نبههم الله على ما هو من اعظم آيات قدرته
وشواهد ربوبيته وادلة المعاد وهو خلق الانسان —
فانه من اعظم الادلة على التوحيد والمعاد —

واى دليل اوضح من تركيب هذه الصورة
الادمية باعضائها وقواها وصفاتها وما فيها من اللحم
والعظم والعروق والاعصاب والرباطات — والمنافذ
والآلات — والعلوم والارادات والصناعات كل ذلك
من نطفة ماء — فلو انصف العبد لاكتفى بفكرة
نفسه — واستدل بوجوده على جميع ما اخبرت به
الرسول عن الله واسمائه وصفاته — ثم اخبر
سبحانه عن احاطة علمه به . حتى علم وساوس
نفسه .

ثم اخبر عن قرب اليه بالعلم والاحاطة وان ذلك
ادنى اليه من العرق الذى هو في داخل بدنه فهو
اقرب اليه بالقدرة عليه والعلم به من ذلك العرق .

ثم اخبر سبحانه انه وظف على يمينه وشماله
ملكين يكتبان اعماله واقواله — ونبه باحصاء الاقوال
وكتابتها على كتابة الاعمال التى هي اقل وقوعا
واعظم اثرا من الاقوال وهى غايات الاقوال ونهايتها .
ثم اخبر عن القيامة الصغرى وهى سكرة الموت

وإما الفاجر — فيساق الى النار تُعال تعالى
وسيق الذين كفروا الى جهنم زمرا

ثم قال تعالى .

وقال قرينه هذا مالدى عتيد — القيا فى جهنم
كل كفار عنيد — مناع للخير معتد مريب — الذى
جعل مع الله الها آخر — فالتياه فى العذاب الشديد .
والشهود القيا فى جهنم كل كافر شأنه جحود الحق
والتلبس بالباطل والابتعاد عما فرض الله عليه من
الحقوق والواجبات والتطاول على الناس واذاؤهم
بيده ولسانه بل يتجاوز ذلك الى التطاول على
وحدانية الله جل جلاله ولذلك يكون الجزاء من
جنس العمل فيكرر الله تعالى الالتاء فى النار
المتأججه المدة لتعذيب الكفرة الفجرة قائلا :

« فالتياه فى العذاب الشديد »

وهنا يعتذر الكافر بأن قرينه الشيطانى هو
الذى اوتمعه فى هذه الورطة — فيقول الشيطان
مدافعا عن نفسه — ربنا ما اطفيتيه ولكنه كان
مجبولا على الشر فصدر عنه صدورا جبليا — حتى
ضل ضلالا بعيدا وعاث فسادا فى الارض منحرفا عن
جادة الحق والصواب — وتلك عادة الشياطين فنى
القرآن العظيم — « وما كان لى عليكم من سلطان الا
ان دعوتكم فاستجبتم لى . فلا تلومونى ولوموا
انفسكم وبما ان الوقت ليس وقت حوار وانما هو
وقت جزاء على ما كان فى هذه الدنيا من الاعمال ان
خيرا فخيروا وان شرا فشروا .

يقول الله تعالى : لاتختصموا لى —

لان الرسل قد بلغوا للثقلين عن الله ما كفوا
بتبليغه فقامت الحجج الدامغة على من عصاهم
وعارض ما جاءوا به من الهدى فحقت عليه كلمة الله
التي لا تبديل فيها ولا تغيير — والله يجازى كل احد بما
قدمت يداه — وما ربك بظلام للعبيد — ويومئذ تقول
جهنم — على كثرة افواج الكفار المطروحة فيها — :

هل من مزيد .

وفى هذه المعانى يقول الله تعالى :

وقال قرينه : هذا ما لى عتيد . القيا فى جهنم
كل كفار عنيد . مناع للخير — معتد مريب الذى جعل
مع الله الها آخر — فالتياه فى العذاب الشديد .
قال قرينه : ربنا ما اطفيتيه — ولكن كان فى ضلال
بعيد . قال : لا تختصموا لى — وقد قدمت اليكم
بالوعيد — ما يبدل القول لى وما انا بظلام للعبيد .
يوم يقول لجهنم : هل امتلأت ؟ وتقول هل من مزيد . ؟
وفى التطبيق على ذلك يقول الامام ابن القيم :

اخبر سبحانه ان قرينه — وهو الذى قرن به
فى الدنيا من الملائكة يكتب عمله وقوله ، يقول لما
يحضره : هذا الذى كنت وكلتنى به فى الدنيا قد
احضرته واتيتك به — فحينئذ يقال :

« القيا فى جهنم » خطابا للسائق والشهيد —

ثم ذكر تعالى صفات هذا الملقى فذكر له ست
صفات :

(1) احدها : انه كفار لنعم الله وحقوقه —
كفار بدينه وتوحيده — واسمائه وصفاته — كفار
برسله وملائكته — كفار بكتبه ولقائه

(2) ثانيها : انه معاند للخلق يدفعه جدا
وعنادا

(3) ثالثها : انه مناع للخير وهذا يعم منعه
للخير الذى هو الاحسان الى نفسه من الطاعات
والقرب الى الله — وللخير الذى هو الاحسان الى
الناس . فليس فيه خير لنفسه وللابنى جنسه كما هو
حال اكثر الخلق —

(4) رابعها : انه مع مناع للخير معتد على
الناس ظلوم غشوم معتد عليهم بيده ولسانه .

(5) خامسها : انه مريب اى صاحب ريبة

(6) سادسها : انه مع ذلك كان مشركا بالله
قد اتخذ مع الله الها آخر يعبد ويحبسه ويفضبه
له ويرضى له ويحلف باسمه وينذر له ويوالى فيه

ويعادى فيه فيختصم هو وقرينه من الشياطين ويحيل الامر عليه وانه هو الذى اطفاه واضله فيقول قرينه: لم يكن لى قوة ان اضله واطفيه ولكن كان فى ضلال بعيد — اختاره لنفسه وآثره على الحق كما قال ابليس لاهل النار :

« وما كان لى عليكم من سلطان الا ان دعوتكم فاستجبتم لى »

وعلى هذا فالقرين هنا هو شيطانه يختصم معه عند الله فيقول الرب تعالى :

« لا تختصموا لى » وقد اخبر سبحانه عن اختصام الكفار والشياطين بين يديه :

فى سورة الصافات والاعراف .

واخبر عن اختصام الناس بين يديه :

فى سورة الزمر .

واخبر عن اختصام اهل النار فيها

فى سورة الشعراء وسورة — ص ١ هـ .

ثم ذكر الله تعالى حال المتقين المنيبين اليه والواقعين عند حدود الشريعة الاسلامية — وما اعد الله لهم من النعيم الدائم فى الجنة مما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر — فقال : وازلفت الجنة للمتقين غير بعيد . فهم فى مكان يرون فيه ما اعد لهم فى الجنة القريبة منهم من الخيرات جزاء وفاتحا للحسنات والاعمال الصالحات التى قام بها كل من تاب واناب الى الله جل جلاله وحفظ نفسه من الوقوع فى الآثام والمعاصى والمخالفات وخاف الله فى السر والعلانية واخلص فى طاعته رجاء نيل مرضاته — فكان فى سلوكه مع مولاه اوابا محافظا — فهؤلاء المتقون الذين يخشون الرحمن بالغيب اى حينما يكونون غائبين عن اعين الناس — هؤلاء يوفون ما وعدتهم به الرسل من الخلود فى الجنة فيقال لهم يومئذ وهم على ابوابها : « ادخلوها بسلام ذلك يوم الخلود — لهم ما يشاءون فيها ولدينا مزيد » اى اكراما لهم .

فهم سالمون من العقاب آمنون من العذاب مطمئنون الى النعيم الدائمة التى لا يتقلص ظلها ولا تزول ابدا — وهم احياء فى الجنة خالدون فيها — لا ينالهم ابدا تعب ولا نصب ولا موت — ولهم من ربهم مزيد من الخيرات والامدادات والنعيم .

« ورضوان من الله اكبر » فاذا سألوا ربهم شيئا نالوه ونالوا فوق ذلك ما لم يخطر لهم على بال — لانهم محسنون وللمحسنين الحسنى وزيادة قال تعالى :

« للذين احسنوا الحسنى وزيادة »

وفى ذلك يقول الله تعالى :

« وازلفت الجنة للمتقين غير بعيد . هذا ما توعدون لكل اواب حفيظ . من خشى الرحمن بالغيب . وجاء بقلب منيب . ادخلوها بسلام . ذلك يوم الخلود . لهم ما يشاءون فيها . ولدينا مزيد .

وفى التطبيق على ذلك يقول الامام ابن القيم :

اخبر سبحانه عن تقريب الجنة من المتقين وان اهلها هم الذين اتصفوا بهذه الصفات الاربعة :

احداها : ان يكون اوابا اى رجاعا الى الله من معصيته الى طاعته ومن الغفلة عنه الى ذكره ... **الثانية :** ان يكون حفيظا . قال ابن عباس : اى لما ائتمنه عليه وافترضه .

ولما كانت النفس لها قوتان : قوة الطلب وقوة الامساك . كان الاواب مستعملا لقوة الطلب فى رجوعه الى الله ومرضاته وطاعته . والحفيظ مستعملا لقوة الحفظ فى الامساك عن معاصيه ونواهيه — فالحفيظ المسك نفسه عما حرم عليه . والاواب : المقبل على الله بطاعته .

الثالثة : قوله تعالى : « من خشى الرحمن بالغيب » يتضمن الاقرار بوجوده وربوبيته وقدرته وعلمه واطلاعه على تفاصيل احوال العبد . ويتضمن

الاقترار بكتبه ورسله وامره ونبيه ويتضمن الاقرار
بوعده ووعيده ولقائه — فلا تصح خشية الرحمن
بالغيب الا بعد هذا كله .

الرابعة : قوله تعالى : « وجاء بقلب منيب »
قال ابن عباس : اى راجع عن معاصي الله مقبل
على طاعته .

وحقيقة الانابة عكوف القلب على طاعة الله
ومحبته والاقبال عليه .

ثم ذكر سبحانه جزاء من قامت به هذه الاوصاف
بقوله :

« ادخلوها بسلام ذلك يوم الخلود لهن
ما يشاءون فيها ولدينا مزيد » .

ثم ذكر سبحانه الجبل من الناس الذين اهلكهم
من قبل على رغم ما كانوا عليه من قوة ويطش
وتنقيب في البلاد ابتغاء الرزق ولكنهم حينما ادركهم
الموت لم يجدوا محيصا ولا مهربا منه وفي ذلك عظة
وعبرة لمن اوتى قلبا . ولما يعى علما الواعظ والعبر
ويتدبر بهما ما يتلى على سمعه الحاضر المصفى
لكتاب الله الذى انزله على سيدنا محمد صلى الله
عليه وسلم جامعا لخير الدنيا والآخرة — وتأكيدا
لامر البعث اعاد سبحانه دليلا آخر على ذلك فقال :
انه قد خلق السموات والارض وما بينهما في ستة
ايام دون ان يلحقه تعب ولا اعياء ولا لغوب — وفي
ذلك رد على اليهود لعنهم الله حيث قالوا : ان الله
خلق السموات والارض في ستة ايام اولها الاحد
وآخرها الجمعة واستراح يوم السبت واستلقى على
العرش .

ولذلك امر الله تعالى رسوله العظيم بالصبر
على ما يقول اولئك المكذبون آمرا اياه بالتسبيح
والتحميد وتنزيه الله جل جلاله عن كل ما لا يليق
بعظمته — وداعيا اياه ان يلزم ذلك في صلاة الصبح
قبل طلوع الشمس وفي صلاتي الظهر والعصر قبل

غروبها وفي المغرب والعشاء — صلاتي الليل وعقب
الصلوات المكتوبات كلها — اما يوم المنادى — واما
يوم سماع الصيحة بالحق والنفخة الثانية في الصور
واما يوم الخروج من القبر للحساب والجزاء فكأن
قد — حيث يأمر الله تعالى الارض فتتسحق يخرج منها
الناس سراعا منتشرين كالجراد وهو حشر يسير على
الله جل جلاله لانه — وحده — القادر على الاحياء
والاماتة واليه المصير — يعلم ما يقوله المكذبون فما
على الرسول الا البلاغ والتذكير بالقرآن بغية ان
يهتدى به من يخاف وعيده .

ورد في الآثار ان المنادى هو جبريل عليه السلام
حيث يقول : ايها العظام البالية . والاولصال
المتقطعة — واللحوم المتمزقة والشعور المتفرقة —
ان الله يامركن ان تجتمعن لفصل القضاء .

قال الاستاذ المراهى :

ذكر الله تعالى في هذه السورة — بارع الحكم
ونفائس المعارف الالهية جملة وتفصيلا —

— غمن ادب للامة مع نبيها

— الى ادب للامة بعضها مع بعض

الى حفظ للسلام بين الناس والصلح بينهم —
وصيانة اللسان من الهزء والسخرية والهمز
واللمز — ثم الى النظر في ملكوت السموات
والارض — وبذلك يحل التواصل محل التقاطع —
ويتعلم الجاهل ويجمع الشمل — ويخيم الامن في
ربوع البلاد اه .

وفي خلق السموات والارض والقدرة على ذلك
وعلى احياء الموتى يقول الله تعالى في آية اخرى :

اولم يروا ان الله الذى خلق السموات والارض
ولم يعى بخلقه بقادر على ان يحيى الموتى . بلى
انه على كل شىء قدير .

وفي حديث الامام مسلم تحديد التسبيح بثلاث
وثلاثين — والتحميد بثلاث وثلاثين والتكبير بثلاث
وثلاثين . واتمام المائة لا اله الا الله وحده لاشريك

يسمعون الصيحة بالحق . ذلك يوم الخروج . انا
نحن نحى ونميت والينا المصير . يوم تشقق الارض
عنهم سراعا . ذلك حشر علينا يسير . نحن اعلم
بما يقولون . وما انت عليهم بجبار . فذكر بالقرآن
من يخاف وعيد .

وفي التعليق على ذلك يقول الامام ابن القيم :

خوف الله المكذبين بأن يصيبهم من الهلاك ما
اصاب من قبلهم — وانهم كانوا اشد منهم بطشا —
ولم يدفع عنهم الهلاك بطشهم — وانهم عند الهلاك
تقلبوا وطافوا في البلاد — وهل يجدون محيضا
ومنجى من عذاب الله .

له — له الملك وله الحمد يحيى ويميت وهو على كل
شئ قدير — دبر كل صلاة

وفي ذلك يقول الله تعالى :

وكم اهلكنا قبلهم من قرن . هم اشد منهم
بطشا . فنقبوا في البلاد . هل من محيص . ان في
ذلك لذكرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو
شاهد . ولقد خلقنا السموات والارض وما بينهما
في ستة ايام . وما مسنا من لغوب . فاصبر على
ما يقولون . وسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس
وقبل الغروب . ومن الليل فسبحه وادبار السجود .
واستمع يوم ينادى المنادى من مكان قريب . يوم

من صحيح الامام البخارى

روى سيدنا انس رضى الله عنه في كتاب العلم — في باب من أعاد

الحديث ثلاثا ليفهم عنه قول النبى صلى الله عليه وسلم .

كان صلى الله عليه وسلم اذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى نفهم عنه

واذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم ثلاثا .

دور الشباب في البعث الاسلامي

الاستاذ عبد الكبير المدغرى

استاذ بكلية الشريعة بغاس

الخالدة للإسلام هي ان نختر له جملة من اقوال العلماء المفكرين ولكن الشباب لشيء من العناد خلقه الله فيه ربما لا يقتنع اذا نحن اخترنا هؤلاء العلماء من بين الاعلام المشهورين في الاسلام كابن تيمية ومحمد عبده لأن هؤلاء واضرابهم لا يسلمون في رأى الشباب من التعصب لدين آبائهم الذى تسرب الى قلوبهم مع النور الاول الذى فتح عيونهم فما رأى الشباب في ان نعرض عليه الاسلام كما تراه طبقة عالية من مفكرى الغرب درسوا الاسلام وادركوا حقيقته وقيمه فآمنوا به ودعوا اليه واخلصوا كل الاخلاص في نصرته لأنهم وجدوا فيه ضالتهم وراوا فيه الدين الوحيد القادر على تخلص البشرية مما تتخبط فيه واصابوا في تعاليمه سموا وكما لا وهداية وبشرى .

فهذا باحث اجتماعى المانى ورجل من رجال السياسة درس الاسلام فآمن به واصبح يحمل اسم (محمد امان هو بوهم) يشرح لنا لماذا اعتنق الاسلام فيقول :

اولا : لان للحق دائما قوته والعقائد الاساسية في الاسلام كلها تتفق مع العقل وطبيعة البشر .

ثانيا : تأكيده مبدأ التسامح (ياايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم) .

موضوع مقالنا هذا هو « دور الشباب في البعث الاسلامي » ولا نريد ان نجعله مقالا وعظيا نحث فيه الشباب ليتحرك وينفعل وينشط في القيام بدوره في البعث الاسلامي المنشود لان المفروض في الشباب انه حركة كله وانفعال ونشاط وليس هو بحيث يصح منا ان نتوجه اليه بالنصائح في هذا الباب . وانما نريد ان تكون هذه المقالة ضربا من الدراسة لنظرة الشباب الى الدين وموقفه منه والموانع التى تمنعه من القيام بدوره كاملا في بعث الاسلام والدعوة اليه والدفاع عنه والتحزب له والانطلاق منه فكرا وسلوكا والرجوع اليه في كل ما يتصل بالحياة الخاصة والعامة .

فنحن نستهدف اذا تصحيح نظرة الشباب الى الاسلام ونريد ان نضع الاسلام امام الشباب كاختيار بين الاختيارات وكانتماء خاص في العقيدة والفكر والسلوك وكمهجية ونمط من انماط الحياة المادية والروحية للانسان يختلف عن الانماط المعروفة بخصائص ومميزات لا توجد الا فيه .

ونحن مع هذا وبعده نحاول ان نحدد العوائق والمثبطات التى تجول بين الشباب وبين اسهامه اسهاما كاملا وطلائعيا في الكفاح الذى نخوضه جميعا من اجل البعث الاسلامي .

ولعل احسن طريقة لاتناع الشباب بالقيمة

والصلوات اليومية تعلم الناس المواظبة كما أن الصوم يعلم الإنسان ضبط النفس والسيطرة عليها .

ثالثا : ان المسلم يؤمن انه حيثما كان فهو في دائرة رقابة ربه ومن هنا كان ضميره نقياً .

(يعلم خائنة الاعين وما تخفى الصدور) .

— وهذا عالم لغوى وجيولوجى ومؤلف انجليزى هو البونسور (هارون مصطفى ليون) اعتنق الاسلام بدوره وقال عنه :

« من مفاخر الاسلام انه مبنى على القتل ولا يطالب معتنقيه ابدا بتجميد طاقاتهم الفكرية مخالفا بذلك عقائد اخرى تلزم تابعيها بالاعتقاد الاعمى لمذاهب وآراء معينة دون تفكير فيها على اساس ان ذلك من شأن الكنيسة بينما يحض الاسلام على البحث ويدعو الى النظر والتدبر قبل التصديق والايمان .

— ويقول الدكتور عمر رولف من النمسا وهو استاذ علم الاجناس البشرية :

كان اهم ما استرعى انتباهى الى الاسلام :

1 — ما يقرره الاسلام من تتابع نزول الوحي وهو يدل في نظرى على ان الاديان الكبرى انما صدرت كلها من منبع واحد .

2 — الاسلام في روحه يهدف الى السلام وذلك بالامتثال للشرعة الخالدة .

3 — يؤكد الاسلام روح الاخوة الانسانية الشاملة بين عباد الله ..

ولا نطيل بذكر اقوال اخرى بل يكفى ان ننبه الى ما جاء في الاقوال السابقة من ان الاسلام : له قوة الحق .

وانه : يؤكد مبدا التسامح وروح الاخوة الانسانية .

وانه : ضمانة للضمير النقى .

وانه : من نفس المنبع الذى صدرت منه كل الاديان السماوية السابقة .

وانه : دين الاسلام .

وانه : مبنى على القتل ومتفق مع طبيعة البشر .

هذا هو الاسلام روعة وكمال يقف شامخا عزيزا تتصاغر امامه كل الدعوات والايديولوجيات والمذاهب والنحل انه هداية الله للبشر وشرعة للانسانية جمعاء « ان الدين عند الله الاسلام ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه » .

ان للشيوعية مظاهرها الخلابة وكذلك الشأن في الديمقراطية العلمانية ولكن ليس في اى منها نظام متكامل لحياة طيبة كريمة . ان الاسلام وحده هو الذى يقدم هذا النظام المتكامل .

والآن ماذا يمنع الشباب من القيام بدوره في البعث الاسلامى ؟ !

أولاً : لقد تظافرت جهود المبشرين والاستعمار والصهيونية على تشويه صورة الاسلام في عقول الشباب ونفوسهم . حقدا منهم على هذا الدين الذى بفضل وبفضله وحده تحررت الشعوب العربية وخرج الاستعمار واذنابه من اراضيها يجرون اذيال الخيبة .

ان الوطنيين الذين استشهدوا في ساحة الشرف خلال حروب التحرير التى خاضتها بلادنا ما تقدموا ارواحهم الا باسم الجهاد في سبيل الله وما استماتوا في الكفاح الا لنيل درجة الشهداء التى بشرهم بها الاسلام .

واننا اليوم لا يهزنا شئ نحو فلسطين اتوى من الاسلام ومقدسات الاسلام وبالامس القريب حررنا الصحراء بمسيرة القرآن وبجيش فريد سلاحه

الوحيد كتاب الله . فالاسلام اذا هو العدو الاول للاستعمار والصهيونية ولقد كان صادقا ذلك المستعمر الذى قال فى احدى خطبه وهو يحمل المصحف بيده : « لن يتر للاستعمار الانجليزى قرار فى مصر ما دام هذا المصحف بين ايدي المصريين » .

فمن الطبيعى ان يحاول اعداؤنا خلق الفتنة بيننا ببث الدعوات المفرضة ونشر المذاهب الهدامة وصدق الله العظيم حيث قال : « الم احسب الناس ان يتركوا ان يقولوا آمنا وهم لا يفتنون » وصدق الله العظيم « ان الذين كفروا ينفقون اموالهم ليصدوا عن سبيل الله فسينفقونها ثم تكون عليهم حسرة ثم يغلبون » .

ثانيا : والامر الثانى من الامور التى تثبت فى اعضاء شبابنا وتؤخرهم عن الصفوف الاولى فى المسيرة المباركة نحو البعث الاسلامى هو ان الخلية الاولى فى مجتمعنا وهى الاسرة لا تقوم بواجبها كاملا فى هذا الباب نظرا لضعف المستوى الثقافى لدى جمهور الآباء والامهات بسبب تفشى الامية وطغيان العادات والتقاليد البالية على كثير من العقول واختلاط التفكير الدينى عند العوام بكثير من الخرافات والاساطير التى من شأنها ان تعطى للشباب فكرة خاطئة عن الاسلام وتجعله ينفر منه ويزهد فيه كزهده فى كل المدرجات التى لا تلائم عقله الرياضى وفكره المتوقد .

وهذا الحكم على الاسرة المغربية ليس على اطلاقه بطبيعة الحال لاننا لا ننكر وجود عائلات كثيرة تتوغل بحمد الله على العقيدة السليمة والفكرة السلفية الطاهرة سواء تلك التى اوتيت حظا من التعليم والثقافة او تلك التى بقيت على الفطرة .

وبالاضافة الى ذلك فاننا نلاحظ ميلا الى التساهل فى امور الدين فى وسط الكثير من عائلاتنا الشىء الذى لم تكن الاسرة المغربية معروفة به طوال

تاريخها المجيد فسلطان الآباء قد تضاعف واصبح الابناء يكتسبون حظوظا من الحرية لم تكن لهم فى يوم من الايام . وأمام هذا التطور الكبير فى الروابط الاسرية لم يعد الاب قادرا على منع ابنته من الخروج بالملابس التى تخالف مقتضيات الدين او حلق شعر ولده اذا ارسله مقلدا للهيبيين او غير ذلك مما يمنعنا الوتار من ذكره .

عند ما اراد علماء النفس تعريف الضمير قالوا « انه صوت الاب » وهذا تعريف عجيب . فنحن نسمع الاب دائما يخاطب ابنه افعل كذا واترك كذا واجتنب كذا واحذر من كذا فيبقى هذا الصوت يتردد فى اعماق الابن ويكبر معه الى ان يصبح ضميرا . والاب يمثل الاسرة فلا حاجة الى ذكر الام وان كان صوتها داخلا فى تكوين الضمير بلا اشكال .

وهذه المسألة تجلو خطورة المهمة التى انيطت بالاسرة فى تكوين الابناء . غالاب والام هما اللذان يخلقان الضمير باذن الله تعالى وعلى حسب تصرفهما فى هذا الخلق تبعا لمشئته الله سبحانه تزيده نقاوة الضمير او تنقص وهذه احسن ترجمة للحديث الشريف كل مولود يولد على الفطرة وانما ابواه يهودانه او يمجسانه او ينصرانه .

وعند ما نقوم بالاصلاح اللازم للاسرة المغربية فاننا سنكون قد تمنا باصلاح ضمائر الشباب بطريقة غير مباشرة وماذا من صلاح بعد صلاح الضمائر .

ثالثا : حاجة الشباب الى الايمان واقتناره الى الائتناع الكامل بالاسلام فعند ما يؤمن الشباب ويتقنع يتحرك ويعمل دون حاجة الى من يأمره بالحركة او ينصحه بالعمل طبيعة فيه وخلقة ولا شىء اروع واكمل من عمل الشباب المؤمن بعمله .

وبهذه المناسبة نريد ان نقدم للشباب طريقة للايمان هى طريقة الاسلام وهى منهج التفكير الدينى

الذى لا نجدة كاملا في مذهب من المذاهب أو دين من الأديان كما هو في ديننا الحنيف .

وقبل ذلك لا بد من تمهيد :

— يقول سقراط فيلسوف اليونان الأشهر :
« هذا العالم يظهر لنا على النحو الذى لم يتحرك فيه شيء للمصادفة إطلاقا » .

ويقول الدكتور (كرونين) الذى كان ملحدًا ثم أصبح مؤمنا : « إذا تأملنا الكون وأسراره وعجائبه ونظامه ودقته وضخامته وروعته لا بد أن نفكر في اله خالق من ذا الذى يتطلع الى السماء في ليلة صيف صافية ويرى النجوم اللانهائية تتألق بعيدا ثم لا يؤمن بأن هذا الكون كله لا يمكن أن يكون وليد الصدفة العمياء ؟ وعالمنا هذا وهو يدور في الفضاء في حركة دقيقة منظمة وفصول متتابعة لا يمكن أن يكون مجرد كرة من المادة خالية من الدلالة نزعته من الشمس والقيت في الفضاء بلا معنى أو سبب .

وليس ما قاله سقراط وكرونين وغيرهما إلا ذرة مما أشار اليه قول الله تعالى « أو لم ينظروا في ملكوت السماوات والأرض وما خلق الله من شيء وإن عسى أن يكون قد اقترب أجلهم فبأى حديث بعده يؤمنون » وقوله سبحانه : « يقلب الله الليل والنهار إن في ذلك لعبرة لأولى الأبصار » ولكننا أصبحنا لا نفتنح إلا إذا ذكرت لنا أسماء هؤلاء الغربيين !

فأسلوب الإسلام في الهداية إن يلفت نظر الإنسان الى الكون ونظامه جملة وتفصيلا ويدعوه الى التأمل والتفكير في نفسه كجزء من الكون وفي السماوات والأرض وفي الليل والنهار وتبدل الاوقات وتعاقب الفصول والشهور حتى اذا استغرق الإنسان في هذا التفكير بعيدا عن هيمنة المعتقدات الموروثة أو سيطرة الكهان أو خرافات الأوثان أو أى نوع

من الجبر أو التسلط إذ « لا اكراه في الدين » وصل الى حقيقة عظيمة تعد قاعدة لكل شيء وهى ان هذا الكون لا بد له من خالق .

والاسلام يعطيه الاسم الحقيقي لهذا الخالق وهو « الله » انه خالق هذا الكون الذى رأينا انه لا بد له من خالق .

ويتأكد الإنسان من وجود الله وتطبيب نفسه بالايمان ويطمئن قلبه الى الاسلام عند ما نضع بين يديه كتاب الله ونقول له كما قال تعالى « ان هذا القرآن يهدى للتى هى اقوم » وينكب الإنسان من جديد على دراسة هذا الكتاب وتدبر معانيه واكتناه أسراره فيستريح الى ان بين يديه دستوراً كاملاً ينظم حياته الفردية والجماعية تنظيماً لا قبل للبشرية به ولا طاقة لهم على الاتيان بمثله .

وهذه هى المرحلة الثانية من التفكير الدينى في الاسلام فاذا آمن الإنسان بالله وبأن القرآن هو كتابه لانه هو الكتاب الوحيد الذى يتناسب مع الكون في عظمته ومع الله في جلاله . لم يبق له بعد ذلك الا أن ينساق مع ما يترتب على الايمان بالله وتصديق القرآن من العمل الصالح البناء .

فهناك اذا تجربة ينطلق فيها الإنسان بحرية كاملة ضمنها له الاسلام والمطلوب من الإنسان في التجربة أن يفكر تفكيراً سليماً حراً .

وله أن يستعين في تفكيره بكل معطيات العلم بل ان العلم ضرورى لنجاح التجربة فالاسلام لا يخاف من العلم بل يأمر به .

هذه هى تجربة الايمان ولهذا آمن بالاسلام عدد كبير من المفكرين والعلماء على ان الايمان قد يحصل للإنسان بطريقة لا حيلة له فيها فيقتضفه الله في قلبه ويلهمه ويهديه ويرشده فيجد حلاوة الايمان في قلبه فضلاً من الله واحساناً .

١٧ حروب زائفة خاضتها وتخوضها عقائد زائفة
والعاقل يستفتح أمرين :

أولهما انه لا بد للناس من عقيدة .

وثانيهما أن هذه العقيدة لا بد أن تكون أصيلة
عالمية إنسانية ممتدة على مدى الزمان تنشر
السلام وتبث الخير وتقرب الانسان من أخيه
الانسان وتخلق بين دول العالم وأفراده تعاوناً
وتكاملاً يتيحان للحضارة الإنسانية أن تحقق للفرد
ما يرجوه من سعادة حقيقية قائمة على العلم والإيمان،
وهذه العقيدة يجب أن تكون صادرة من السماء لأن
حكم السماء برىء من شوائب الأرض ومن أهواء
النفوس البشرية وأطماع القلوب المريضة ولا نرى
هذه الأوصاف تنطبق على عقيدة انطباقها على
الاسلام ومن شاء دليلاً فليقرأ قوله تعالى : « قل
يا أيها الناس انى رسول الله اليكم جميعاً » وقوله
« وما أرسلناك الا كافة للناس بشيراً ونذيراً » فهو
دين عالمى . وقوله تعالى « يا أيها الناس انا خلقناكم
من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ان
اكرمكم عند الله اتقاكم » فهو دين المساواة وقوله
تعالى « ولئن اتبعت أهواءهم بعد ما جاءك من العلم
ما لك من الله من ولى ولا واقى » فهو من الديان
لا يتبع الأهواء .

— ثم ان الانسان اذا رأى من يفضلونه عقلاً
وعلماً وخلقا ومكانة كالصحابية رضوان الله عليهم
وكالسلف الصالح من علماء الملة قد آمنوا وصدتوا
آمنوا وصدتوا وهذه طريقة ثالثة وهى طريقة القدوة
الحسنة .

رابعاً : ولعل من اخطر ما يتف حائلاً بين
الشباب وعقيدتهم انهم لم يقتنعوا بعد بضرورة وجود
العقيدة فى قلب كل انسان يسعى نحو الكمال ويعمل
لتحقيق اشرف الآمال ، ويريد ان يكون له ذكر
واعتبار فى عالم الصراع وعالم المنافسة وعالم القوة
والغلبة .

لقد خاض الشيوعيون حروباً طاحنة وانتصروا
لان قلوبهم كانت خبيها تعاليم كارل ماركس وغيره
من شياطين البدعة الشيوعية .

وخاض الالمان حروباً أخرى وكادوا يبتلعون
العالم لان النازية كانت قد سكنت صدورهم وملأتها
أنانية وصلفاً وتجبراً وحبا فى التفوق والغطرسة
والسيادة .

وكانت فكرة الحرية تحرك مدافع جورج
واشنطن وابراهيم لنكلن فى امريكا وهى التى مسخت
اليوم واصبحت ليبرالية عاتية وامبريالية متعنتة
ورأسمالية علمانية الحادية تشمل الحرب فى كل بقاع
العالم .

من صحيح الامام البخارى

روى ابن عمر فى كتاب الديات .

قول النبى صلى الله عليه وسلم :

لن يزال المؤمن فى فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً .

المسناوي علم من اعلام الاصلاح وأحد المجدين في القرن الثاني عشر

الاستاذ العلامة عبد الله كنون

الامين العام لرابطة علماء المملكة المغربية

ويجادل كبار العلماء ويناقش اقوالهم ، ويكاد يميل الى الاجتهاد ، ويشترك في غير مذهب الامام مالك ، ويرجح ما ثبت دليله من الاقوال وان خالف المذهب ولا يتعصب تعصب الفقهاء الجامدين وكان له مجلس حافل في جامع القرويين يصفه القادري في نثر المثنى فيقول : وكان جميل المخاطبة حسن الاخلاق ، على الهمة ، كبير التؤدة في مجلس العلم . فكان لا يستطيع الكلام في مجلسه الاكابر لهيبته وعظيم سمته ، واذا اخذ في تقرير مسألة يأتي على وجوه احتمالاتها ولا يدع شيئا مما يقع في نفوس الحاضرين مما يقتضيه المعقول والمنقول مع التحرير التام ، مجلسه مجلس سكون ووقار ، وخشية وتذكار وان صدر فيه من احد فلتته مما ينافي الوقار ، اغلظ عليه القول حتى يدهيه ، لا يسامح في ذلك ، جمعا للقلوب على الجد ولو كان من كان . فلا يبالي بجاهه ولا برياسته . فالضعيف والقوى عنده في ذلك سواء ، يمزج تقريراته بالادب ، وله باع طويل في مناسبة ذلك بمقتضى الحال . ومع ذلك كان في انفصالة عن المجلس يبسط اخلاقه حتى لا يحسب جليسه ان احدا اكرم عليه منه .

واشتهر مما وقع له في مجلسه هذا ان بعض حساده كتبوا له على كرسى جلوسه :

هو الشيخ الامام أبو عبد الله محمد بن احمد ابن محمد المسناوي بن محمد بن أبي بكر الدلائي ، شهر بلقب جده المسناوي ، وهو احد افراد هذا البيت الدلائي العريق في الرياسة والعلم .

ولقد ولد بزاوية الدلاء عام 1072 ثم انتقل الى فاس عام 1079 مع أسرته حين استولى السلطان مولاي رشيد العلوي على زاويتهم . ونشأ على طلب العلم واخذ عن كبار المشايخ كعبد التادر الفاسي وابنه محمد وعبد السلام القادري وأخيه العربي واحمد ابن الحاج وأبي على البوسى وعم والده المرباط الدلائي وأبي عبد الله القسطيني وعبد الملك التاجموعى وغيرهم . ونبغ وبرع في المعقول والمنقول والفروع والاصول ودرس علوم البلاغة والمنطق والفقه والحديث والتفسير . واخذ عنه وتخرج به جلة من العلماء كمحمد بن عبد السلام بناني وأحمد بن مبارك ومحمد بن زكري ومحمد بن قاسم جسوس وسواهم .

وكان حلالا للمشاكل ، معتمدا في النوازل بيد انه يتحرى الجواب في مسائل الطلاق والنكاح ، تورعا وتحرجا من مسؤولياتها . وكان يميل الى تحقيق النظر وتحرير المناط في فتواه وموضوعاته

وكننت أرى زيدا كما قيل سيدا
إذا أنه عبد التنا واللهازم

فأجابهم بهذين البيتين من نظمه :

ايا من رمانى بالبراعة واختفى
ولم يتعرض للتنا والصوارم

هلم الى الميدان ان كنت فارسا
لتنظر من عبد التنا واللهازم

وذلك مما يدل على قوة عارضته وملكته
الادبية وتحديه لخصوم الدعوة والاصلاح .

الف بضعة كتب صغيرة الحجم ، ولكنها كبيرة
العلم تزرى بضخام المجلدات التى يتكرر بها غيره
من المؤلفين وهى هذه :

1 - نصره القبض والرد على من انكر مشروعيته
فى صلاتى : النفل والفرض .

2 - القول الكاشف ، عن احكام الاستنابة
فى الوظائف .

3 - صرف المهمة ، الى تحقيق معنى الذمة

4 - نتيجة التحقيق فى بعض اهل النسب
الوثيق .

5 - جهد المقل القاصر ، فى نصره الشيخ
عبد القادر .

والرسالة الاولى مشهورة متداولة بأيدى
الناس ، وقد حمل فيها حملة موفقة على منكرى
القبض فى الصلاة من المالكية وغيرهم واتى بها
صحيفة بيضاء نضحت عن السنة المحمدية ونضحت
عوار المتعنتين فى هذه المسألة من جهلة الفتواء وبنائها
على ثلاثة مباحث الاول فى حكم القبض فى صلاتى
النفل والفرض والثانى فى حكم التقليد وما ورد فى
الانتقال من مذهب الى آخر من تخفيف أو تشديد ،
الثالث فى معارضة من اعترض ذلك من الجهال وبيان

ما اشتملت عليه حججهم الواضحة من الاختلال ،
ويتخلل ذلك فوائد ونكت وتحقيقات قل نظيرها ومن
يعتنى بها من المؤلفين . وقال فى خطبتها : « وبعد فلما
وقع فى هذه الاعصار التى هطلت فيها سحاب الجهل
على البوادرى والامصار ، انكار القبض على من
فعله من المالكية فى صلاة الفرض ويبلغ فى التشنيع
عليه حتى نسب الى ما لا يجب أحد ان ينسب اليه
رسمنا فى ذلك هذا التقييد ، وذكرنا فيه من نصوص
الائمة ما ليس عليه مزيد » .

واستهل المبحث الاول بقوله : « اعلم ان قبض
اليسرى باليمينى فى قيام الصلاة وسدله مختلف فيه
فى مذهب مالك على أربعة اقوال مذكورة فى مشاهير
كتب ائمة مذهبه كمختصرى ابن الحاجب وابن
عرفة وغيرهما : الاستحباب والكراهة والجواز
والمنع .

فأما القول فى استحبابه فى الفرض والنفل ،
وترجيحه فيهما على الارسال والسدل : فهو قول
مالك فى الواضحة وسماع القرينين أيضا . واختاره
غير واحد من المحققين كالامام أبى الحسن اللخمي
والحافظ أبى عمر بن عبد البر ، والقاضيين أبى
بكر بن العربى وأبى الوليد بن رشد وعده فى مقدماته
من فضائل الصلاة وتبعه القاضى عياض فى قواعده
وكذا القرافي فى الذخيرة صدر بأنه من الفضائل ثم
ذكر بعد صافيه من الخلاف ومن اصطلاحه فيه
تقديم المشهور على غيره كما نبه عليه فى خطبته
قال وهو فى الصحاح عنه عليه السلام . ومثل ما
للقرافى لابن جزى فى قوانينه ونسبه عياض فى
الاكمال الى الجمهور وهو ايضا كما فى الذخيرة للقرافى
والميزان للشعرانى قول الائمة الثلاثة الشافعى وأبى
حنيفة وابن حنبل الخ .

ثم مضى يفصل القول فيما أجمله وينقل كلام
العلماء فى هذا الصدد معززا ذلك براوية الاحاديث

علينا في الطاعة والعبادة من حرج . وقال : « يريد الله أن يخفف عنكم » وهذا هو المختار . وقال عليه السلام لمعاذ وأبى موسى لما أرسلهما الى اليمن « يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا » « في جواب لصاحب المعيار ذكره في نوازل الجامع من كتابه المذكور ما نصه بعد حكاية الاجماع المشار اليه من حافظى الاندلس أبى عمر بن عبد البر وأبى محمد ابن حزم (لا يقال) الاجماع الذى حكىته عن ابن حزم وأبى عمر ينتقض ويرد بقول عز الدين بن عبد السلام الشافعى رحمه الله في بعض فتاويه ويجوز للعلمى الى آخر من نقلناه عنه أولا من ذلك الجواب ثم قال لا سيما والشيخ عز الدين ابن عبد السلام هذا ممن لا يقرر اجماع مع مخالفته باعتبار رايه وروايته كما شهد له بذلك الثقة العدل الضابط المحقق أبو عبد الله بن عرفة رحمه الله (لانا نقول) ان ابن حزم وأبا عمر قد حكيا الاجماع ومستندهما النقل وعز الدين لم يبين بفتواه مستندا فيحتمل أن يكون رأيا رآه فنفرد به أو لازم قول وهو الظاهر من قوة كلامه وأيا ما كان فهو احداث قول بعد تقدم الاجماع فيكون باطلا لتضمنه تخطئة الامة وتخطئتها ممتنعة على ما تقرر في اصول الفقه ثم قال نعم لو نقل عز الدين ما به افتى رواية عن متقدم لصح نقض الاجماع وخرقه بها لانه ثقة ضابط راسخ القدم ومن حفظ حجة على من لم يحفظ . اهـ .

« قلت كلامه في القواعد الذى ذكرنا يقتضى انه رواية لا رأى فتبطل دعوى الاجماع فليتأمل ولهذا ابطلها الامام ابن عرفة به . الخ »

وهذه فذلقة اخرى منها في مسألة التقليد والانتقال من مذهب الى مذهب لظهور الحجة للمنتقل : « وقد علم مما قدمنا في المبحث الثانى ان الصحيح عند غير واحد من الائمة جواز الانتقال الى المذاهب على الوجه السابق ولا سيما اذا ترجح عند الشخص في مسألة مذهب غير متبوعه فان الجهود

الصحيحة التى اخرجها ائمة الحديث ومنهم الامام مالك . . والعجب من تنبيه لضياع هذه السنة وانتصاره لها في وقت كاد ينكرها فيه الجميع من خاصة وعامة . وأعجب من ذلك انه لم يتأثر في هذا الامر بعامل خارجي كما تحصل لبعض علمائنا الذين نادوا بمشروعية القبض وسنيته لما زاروا بلاد المشرق وراوا عمل الناس عليه وثافتوا فتهاء المذاهب الاخرى واقتنعوا بحججهم ، بل كان ذلك منه اجتهدا وصدعا بالحق وتجديدا لامر الدين وهذا منتهى البسطة والرسوخ في العلم .

ومما يحسن ايراده من هذه الرسالة ، فذلقة في مسألة تتبع الرخص ترينا طريقة المسناوى في البحث وسعة نظره في مسائل الخلاف ونصها .

« وما تقدم في كلام النووى من امتناع تتبع الرخص هو الواقع في كلام غير واحد من الائمة ، بل حكى بعضهم الاجماع عليه وهو خلاف ما ذهب اليه عز الدين بن عبد السلام ففى جوابه المذكور بعد ما تقدم ما نصه : ويجوز للعلمى أن يعمل برخصة المذاهب ، لما ذكرته وانكار ذلك جهل ممن انكره . لان الاخذ بالرخص محبوب ، ودين الله تعالى يسر ، وما جعل علينا في الدين من حرج . فان قلنا بتصويب المجتهدين ، فكل الرخص صواب ، ولا يجوز انكار الصواب وان لم نقل بذلك . فالصواب غير منحصر في العزيمة وان كان الافضل الاخذ بالعزيمة تورعا واجتنابا لمطان الريب . اهـ . وقال ايضا في فصل تنويع العبادات البدنية من قواعد الكبرى فائدة : في الشرع رخص وتسهيلات ، وعزائم وتشديدات . فاذا تعارض دليلان يقتضى احدهما الترخيص ، ويقتضى الآخر التعسير والتشديد ، فقد اختلف اصحاب الشافعى رضى الله عنه ، فمنهم من ذهب الى التشديد ، لكونه احوط لا احسن . ومنهم من ذهب الى الترخيص لانه ارفق واهون . وقد اخبرنا انه يريد بنا اليسر ولا يريد بنا العسر . وانه ما جعل

على مذهب الامام المتبوع في كل ما يعرض من الفروع شأن البليد الجاهل ، الذى ليس معه من العلم ما يبتدى به فى المجاهل » . قال ابن عبد السلام فى قاعدة من تجب طاعته ومن لا ، من تواعده الكبرى « ومن العجب العجيب ان الفقهاء المتلدين يتف احدثهم على ضعف مأخذ امامه بحيث لا يجد لضعفه مدفعا ، وهو مع ذلك يقلده فيه ويترك من شهد الكتاب والسنة والاقيسة الصحيحة لمذهبه ، جمودا على تقليد امامه كأنه نبى أرسل اليه بل يتحمل لدفع ظواهر الكتاب والسنة ويتأولها بالتأويلات البعيدة الباطلة نضالا عن مقلده ، وهذا نأى عن الحق وبعد عن الصواب لا يرضى به أحد من اولى الالباب . وقد رايناهم يجتمعون فى المجالس ، فاذا ذكر لاحدهم خلاف ما وطن نفسه عليه ، تعجب منه غاية العجب من غير استرواح الى دليل . بل لما ألفه من تقليد امامه حتى ظن ان الحق منحصر فى مذهب امامه ، ولو تدبره لكان تعجبه من مذهب امامه اولى من تعجبه من مذهب غيره .. » قال الشيخ الاجهورى فى اول باب القضاء من شرح المختصر بعد نقله كلام ابن عبد السلام هذا ، ما نصه : « وقد كنت على هذا فى عبادتى ومعاملتى وغيرهما من حين عرفته » .

وقد اكتفيت من نقله عن ابن عبد السلام بما ذكر ومرادى ذكر نقله عن الاجهورى لابين كيف يطبق المفصل بكلام المالكية انفسهم كما فعل قبل فى الاعتضاد بابن عرفة على عدم صحة الاجماع المدعى من ابن عبد البر وابن حزم فى مسألة تتبع الرخص .

ودونك ايضا هذه النبذة من الرسالة المذكورة فى قلوبهم ان المشهور هو كلام ابن القاسم فى المدونة « واما القول بأن المشهور منحصر فى قول ابن القاسم فى المدونة فلم يرتضه الامام الحجة ابن عرفة وان قال به كثير من الائمة وخصوصا اهل الاندلس وذلك انه

لما نقل فى باب الفسل فى مختصره عن الباجلى واللمخى والمازرى انهم نقلوا عن مالك رواية بوجوب الفسل ، لانتطاع دم الاستحاضة قال : وقول ابن عبد السلام استشكلوا ظاهر الرسالة بوجوبه ان كان لمخالفته ظاهر المدونة . فالمشهور قد لا يتقيد بها وان كان لعدم وجوده فقصور وفى نقل التتائى له تحريف فأنت تراه جعل المشهور لا يتقيد بالمدونة أى بل يكون غيرها فيها .. الخ (1)

أما الرسالة الثانية فقد تناول فيها ذلك الموضوع الذى لا يزال قائما وهو الاستنابة فى الوظائف الدينية : من امامة وخطابة وتدریس واستحقاق الاجر على ذلك كله أو بعضه ، وحرر الكلام فيها بما لا مزيد عليه . ومن الطريف بل الانصاف اعترافه بأن الذى دعاه الى الكتابة فى الموضوع ما هو فيه كفيه من هذه الحال . وقد أجال النظر فى نصوص المسألة مذهبية وغيرها — كعادته — وبين وجه ذكر كلام غير اهل المذهب بما يدل على اتساع آفاق التفكير عنده .

ولقد نقل عن الحطاب كلاما للشيخ يوسف ابن عمر مفاده أن الشاذ فى المذهب يقدم على ما كان خارجه فعلق عليه بقوله : « ظاهره انه يقدم عليه ولو كان الخارج راجحا عند اهل مذهب أى قوى الدليل أو كثر القائل به ، وليس كذلك بل العمل بالراجح الخارج عن المذهب مقدم على العمل بشاذ المذهب ، لما قدمناه من الخلاف فى الانتقال من اصحية جوازه مطلقا ، ولحرمة تقليد الضعيف المذهبى لغير ضرورة .. الخ »

وأما الرسالة الثالثة فى تحقيق معنى الذمة فقد وضعها جوابا عن سؤال رفع اليه فى ذلك ولما يال جهدا فى تهذيبها واستيعاب المسائل المتعلقة

(1) طبعت هذه الرسالة بفاس وطبعناها ايضا بتطوان منذ سنين .

حيث لا يصح تقليد مثله بل شأنه الاجتهاد . وفيه كلام في الاجتهاد واثباته وسبب امتناع بعض الناس من اعلانه . (الرابع) في انه ولو كان مثلاً في الفروع فانه لا يكون كذلك في الاصول ، لعل مكانته في العرفان . وهذه الوجوه والاحتمالات التي تتضمنها انما دفع اليها المساوي دفعا من قلة المصادر وعدم وجود ما يشغى غليله من كتب الحنابلة وائمة الحديث مع تقرر الاعتقاد حينئذ ان اهل السنة انما هم الاشاعرة فقط وغيرهم ضال مبتدع . وان مذهب السلف ان كان اسلم ، فان مذهب الخلف اعلم واحكم وما الى ذلك مما انت به عليم . ولكن همة المساوي لم تتعد به مع ذلك عن تحقيق المناط في المسألة وتسقط الاقوال من هنا وهناك حتى اثبت براءة مذهب الشيخ في الاعتقاد بما لا مزيد عليه وحرر مسألة الجهة بكلام نفيس ، ولم يبق لان يتحول هو نفسه عن الاشعرية الى اعتقاد اهل الحديث الا ان يكون بيده نصوص اثبتهم وكتب ابن تيمية وابن القيم مثلا .

ولولا ان يطول بنا الموضوع لجلبنا من كلامه ما يجعلك تعجب بحماسة في هذا الباب .

وللمساوي اناة في البحث وتقص للمسائل عجيب ، فهو كلما مرت به لفظة او واقعة او مشكلة ما ، وان كانت من غير صميم الموضوع الذي هو بصدده ، عتب عليها بالشرح والبيان ولا يتركها حتى يزول ابهامها ويتضح أمرها . ولا يفعل مثل بعض المؤلفين أو الناشرين الذين يعنون بالتعليق على كتبهم ولكنهم انما يفسرون الالفاظ الواضحة ، والمسائل المفهومة ويتركون المشاكل والمبهمات على حالها ثم يدعون أن هذه هي الطريقة العلمية للتأليف والنشر فعلى هؤلاء أن يتمرنوا في كتب المساوي التي ذكرناها ولا سيما في « جهد المقل القاصر » ليعرفوا كيف يكون التعليق واستيفاء جوانب البحث فانه

بموضوعها . وتوسيع دائرة النظر في ذلك على ما عهد منه وارضاء طموحه حتى جاءت وفق ما يؤمل . وختمها بتصيدة من نظمه يقول فيها :

فشدد عليه الكف ضنا فانه

على مشرع التحقيق حام بما يملئ
ولم ادر هل فازت يداه بغرفة

تبرد من أحشائه غلة الجهل
او انقلب كناه صفرا فان يكن

فلا عجب فالطيش يعرض للنيل
وتنبو لدى الضرب الصوارم في الوغى

وتكبو جياد الخيل في الموطىء السهل
ومن ذا الذي ترضى سجايها كلها

ولو كان حاشا المصطفى فائق النبل
بقيت الرسالتان الرابعة والخامسة وهما

مرتبطتان ببعضهما من حيث اولاهما تتعلق بتحقيق نسب السادة القادريين وذكر فروعهم الموجودة بفاس (1) . والثانية تتعلق بالشيخ عبد القادر نفسه وبيان ما نسب اليه من مخالفة في الاعتقاد . وقضية ذلك انه كان نقل في الرسالة الاولى وقول العز بن عبد السلام : « ما نقلت اليها كرامات أحد بالتواتر الا الشيخ عبد القادر فقل له هذا مع اعتقاده ؟ فقال لازم المذهب ليس بمذهب » وتوقف في ذلك ثم اهتدى الى بيان المراد منه في كلام ابن حجر وغيره فجرد سيف النصر لهذا الشيخ وكتب هذه الرسالة .

وقد بناها على أربعة اوجه : (الاول) في تصحيح اعتقاد الحنابلة الذين الشيخ منهم ونفى ما ينسب اليهم من التجسيم (الثاني) في نسبة ذلك الى البعض القليل منهم — على احتمال صحته — ولا عار على الاكثر ، لانه قلما يخلو اهل مذهب من أصحاب الاهواء . (الثالث) في تنزيه الشيخ عن ذلك لانه ربما كان اتباعه لمذهب الحنابلة في اول الامر

(1) طبعت هذه الرسالة على المجد بفاس .

في هذا الكتاب بالخصوص — وقد قلنا انه بناه على أربعة أوجه — عتب على كل وجه بشرح ما اشتمل عليه من الابحاث في صفحات ربما تفوق صفحات الوجه المشرح . وهكذا تجد في ذلك تراجم الاشخاص المذكورين في البحث عرضا وشرح الالفاظ الغريبة والابيات النادرة وتحرير المسائل الفقهية والاصولية بل والاستطراد الى الفوائد الادبية التي ليس بينها وبين هذه الموضوعات العلمية اية صلة . فان للمسنوى — رحمه الله — نزعة ادبية ظاهرة في نشره القوى ونظمه البليغ وهذا جانب من شخصية المترجم لا يمكن أن نتجاوزه بدون أن نشير اليه ولو على سبيل الاجمال .

ولكن قبل ان نورد شيئا من ادبياته علينا ان نتم الكلام على مؤلفاته الدينية وما فيها من روح اصلاحية ودعوة تجديدية ، وقد رأينا في الرسائل المتقدمة كلامه في التقليد والاجتهاد وذبه عن مذهب اهل الحديث في مسائل الاعتقاد ويحسن بنا ايضا أن نورد كلاما له في البدع والاهواء الضالة وما يوسوس به الدجاجة والتبوريون على الناس من مسألة النذور والتعلق بالمشايخ واصحاب القبور ، وهو كلام مشرق نير قل ان تجد له نظيرا في كلام غيره ولا سيما رايه الصريح فيها يحكى عن الشيخ ابي العباس السبتي من الاعاجيب التي لا يخرج امرها — كما قال المسنوى — عن كونها من تزييدات النقلة فلا يوثق بها أو أنها مما يجب تاويله وحمله على محمل مقبول ، لثبوت عدالة الشيخ وسداد طريقته لا أنها مما يحكم به على الشرع ويجعل دليلا على انخرام الاصول .

وهذا كلامه في جوانب عن سؤال في الموضوع ضمن مجموعة نوازله المعروفة (I) ونصهيا معا : « سيدى جوابكم رضى الله عنكم عن مسألة وهي

(I) وهي مطبوعة أيضا بالمطبعة الفاسية .

ان فقراء هذا الزمان جرت عادتهم أن يأخذوا من ذوى الآراب مالا ليضمّنوا لهم قضاء تلك المآرب فيقول الضامن منهم لرب الارب : أضمن لك سيدى فلان أو على الله وعلى سيدى فلان أو أنت في ضمانى لا تخف من شيء وأرباب الآراب في ذلك فرق منهم من يعطى ما يعطى عن طيب نفسه ولا يعود فيه سواء قضيت حاجته أم لا ، ومنهم من يعطيه متشوقا لحاجته فان قضيت طابت نفسه والا فلا ، ومنهم من لا يعطى حتى تقضى حاجته . ومن الفقراء المذكورين من يبرز ذلك في قالب البيع والشراء فيبيع ممن يريد أن يتولى بلدا مثلا ذلك البلد وغير ذلك من مراتب الصالحين أو العلماء أو الدنيا وقد يبيعون الخبزة أو الثمرة أو نحوها بمال عريض ولا سيما ان كانت ممن يتبرك به وربما برز منهم مثل ذلك سبيل المزاح وكثيرا سيدى ما يطرق سمعنا أن كبراء الصالحين رضى الله عنهم كسيدى أبى العباس السبتي وغيره كانت عادتهم ذلك فما حكم الله سيدى في هذه العادة الصادرة ممن تقادم عصره من الكبراء وهل جواز ذلك — ان جاز — خاص بأهل التصرف أم كيف الحكم في ذلك وفي الضامن والبائع وما اخذ أو في الفرق المضمون لهم والمبيع لهم والسلام ؟

فاجاب بما نصه : « الحمد لله اعلم ان الفعل المذكور انما يصدر من الدجاجة الذين اتخذوا الكذب على الله حرفة واكل اموال الناس بنزهات الباطل عادة ومعاذ الله ان يصدر ذلك من الفقراء الصادقين بل ولا من المتفكرة المتشبهين بهم في الظاهر وان لم يكن ما لهم من السر الباطن ، فان ذلك من الامور الخارجة عن المنهج الشرعى والسنن الدينى المدعى ، العريقة في طريق الضلالة والمذهب البدعى ، اذ لم ينزل الله بها من سلطان ، ولا فعلها أو قال بجوازها احد ممن يقتدى به من اهل هذا الشأن . ومن أين

ان يقتدوا بهم في هذه المسائل ، وهم باقون في
الحيض السافل ، كلا ليس بعشك فادرجى ، ولا
بمنزلك فاخرجى :

عذرنيا النخل ابداء شوك
يذود به الانامل عن جناه
فما للعوسج الملعون ابدى
لنا شوكا بلا ثمر نراه

وهلا اقتدوا بهم فيما كانوا عليه من الاستقامة
والاجتهاد والورع والزهد في المال والجاه الذين اهلكا
اكثر العباد . او وجدوا ذلك مرتقى صعبا ، ولم يسهل
عليهم من فعل اولئك الا هذا الامر الذى اتخذه سلما
للحطام الحرام افتراء وكذبا .

« والحال انه ليس لاحد ان يقتدى بالمشايخ
فيما ثبت وصح عنهم من المسائل المشككة والامور
الخفية ، ويدع الجادة التى شرعها الله سبحانه
للخاصة والعامة من عباده ، وتركها النبى صلى
الله عليه وسلم بيضاء نقية ، وقد قرر العلامة النظار
ابو اسحاق الشاطبى قدس الله روحه هذا المعنى
اتم تقرير .. الخ » .

ونكتفى بهذا القدر من كلامه وقد ظهرنا منه
في نفس الوقت على بيان ناصع ، واسلوب في الكتابة
رائع ، يؤكد ما قدمناه من تمكنه في الادب مع براعته
في العلم . وقد كان الاديب البليغ ابو عبد الله محمد
ابن الطيب العلمى صاحب « الانيس المطرب » يفرغ
الى المترجم في المسائل الادبية ، كما كان غيره من
الناس يفرغون اليه في المسائل الدينية ، وجدت
بينهما مراسلات اثبتتها العلمى في كتابه المذكور
فلتتظر هناك .

وقد اشتهر من شعره قصيدته التى قالها في
مرضه الذى توفى فيه واوصى ان يشيع بها واولها :

لاعداء الله ان يتالوا ويتحكموا على الله فيما يفعل
بعباده وقد قاله الله تعالى لنبيه عليه السلام « قل
ما كنت بدعا من الرسل وما ادرى ما يفعل بى ولا
بكم » وقال عليه السلام في شأن عثمان بن مطعون
رضى الله عنه لما قتلت تلك المرأة في حقه ما قتلت
من الشهادات له باكرام الله : وما يدريك ان الله
اكرمه ؟ والله ما ادرى . وانا رسول الله ، ما يفعل
به . وتضيته في البخارى وقال عليه السلام ايضا
من يقال على الله يكذبه .

« واحتجاجهم على اباطلهم بما يحكى عن الشيخ
ابى العباس السبتي وانظاره من اهل الصدق مع الله
الذين وزنوا افعالهم بميزان الشرع والورع ، وجروا
مع الحق في كل امر متبع رضى الله عنهم اجمعين
باطل ، اما اولا فلانها حكايات تجرى على اللسان
وتوجد في بعض الكتب التى لم يلتزم مؤلفوها الصحة
فيما ينقلون ، وعرفوا بالنقد فيما ياتون او يذرون ،
ولم تنقل بسند صحيح ولا حسن ، بل ولا ضعيف
يقبل ويستحسن ، فلا يجوز الاستناد في امور الدين
اليها ولا يصح الاعتماد في احكام الشرع عليها . .
وفي علمكم ما وقع من كثرة الكذب عليه صلى الله
عليه وسلم في احاديث الاحكام وغيرها مع ان الكذب
عليه ليس كالكذب على غيره فكيف بمن سواه . وانما
يروج ذلك غالبا ويشيعه اهل البدعة الذين يريدون
ان يجعلوه حجة لاضاليلهم وسلما لاهوائهم واباطيلهم .
واما ثانيا فمبتدع ثبوتها عنهم وصدور تلك الامور
منهم فلها وجوه حسنة ، وتاويلات مستحسنة ، لا
يفقهها الجاهلون ، وانما يعقلها العاملون لانه لما
ثبتت عدالتهم ، وصحت ولايتهم بما كانوا عليه من
سداد الطريقة ، والجمع بين الشريعة والحقيقة ،
وبما ظهر لهم من براهين منيرة ، هى اجلى من
شمس الظهيرة ، تعين تاويل ما اشكل ظاهره من
افعالهم . وتحسين الظن فيما خفى علينا من احوالهم ،
فمن اين لهؤلاء الذين هم على الضد منهم هديا وحالا

يارب عطفنا على مريض

اتى به القوم للمقابر (1)

وآخرها :

ويرحم الله كل عبد

يقول : آمين وهو سائر

وكان قد حفر قبره قبل موته بثلاث سنين

واضطجع فيه وتراً شيئاً من القرآن وما زال يتعبد
حتى توفي ودفن فيه . وهو بداخل قبة السيد العايدى
بمطرح الجلة خارج باب الفتوح وحضر جنازته جمهور
غفير من النساء والرجال والاطفال وحزن الناس
لفقده كثيراً وكانت وفاته رحمه الله في 16 شوال
سنة 1136 هـ .

(1) وبعده فجاء فردا بغير زاد وخلف الامل والعشائر . قال فى النثر وهى اى التصيدة طويلة وقد جرى
عمل الناس بقراءتها بغاسى عند تشييع الميت من داره وتنزيله فى النعش .

من صحيح الامام البخارى

روى ابو هريرة رضى الله عنه :

فى كتاب الاعلام — فى باب الاقتداء بسنة رسول الله — قول النبى
صلى الله عليه وسلم :

كل امتى يدخلون الجنة الا من أبى : قالوا : يا رسول الله ومن يأبى ؟
قال : من أطاعنى دخل الجنة ، ومن عصانى فقد أبى .

أبي العباس سيدي أحمد ابن الخياط رحمه الله

الاستاذ العلامة الطاهر الفاسي الفهري

يصحبه معه لحضور مجالس المذاكرة للفتح والاستفادة ، والتأهب لما ينتظره من حمل الامانة .

ولم يزل - رحمه الله - عكيفا على دراسة العلم لغة ونحو وتفسيرا وفقها وحديثا ومنطقا واصولا بجد واجتهاد ، وقريحة وقادة لا يعرف الكسل ولا الملل اليها سبيلا ، حتى علا كعبه ، وامتلات وطابه ، فأصبح كعبة القاصدين التي يحج اليها كل المتعطشين للارتواء من مناهلها العذبة الفياضة ، ولم يكونوا يخفون اعجابهم من ادراكه القوى ، وفهمه الجيد ، ونظره السديد ، وذهنه الثاقب ، مع بيان معرب ، واسلوب مفهم ، ولم تكن دروسه العامرة في مختلف الفنون والعلوم بعائق له عن مهمتين جسيمتين :

الاولى ، الفتوى ، فقد كان يترأس مجالس الشورى بين العلماء للفصل في القضايا المهمة ، وكانت ترفع اليه طلبات الاستفتاءات في النوازل والمشاكل من حواضر المغرب وبواديه حتى فشت فتاويه في سائر الارحاء ونالت اعجابا وثناء وتقديرا ، لفضها المشكلات ، وقطعها دابر النزاعات ، وكان - رحمة الله عليه - لا يتقاضى عنها اجرا ، ولا يقبل عوضا .

هو أحمد بن محمد بن عمر بن عبد الهادي ابن العربي ابن محمد - فتحا - الخياط الزكاري الادريسي الحسني ، بيتهم بيت فضل ومجد وحسب ، ويكنيهم مفخرة شخصية المترجم اللامعة ، ذات الشهرة الذائعة ، التي ارتوى من معينها عموم علماء المغرب .

حياته

ابصر المترجم نور الوجود في 16 شعبان عام 1252 هـ وتربى في حضان الطهارة والمروءة والصفاء تربية اسلامية نظيفة ، وكانت تلوح عليه - منذ حداثة سنه بشائر النبل والاستقامة والصلاح ، وبعد ما ترعرع وقطع اطوار التعليم الاولى حسب المناهج القديمة ، أصبح يغترف معارفه من ينابيع كبار علماء وقته كآبي العباس بناني - كلا - (1306) وشيخ الجماعة آبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الحجري (1275) ومولاي عبد الملك العلوي (1318) وآبي العباس أحمد المرينسي (1277) وآبي عبد الله الحاج محمد بن المدني جنون (1302) وهو عمدته ، وكان اول معلم له هو والده الذي ادبه فأحسن تاديبه ، ومهد له الطريق حيث كان كثيرا ما

كانت عادة المترجم الا يترك مسألة سئل عنها ، او نازلة عقدت المجالس للنظر فيها ، او مشكلة حررها في درس من دروسه الا توسع فيها ، وكتب ما تحصل منها ثم عنون لها عنوانا يناسبها ، رغم أن الكثير منها تستوعبه بعض صفحات ، مما يدل على روحه العلمية ، وجهوده المضنية .

وقد وقفت في آخر فهرسته الوسطى على ما يناهز المائة ما بين شرح وحاشية وتقييد منها :

(1) مختصر في التوحيد .

(2) حاشية على شرح أبى السعود سيدى عبد القادر الفاسى - في المصطلح - وقد قال عنها شيخنا وابن عمنا المرحوم العلامة المؤرخ النسابة سيدى عبد الحفيظ ابن الطاهر الفاسى في كتابه - معجم الشيوخ - انها أحسن حواشيه .

(3) حاشية على شرح الخرشي على فرائض مختصر الشيخ خليل .

(4) تأليف في العقائد على مذهب المتكلمين .

(5) مختصر في القلم الفاسى المصطلح عليه لدى الموثقين القدماء وقد انقرض أو كاد لذهاب عارفه .

(6) شرح أبيات للشيخ أبى حفص سيدى عمر الفاسى في الموجهات من علم المنطق .

(7) تلخيص القول الوجيز ، في جمع الزارى على حملة كتاب الله العزيز لشيخ المترئين في وقته العلامة الامام سيدى محمد بن عبد السلام الفاسى ، مؤلف المحاذى وغيره (1214) .

ومن المؤسف جدا أن قليل القليل منها هو المطبوع او المعروف والكثير منها سطلت عليه يد الزمان ، ونسجت عليه عناكب الاهمال والنسيان ، ومن الغريب جدا اننى ما زلت أتذكر يوما من الايام سألت ولد المترجم الشريف العلامة المشارك المدرس التحرير سيدى عبد العزيز رحمه الله عن الفهرسة الكبرى لوالده فاكد لى رحمه الله انه لا يملك واحدة من قهارس والده الثلاث ، فعجبت لذلك وأسفت على ضياع تراث علمائنا ومجهودات سلفنا ، فله

وقد امكنى بوسائلى الخاصة أن اطلع على الفهرسة الوسطى للمترجم عند حفيده الاستاذ الطيب ابن الخياط واخذت منها نسخة بيدي .

تغيير طارىء جذب المترجم الى ساحة القوم .

واذا عرفنا ان الرجل كان لين الطبع ، دمث الاخلاق ، مرهف الحس ، قامعا لنزوات النفس ، عزوفا عن الدنيا ، زاهدا متقشفا ، منكبا على مطالعة كتب القوم .

فلا نعجب اذا رأيناه وقد مرت عليه حثبة من الزمان انغمر فيها مع بعض رفاقه فيما ينغمر فيه الصوفية والزهاد السائحون ورغما عن محاولة شخصيات علمية ارجاع المترجم الى حلقات دروسه ، واعدة المتعطشين لمعارفه وعلومه ، فقد كان الفضل في اقتناعه لشيخه الشريف العلامة المشارك الصالح مولاى عبد الملك العلوى المدغرى رحمه الله .

ولذلك مهما ذكر مولاى عبد الملك بحضرة المترجم الا فاضت عبراته ولاح تأثيره وخشوعه .

وما هى الا ايام وايام حتى انقشعت السحب ، وبدأت الغزالة بعد ما توارت بالحجب واستأنف المترجم نشره للعلوم ، درسا وتأليفا ، وبحثا وتصنيفا .

ولما تقرر تأسيس نظام للقرويين وادخال اصلاح على هيكلها العلمى على عهد جلاله السلطان المقدس المولى يوسف سنة 1332 هـ كان المترجم المرشح الاول لرياسة المجلس العلمى لمكانته العلمية ، ومشيخته للجماعة ، فأسندت اليه سنة 1333 هـ بظهير شريف ، فكان فيها مثال النزاهة والحفاظ على النشاط العلمى والمقدسات الدينية ، كما كان مرجعا للشورى وحل المشكلات .

ثم توفي رحمه الله يوم الاثنين 12 رمضان سنة 1343 هـ وأقبر بمضجعه الاخير بحى الرملة بفاس مأسوفا على علمه وفضله وصلاحه .

الحافظ عبد الله بن علي ابن طاهر الحسيني العلوي

الاستاذ العلامة التقى العلوي

شجرة العلم وامتدت فروعها وبسقت أغصانها
وانت اكلها ضعفين .

وتشاء الصدف أن يكون ميلاد عبد الله بن علي
في الوقت الذي ترعرعت فيه هذه الحركة واشتد
ساعدها وذلك بعد الستين وتسعمائة . وكان ذلك
بتافلات في قصر حمو داود مسكن أسرة آل طاهر
الحسيني ذوى المجد الاصيل والمحدث الاثيل . والبيت
العريق في ميدان العلم والمعرفة ابا عن جد ، وحفيدا
عن والد . ابتداء من علي الشريف دفين تافلات
والمتوفى عام 842 هـ (1) 1428 م صاحب الترجمة
بل والى ابنائه وحفدته الشيء الذي دفع الفقيه
العلامة المؤرخ النسابة السيد عبد السلام بن الطيب
القادري أن يلاحظ أن هذا التسلسل في العلم والولاية
والشرف لم يتفق لاي أسرة بالمغرب الا لهذا البيت
وبيت الحسينيين أهل سلسلة الذهب (2) .

فقد كان والده من العلماء العاملين سمع
الحديث وبرز في علوم القرآن وكانت له مشاركة
في فنون أخرى وفي هذه المدرسة البيئية تلقى صاحب
الترجمة معلوماته الأولية (3) .

تتميز الحقيقة الزمانية التي تشمل القرن العاشر
الهجري والقرنين الذين جاء بعده في تاريخ مغربنا
بنهضة علمية مباركة ، يستطيع الباحث أن يستجلي
الكثير من جوانبها ، ويعتبر على المهم من تراجم
رجالها . وذلك بفضل المؤلفات التي سجلت أحداثها،
ودونت أخبارها ويمكن أن نضع على رأس قائمة
الأشخاص الذين رفعوا مشعلها وأناروا طريقتها
وجددوا سندها أبا زيد عبد الرحمن ابن علي
السفياني العاصمي الفقيه المحدث الراوية الرحالة
المعروف بسقين الذي أخذ عن التلقشندي والسخاوي
وزكرياء الانصاري وابن فهد وغيرهم . توفي
عام 956 هـ وكذا محمد بن أبي الفضل المعروف
بخروف التونسي شيخ الجماعة الذي كان إماما
حافظا معقوليا بيانيا وله معرفة بالأصلين رحل إلى
المشرق وأخذ عن جماعة مثل كمال الدين الطويل
وغيره . وامتحن بالاسر ففداه أبو العباس أحمد
المريني وتصدى لنشر العلم بفاس إلى أن توفي عام
966 هـ وغير هاذين العالمين الذين ربطا بين ثقافتى
المغرب والمشرق وكونا جيلا جديدا أعطى مزيدا من
الدفع لعجلة الثقافة بالمغرب لذلك العهد فازدهرت

(1) لقط الفرائد لابن القاضي مخطوط خاص .

(2) الدر السننى لعبد السلام بن الطيب القادري ص 56 .

(3) نفس المصدر ص 55 وإجازة المرغيني لبنى ناصر « مخطوط » .

أما جده الحسن بن يوسف عميد البيت الحسنى العلوى « شرفاء مدغرة » فقد كان من الحفاظ المرموقين ومن كبار العلماء له مشاركة في جميع العلوم التي كانت تروج في عصره وقد حفظ المدونة منذ صغره وأحاط علما بمذهب مالك في كبره وكان يستظهر صحيح الامام أبى عبد الله البخارى ، وقد مكنته محفوظاته الكثيرة من الافتاء من حفظه دون مراجعة في بعض الاحيان وبقي ملازما لنشر العلوم والمعرفة حتى اتاه اليقين (4) .

في حين أن جده الاعلى ابا المحاسن يوسف بن على الشريف الذى خلف والده في رئاسة الزاوية بسبب السمعة الطيبة التي هيأته لذلك بالرغم من صغره وصار من العلماء الكبار في عصره ومصره . وقد كانت مشاركته في جل العلوم الظاهرية والباطنية وكان جماعا للكتب النفيسة يبذل في اقتنائها كل غال ونفيس حتى اجتمع له من ذلك أربع خزائن كبرى (5) في بحبوحة هاته البيئة الطبيعية ولد صاحب الترجمة وبين أحضانها نشأ وتربى ولذلك لا عجب اذا ترعرعت فيه بذور فضائلها فالولد سر آباءه وابن بيئته .

نشأته ودراسته :

اعتنى به والده الذى غرس عوده وتعهده نبتته فدفعه الى الكتاب لتلقى القراءة والكتابة على الطريقة المألوفة فاستظهر القرآن الكريم وأخذ علومه من تجويد ورسم وغيرهما على والده أبى الحسن على كما أخذ عنه وعن فقهاء سجماسة مبادئ العلوم وكان مثال الذكاء والنبوغ والحفظ والتحصيل

كما نص على ذلك جامعو ترجمته مثل محمد بن سعيد المرغيتى السوسى صاحب المتنع وغيره .

وحينما بلغ سن الرشد ولم تعد حلقات الدروس في بلاده تروى غلته وتشبع رغبته وتطفئ نهمه تاقنت نفسه الى آفاق أخرى تتفق ومتطلباته فالتحق بمدينة فاس واستقر بمدرسة العطارين منها حسبما جاء في شرح عبد السلام اعدلون الصغريوى . لفينة العبيد المنيب تأليف محمد ناصر الدرعى ولا بأس أن نلخص ما جاء فيها لما فيه من فائدة تصور لنا عقلية صاحب الترجمة أيام الطلب يحكى أن محمد ابن على ابن ريسون (6) كان يقول انه رأى النبى (ص) في المنام ولقنه صلاة من الصلوات وأخبره بأن واحدة منها تعدل عشرة آلاف من غيرها . . . وكان هو وصاحب الترجمة بمدرسة العطارين (7) فأنكر عليه هذا الاخير رؤيته . واثّر ذلك رأى ابن طاهر النبى في المنام وهو يعاتبه بلطف ولما استيقظ ذهب فورا الى ابن ريسون وطلب المسامحة والصفح (8)

وقد انخرط صاحب الترجمة في حلقات الدروس العلمية التي كان يسيرها جهابذة العلماء وشيوخ الجماعات وفحول التدريس مثل محمد بن قاسم القصار الغرناطى المبرز في جميع العلوم معقولها ومنقولها . والذى تجاوزت شهرته العلمية اقطار الشمال الافريقى بأجمعه الى أرض مصر . والمتوفى عام 1012 هـ أحمد ابن على المنجور الفاسى أحد العلماء الراسخين في العلوم أصولها وفروعها معقولها ومنقولها والذى قيل فيه ان فهمه لا يقبل الخطأ . والمتوفى قبل الالف بخمس سنين . والشيخ رضوان الجنوى المحدث الكبير الذى كان اماما ورعا

(4) الدرر البهية لادريس بن أحمد الفضيلى ج 1 ص 230 وكذا الدر السننى ص 55 .

(5) الدر السننى للقادرى ص 55 والدرر البهية للفضيلى ج 1 ص 123 .

(6) هو الشيخ محمد بن على بن ريسون العلمى نزيل تازروت توفى سنة 1018 هـ .

(7) الذى فى المرأة ص 206 وفى الصفوة 67 ان مسكن ابن ريسون كان بالمدرسة المصباحية .

(8) من الشرح المذكور مخطوط خاص .

زاهدا لم يكن في زمانه مثله والمتوفى بفاس 991 هـ
 وأبا القاسم محمد ابن عبد الجبار الفيكى البرزوزى
 صاحب الصيت الواسع والدين المتين وغير هؤلاء
 وكانت تتشكل من نبغاء الطلبة لذلك العهد والذين يمكن
 أن نسميهم بحق قدماء تلاميذ القرويين فقد كانوا
 يساهمون في صنع هاته الدروس بأسئلتهم الملحة
 ونظراتهم المركزة وتنافسهم الحار الشئ الذى كان
 يدفع الاساتذة المذكورين الى بذل وسعهم في تأدية
 المهمة المنوطة بهم . نذكر منهم على سبيل التمثيل
 محمد بن أبى بكر الدلائى وعبد الرحمان بن محمد
 الفاسى وعبد الواحد بن عاشر الانصارى الفاسى
 ومحمد بن على بن ريسون العلمى وغيرهم .

وكان صاحب الترجمة مضرب الامثال في
 احترام الاساتذة وتقدير قيمتهم العلمية والعملية
 في حياتهم وبعد مماتهم الشئ الذى اعانه على
 تقريب المسافات وطى المراحل وساعد على خلق
 جو من الروابط المتينة بينه وبينهم . يرشدك الى هذا
 المعنى ما رواه المؤرخون من أن صاحب الترجمة
 سئل في يوم من الايام عن الصحيح من الروايات
 في لبس النبى عليه السلام للسراويل وعدمه فقال
 للسائل لو كان الشيخ يعنى المنجور حيا لسألته
 ولكن انظرنى حتى أسأل زوجته هل كان الشيخ
 يلبسه ام لا فسألها فأخبرته بأنه كان مواظبا على
 لبسه فرجع للسائل وأخبره بأنه عليه السلام لبسه
 ولو لم يلبسه ما لبسه الشيخ . وقد علق اليفرنى
 على ذلك بقوله وهذه الحكاية مستيقظة على الالبسة
 لا تبعد من حال ابن طاهر فانه كان حسن الظن
 بأشياخه مطبوعا على تعظيمهم واجلالهم (9) .

أما الشيخ المنجور فقد كان في حياته يقدر هاته
 الثقة التى لسمها في تلميذه البار وكان يبالغ في مكافاته

عليها ما وجد الى ذلك سبيلا فقد تحدث صاحب
 الانوار السنية أن المنجور استصحب معه تلميذه
 عبد الله الى مراكش في احدى وغاداته على المنصور
 ولما مثلا بين يديه قال المنصور للشيخ من هو هذا
 الشخص المرافق لك ؟ فأجاب انه ابن للسيد على
 ابن طاهر السجلماسى وانه يقرأ عليه بفاس وتابع
 حديثه في التنويه بهزاياه وسرد ما يحسنه من الفنون
 والعلوم وكان ذلك امام مفتى مراكش وشاعر
 البلاط العلامة السيد عبد الواحد بن احمد بن محمد
 ابن الحسن بن محمد ابن على الشريف فحركات الغيرة
 قلب هذا العالم والتفت الى الشيخ المنجور قائلا
 له ان ما ذكرت من العلوم التى يتقنها لم تكن على
 قدر عمره (10) ولا يخفى ما تحدثه هاته الملاحظة الغير
 اللائقة في قلب التلميذ من شعور بالمرارة
 والخيبة ازاء ابن عمه الذى كان يامل منه ان يكون
 بجانب استاذه في التشجيع أو ان يلزم الصمت وذلك
 اضعف الايمان وازاء هذا البلاط الذى يروج فيه مثل
 هذا التملق الرخيص الذى يطفىء التهاب الشعلة
 ويميت الذكاء ويدفن النبوغ .

أخذ صاحب الترجمة في هذه المرحلة الثانية
 من دراسته عن عدد غير قليل من العلماء الموجودين
 بفاس لذلك العهد ولكنه اعتمد في الاكثر على العدات
 الاربعة الذين أشرنا اليهم سابقا وبالاخص احمد
 ابن على المنجور الذى كان يلزمه في الحضر والسفر
 وكان يختصه بمزيد من التدريس كما راينا فقد أخذ
 عنه القراءات السبع والتفسير وعلوم القرآن وقرا
 عليه البخارى ومسلم وسائر علوم الحديث وقرا
 عليه فنونا اخرى وطالت ملازمته له حتى توفي قبل
 انتهاء القرن العاشر وقرا كذلك على القصار وأبى
 القاسم بن عبد الجبار الفيكى علوما أخرى يمكن

(9) صفوة من انتشر لليفرانى ص 5 .

(10) الانوار السنية تأليف احمد بن عبد العزيز العلوى ص 65 .

لنا ان نستشف خلفيتها من تلك الاجازة التي اتحف بها تلميذه أحمد بن علي السوسي الهشتوكي الذي نسبته في صنهاجة والذي درس عليه بمراكش قبل السنة العاشرة من القرن الحادي عشر وكتب ابن طاهر له بها الى مدينة فاس قبل الاربعين ونصها حسبها جاء في بذل الناصحة « الحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا السيد الفقيه العالم الصالح سيدي أحمد بن علي الصنهاجي حفظه الله » .

(1) اجزت « له » جميع فهرسة الشيخ المنجور بجميع ما اشتملت عليه سماعا منى لبعضها عليه واجازة لسائرهما .

(2) وجميع فهرسة خروف التونسي عن المنجور والقصار وابن عبد الجبار الفجيجي عنه .

(3) وجميع فهرسة الوشريسى (11) عن الفجيجي عن أبيه (12) عنه .

• (4) وجميع فهرسة ابي غازي (13) عن المنجور عن ابن هارون (14) عنه .

(5) وجميع فهرسة ستين (15) عن المنجور عنه .

(6) وجميع فهرسة ابن حجر (16) عن المنجور عن ستين عن زكرياء (17) عنه وعن العلقمي اجازة عن زكرياء عنه .

(7) وجميع فهرسة المنثوري (18) عن القصار عن التسولي (19) عن الدقون (20) عن المواق (21) عنه .

(8) وجميع فهرسة ابن الزبير (22) عن العلقمي (23) اجازة عن زكرياء عن ابن الفرات عن ابن جماعة (24) .

بجميع ما تشمل عليه هذه الفهارس والله تعالى يفيض علينا من بركاته والسلام وكتب العبد الفقير عبد الله بن علي الحسنى لطف الله به (25) واخذ

(11) هو أحمد بن يحيى الوشريسى نزيل فاس سنة 874 الف المعيار المغرب المغرب عن فتاوى افريقي والمغرب وكتاب الفايق وغير ذلك كان شديد الشكيمة في دين الله لا تاخذه فيه لومة لائم لذلك لم يكن له اتصال كثير بأمرء وقته توفي سنة 914 .

(12) هو محمد بن عبد الجبار بن أحمد بن موسى بن أبي بكر بن محمد بن عبد الله البرزوزي الورتضيقي الفجيجي ، انظر ما يتعلق بأسرة بني عبد الجبار في البحث العلمي عدد 20 - 21 .

(13) هو محمد بن غازي العثماني المكناسي نزيل فاس شيخ الجماعة بها صاحب التاليف العديد في مختلف العلوم توفي سنة 805 .

(14) ابن هارون اسمه علي بن موسى بن هارون المطفري «مطفرة تلمسان» انتقل منها جده الى فاس سنة 818هـ وكان فقيها مشاركا في جميع الفنون تخرج بابن غازي ولازمه نيفا وعشرين سنة وكان تارثه واخذ عن ابن العباس الوشريسى تولى الافتاء بفاس والمخاطبة بجامع القرويين ودرس المدونة بمدرسة الوادي توفي سنة : 951 هـ .

(15) عبد الرحمان بن علي السفيناني العاصمي الفقيه المحدث الراوية الرحالة توفي سنة 956 هـ .

(16) الحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني مؤلف الفتح والاصابة وغيرهما توفي بمصر عام 852 هـ .

(17) قاضي القضاة بمصر ومسندها زكرياء الانصاري صاحب التاليف الكثيرة توفي بمصر سنة 925 هـ .

(18) هو محمد بن عبد الملك بن علي المعروف بالمنثوري العالم الاستاذ الرحالة شيخ الجماعة صاحب الفهرسة الكبرى التي حازت غالب التاليف الاسلامية توفي سنة 834 .

(19) هو أحمد بن الحسن بن عبد الرحمان التسولي الاستاذ النحوي المحدث أخذ عن الدقون وابن غازي له مورد الظلمان وغيره توفي سنة 969 .

(20) هو أحمد بن محمد بن يوسف الصنهاجي الشهير بالدقون الخطيب الاستاذ المحدث الراوية أخذ عن المواق وغيره توفي في مهل شعبان سنة 921 .

(21) هو محمد بن أبي القاسم يوسف القوري الشهير بالفرنطلي توفي سنة 894 .

(22) هو الحافظ المشارك علي بن الزبير السجلناسي توفي بفاس سنة 1035 .

(23) هو أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمان بن علي بن أبي بكر العلقمي الشافعي الراوية المحدث اجاز الدادسي سنة 967 الف كتاب الكوكب المنير في شرح الجامع الصغير للسيوطي وهو اعلى من روى عن القلقشندي وزكرياء الانصاري توفي سنة 997 .

(24) هو عز الدين عبد العزيز بن محمد بن ابراهيم بن سعد الله بن جماعة قاضي القضاة ولد بدمشق ورث في عز زائد وسعد كثير وديانة وصون وطلب للحديث فجمع الكثير منه وحج وجاور وتوفي سنة 767 .

(25) نشر المثنى الكبير مخطوط .

وقد حبست عليه اجاسا واوتافا لا تحصى وذلك سنة 995 (26) ، ولا ندري ما اذا كان صاحب الترجمة صار من جملة المستفيدين من ريعه ام لا وعلى كل حال غابن القاضي يقول حين التعريف به وهو الآن يدرس بهذا المسجد (27) والهشتوكى يقول حضرت درسه به عام اربعة او خمسة من هذا القرن (28) اما اليفرينى فيقول ان صاحب الترجمة كان له اعتناء بتفسير القرآن كان يقرئه بجامع الحرة حين وفد عليها سنة 1004 (29) .

أسلوبه في التدريس :

اما طريقته في تفسير القرآن فقد سجلها لنا الهشتوكى في بذل المناصحة واعطانا عنها صورة واضحة حيث قال : كلامه فيه طلاوة تنصت الاسماع لما فيه من الحلوة التى يمزجها بأحوال النبوة ويحدوها بما قل من النحو وبما لا بد منه من النقول فى بسط المناسبات فيما بين الآيات والصور فى اوائلها له فى ذلك اليد الطولى والصناعة البديعة (30) ولا شك ان هذه الطريقة هى التى جعلت الدرس فى مستوى الخاص والعام . وكثيرا ما كان يقتنص الفرص ليجعل من درسه منبرا للتشنيع على اهل البدع والاهواء الفاسدة واصحاب الانحراف كيما كانت حالتهم وطبقاتهم وقد تعرض بذلك لازاية بعض السفهاء الذين لا بد ان يكونوا مدفوعين بفعل الاهانة والانتقام من بعض الجهات التى لها نفوذ قوى فتحمل ذلك كله احتسابا لله وتأدية للامانة العلمية التى يحملها واكاد اكون على مثل اليقين ان هذا المركب الصعب الذى ركب وهاته الطريقة الخشنة والخطا القاسية التى لازمتها طول حياته هى التى جلبت له

كذلك عن الشيخ ابنى النعيم السيد رضوان بن عبد الله الجنوى كما جاء عن الموعظى فى اجازته لبنى ناصر حيث قال : وكان رحمه الله يحدثنى يعنى صاحب الترجمة عن الشيخ الناصح والولى الصالح ابنى النعيم رضوان بن عبد الله الجنوى وكان قارئه فى مسلم مدة خمس سنين اخبرنى بذلك رحمه الله .

ولم نعرف بالضبط متى كان انتهاء دراسة صاحب الترجمة بفاس لكن الذى يظلب على الظن ان ذلك كان بعد موت استاذة وعمدته المنجور فى اواخر المائة العاشرة . وهنا تبتدىء بالنسبة اليه مرحلة تحمل المسؤولية مرحلة الانتقال من طور التلمذة الى طور الاستاذية مرحلة تطبيق العلم على العمل ذلك انه وجد نفسه يتوفر على افكار صحيحة تشكلت من حصيلة معلومات عالية اقتبسها من مطالعته ودراسته على زمرة من الاساتذة قل ان يتوفر جمعهم لاي واحد . ولديه فهارس محيطة بأساتيزه الكثيرين وكفيلة بالاحاطة بعلم هاته الامة على حد تعبير البوسمدى وحينئذ يمم وجهته نحو حاضرة مراكش التى لم تكن غريبة عليه .

ولقد تصدى لنشر معلوماته القيمة وافكاره النيرة التى ستنشئ جيلا جديدا عرف بطابع الجدية والاستقامة والورع والزهد وسائر مقومات الدين الصحيح الذى لا يعرف مداراة ولا هوادة وكان ذلك بمسجد جديد أسس فى نفس الوقت الذى انتهت فيه دراسته تقريبا ويتعلق الامر بمسجد الحرة او مسجد باب دكالة بمراكش الذى أسسته السيدة عودة بنت أحمد بن عبد الله الوزكيكى ام المنصور السعدى

- (26) الاستقصا ج 5 ص 117 .
(27) درة الحجال ص 345 .
(28) نشر المثنى الكبير مخطوط .
(29) الصفوة ص 4 .
(30) نشر المثنى ج 1 ص 166 .

الانتقاد المزمع من بعض العلماء الذين كانت لهم ميول
طرقية ولا أقول صوفية وارتدائهم جلباب التجريح
والتعديل الذى لا يحسن لبسه الا الاذكياء المخلصون .

حرية آرائه وقوة صراحته :

كان المترجم نور الله ضريحه معقرا بفهمه واثقا
بآرائه التى جعلت منه لسان الانتقاد على الفرق
الباغية والمذاهب الابتداعية وكان صاحب بصيرة
نفادة تتدر على عزلها وابعادها عن المذاهب
السنية التى تتمسك بالتوحيد الخالص فقد تحدث
صاحب مباحث الانوار فى اخبار بعض الاخيار وهو
أحمد بن محمد بن يعقوب الولاى عن والده المذكور
أن صاحب الترجمة كان قد غاب عنه ولده الفقيه
العلامة مولاى عبد الهادى بمدينة فاس وصاحب
الترجمة اذ ذاك مع سيدى محمد بن أبى بكر
الدلائى بالزاوية الدلائية والطريق مخوفة فتخوف
على ولده فقال سيدى محمد — وكان يعرفه ينكر
وقائع الفقراء « يعنى اخبارهم بالمغيبات عن طريق
الكشف » ما تقول يا مولاى عبد الله ان أخبرتك بشيء
مما تخبر به الفقراء من أمور الغيب ؟ فقال له وما
ذاك ؟ قال ان ولدك مولاى عبد الهادى هو الآن فى
محل كذا وسياتيك قريبا فى « وقت » كذا فقال له
ننظر ما تقول فجاء الولد فى الوقت الذى عينه
« الدلائى له » وسئل الولد أين كنت فى الوقت
الفلانى ؟ فأجاب بما يطابق المقال فما كان من المولى
عبد الله الا أن قال للدلائى لقد وافقك التقدر ولم
يستطع أن يقول له ما يتوله الفقراء ان ذاك صحيح
حفظا على الجرى على ظاهر الشرع والعادة (31)
فهذا الموجز من صاحب الترجمة للدلائى فيه تنبيهه
مر ودرس قاس لاولئك الذين ينصبون انفسهم لارشاد

الخلق ويتصدرون لهداية البشر .

وكما كان المترجم صارما فى الوقوف الى جانب
الوحدانية كان صارما كذلك فى تبين ما جاء به
صاحب الرسالة بنفس الروح يقول تلميذه محمد
اعلى البوسعدى الهشتوكى فى بذل المناصحة سمعت
سيدى عبد الله يقول فى حديث الصحيح ايتونى اكتب
لكم كتابا لن تضلوا بعده ووقع النزاع فقال عمر
حسبنا كتاب الله وقال بعضهم الرزية كل الرزية ما
حال بين رسول الله عليه السلام وبين أن يكتب لهم
ذاك الكتاب لاختلافهم ولغفلهم . قال سيدى عبد الله
الصواب انه عليه السلام لا يسعه ترك الكتب لما
قال لهم قوموا عنى لانه ارسل ليعين للناس ما نزل
اليهم وقد قال له سبحانه وان لم تفعل بأن تركت
البعض الذى منه كتب هذا الكتاب فما بلغت رسالته
ولكن لو وقع واتوا بكتاب لكتب حملهم على القرآن
والسنة زيادة على التأكيد لما علموا وتقرر عندهم
ولكن لما رأى من فهم ذلك وهو عمر الذى قال حسبنا
كتاب الله علم «ص» أن الله حفظ دينه كما وعد
به وانه لم يبق ما يؤكد به عليهم فمن أجل ذلك قال
قوموا عنى اكثفاء بفهم عمر وقد علم انه الخليفة
بعده (32) .

وقوة روحه هى التى كانت تدفعه الى مقابلة
المجرفة بالمجرفة ومجابهة التحدى بمثله دون خوف
ولا وجل من أى واحد كيف ما كانت مرتبته فقد
تحدث المؤرخون أن المنصور سأل مترجما ذات يوم
وهما مجتمعان على مائدة طعام فى قصر من قصوره
بمراكش فقال : أين اجتمعنا يا فقيه ؟ يعنى فى
النسب فأجابه الفقيه على الفور بقوله على هذا
الخوان !!! أو تحدث سقف هذا المشور !!! وسواء
صحت هذه الحكاية بكامل تفاصيلها أو لم تصح

(31) نشر المثنى الكبير مخطوط .

(32) فهرس الفهارس ج 2 ص 353 .

نسب البوسعدى البشتوكى الى منهاجة دون سابق علم منه بذلك وبعد البحث والتنقيب وجد الامر كما اخبر به ابن طاهر (34) وقد كان اهل عصره يرجعون اليه فى هذا الصدد جاء فى نتيجة التحقيق (35) للعلامة محمد بن احمد المسناوى حيث قال : وما زلت أترجم منذ أن وفقت على ذلك أى الضبط والاتقان — على السولى الشهير الحافظ النسابة الكبير أبى محمد عبد الله بن على بن طاهر الحسنى المحمدى النجار السجلماسى الدار لمقالة رويت لنا عنه غييم يعنى القادريين « وذلك انه قال له بعض معارفه القاطنين بفاس يوما يا سيدى انى احب الاشراف فعلى من تدلنى منهم فقال على الشرفاء القادريين فان بعض من له الصيت بها والشهرة فى الشرف وسمى بعض المشاهير بها ليس لهم من صحة النسب ما لهم .

للبحث صلة

برمتها حسب انتقادات القادري (33) فان الذى يعرف نفسية صاحب الترجمة من خلال ما وصل الينا من ترجمته لا يستبعد اصلها لانه يتمشى مع صراحته المعبودة وصرامة آرائه المألوفة فضلا عن اخلاقه العلمية المتشددة التى لا تعرف هوادة ولا مداينة ولا تملقا فيما اداه اليه اجتهاده دون ان يخشى فى ذلك لومة لائم .

والحق ان ابن طاهر فى هاته الحكاية لا يتعرض لنسب المنصور لا بنفى ولا باثبات وانما الذى يعنيه هنا هو نفى الاجتماع القريب بين النسبين فقط اما ما وراء ذلك فلم يقع السؤال عنه مباشرة لذلك لا ينبغى ان يحمل عليه الجواب فابن طاهر اخذ علم النسب عن الامام القصار وكان حجة فى انساب العرب وغيرها يتقن معرفة صحيحها من سقيمها وجلبها من خفيها يرشدك الى ذلك حديثه فى رفع

-
- (33) نشر المثنى ج 1 ص 167 .
 (34) طبقات الحضيكى ج 2 ص 14 .
 (35) ص 6 .

من صحيح الامام البخارى

روى ابو هريرة فى كتاب الادب : فى باب الحذر من الغضب .

قول النبى صلى الله عليه وسلم .

ليس الشديد بالصرعة — انما الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب .

رأي الدين

الاستاذ العلامة افاه بن السالك الموريطاني

يظهر بالمرأة حمل فينكر الزوج أنه منه أو يموت أو يغيب وكذلك الشهود ، أما إذا أعلن فقد يتحققه الكل ويصبح واضحا لا مجال فيه للنكران ولو مات الزوج .

وبهذا تعلم ما للشريعة الاسلامية من المحافظة على الكرامة الإنسانية .

وإذا كنت تعنى كتم زوجة عن زوجة ظاهرة فهذا لا يخلو من امرين اما أن تكون الزوجة الاولى اشترطت عليه أن لا سابعة ولا لاحقة أو لا تكون اشترطتهما فإذا اشترطت ذلك لزم لها على القول بلزوم الشروط إذا كان داخلا في صلب العقد والاكراه ولا يجب الوفاء به وما ذكرنا من لزومه على شطر خلاف بين مالك والشافعي وابن شبرمه من جهة ، أما مالك فيرى عدم لزومه ، وأما الشافعي وابن شبرمه فيقولان بلزومه ، وسبب خلافهم معارضة العموم والخصوص في حديثي عائشة أم المؤمنين وعقبة بن عامر ، أما حديث عائشة قالت خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس فقال كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل ولو مائتي شرط وأما حديث عقبة بن عامر فهو قوله صلى الله عليه وسلم : أحق شرط أن يوفى به ما

في هذه الحلقة نجيب على سؤال من السيد أحمد بن بى أوبى دركى في اطار يسأل عن حكم ما يسمى بالزواج السرى هل هو جائز أم لا :

الجواب وبالله التوفيق أن النكاح السرى يفسخ عند مالك قبل الدخول وبعده إذا لم يطل الزمن ، وهذا يتضمن فساد ابتداء ، وقد تعرض له الصحة بعد الدخول والطول وهنا يدخل في قاعدة الجمع بين الحكمين المسماة في عرف الفقهاء ب : بين بين وهى التى اشار لها المنهج بقوله : هل حكم بين بين كونه اعتقد ؟ ، وفسخ نكاح السر عند مالك صريح من قول خليل وفسخ موسى وان يكتم الشهود من امرأة أو منزل أو أيام ان لم يدخل ويطل ، ويعتبر مفهوم الشرط هنا وفائدة اعتباره أنه إذا حصل الدخول دون الطول أو الطول دون الدخول يفسخ اما إذا حصل معا فهو محل عدم الفسخ اذ القاعدة ان كل امر ترتب على شرطين لا يحصل الا بهما ، ومما يدل لقوة النهى عنه قول خليل وعوقبا والشهود والمعاقب الزوجان المتزوجان سرا وعواقب شهودهما والعقاب لا يكون الا عن ذنب ، ان الله لا يظلم مثقال ذرة ، والحكمة في عقابهم مطالبة الشرع باظهار النكاح واعلانه من اجل الكرامة الإنسانية خيفة ان

بالنذور النذر لا يبطل منه إلا ما خالف حكم الله ،
وبهذا فما اقتضاه عرف المرأة مما يليق ببنات جنسها
لازم لها لقوله تعالى وعاشروهن بالمعروف ، وقوله
ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف ، ومن هاتين
الآيتين يتضح لنا مجال اعتبار العرف شرعا وخصوصا
في مجال النساء لوروده مصرحا به في شأنهن ، وقد
قرر الفقهاء اعتبار مقتضى حال الانسان وان لم ينطق
به قال في المنهج :

ونجل عبد السلام قررا
ان الذى دل عليه المذهب
ان الذى دل على ما يكسب
بالمنطق دون النطق كالطوق

وقد ذكر شراح خليل عند قوله وحيل بينهما
حتى تجيب ان الزوج اذا فعل موجب خيار لزوجته
يحرّم عليه التمتع بها قبل أن ترضى ، والعلة في هذه
الحيلولة عدم تحقيق بقاء العصمة .

وعلى هذا الاساس فالظاهر لى عدم جواز
الانقضاء على السرية ما لم ترضى الزوجة الاولى ولزوم
اختيارها لنفسها ان علمت ، هذا ما سمح لنا به
الوقت من الاجابة على سؤالك حسب ما ظهر لنا
في الموضوع واذا بقى لديك اشكال فالبرنامج يرحب
به وستجد له الصدر الرحب ان شاء الله .

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

استحلتم به الفروج ، والقاعدة ان العموم
والخصوص اذا تعارضا حمل الخصوص على
تخصيص العام والشروط الداخلة في العقد ثلاثة شرط
يقتضيه العقد ولا يؤثر فيه كان لا يضر بها في عشرة
أو نفقة أو كسوة فهذا جائز ، وشرط يناقض
المقصود كان لا يقسم لها أو يؤثر عليها فهذا يفسد
العقد وشرط لا ينافي العقدة ولا يلزمه كان لا يتزوج
عليها ولا يتسرى وهو محل الخلاف ، ومما يؤيد
القول بلزوم الشرط جريان العرف به كما هو جار
في بلادنا فالعرف يشترط لجل النساء في البلد نفى
السابقة ولا اللاحقة ولا يخفى على الفقهاء ما للعرف
من الاعتبار شرعا فقد تقرر لديهم اعتباره في مواطن
شتى حتى قالوا ان الالفاظ انما هي دلالة على
المقاصد وليست بمقصودة في ذاتها ولهذا اعتبر لزوم
البيع بالقرينة الدالة عليه واعتبر الشركة والوكالة
بما يدل عرفا عليهما واعتبر الطلاق بكاستينى الماء ان
تصد بالنية .

والعرف كما هو معلوم يخصص العام ويتبد
المطلق ولهذا اعتبر بمنزلة الشهادة وهل عادة
كشهادة أو شاهدين زد عدالة كذلك دون مين .

وقد عرف الفقهاء العرف والعادة بأنهما ما
يغلب عند الناس وان مقتضاهما مشروع في غير ما
خالف الشرع والضابط أن كل شرط خالف حكم الله
فهو باطل وما لم يخالفه فهو لازم على التفصيل الذي
قدمنا ويوضح ذلك أن الالتزام بالشروط كالالتزام

على لسان كلية الشريعة

الاستاذ الشاعر : الحاج أحمد ابن شقرون

اطل برأسى عاليا في المحافل
واشرح للقوم الذين توافدوا
ويقصدنى الطلاب من كل مهيع
وفهم كتاب الله والسنة التى
وامزج قانونا بفقته وانتقى
وبين اصول الفقه والفرع تزدهى
واربط ماضيا ، بحاضرنا الذى
وارسل عذبا سلسلا من مناهلى
شريعة مولانا ، وافضى بطائلى
وناء من الدنيا لكسب فضائلى
اتت عن رسول الله زهرة آمل
لفتواى آفاقا تروق لسائلى
مدراك اقطابى ، وشم معاقلى
يهيم بآت ، مشرق متكامل

وكل نزاع عالجوا بشريعة
محجتى البيضاء مدت لمهتد
وما برح الاسلام يحمل حكمة
يؤول لفض محكم الوقع فاصل
فمن زاغ عنها ضل بين مجاهل
وفلسفة تهدى اريج الخمائل

من القرويين العظيمة محتدى
ومن علماء برزوا فى دروسهم
فقد خدموا الدين الحنيف وورثوا
فصاروا على درب الشريعة بعدهم
ومن مجدها مجدى ونور شمائلى
دابت اناغى بالضحى والاصائل
معارفهم للباحثين الافاضل
يضيئون دنيانا بحمل المشاعل

من الحسن الثانى المحب لدينه
ومن فيضه المسكوب حلت مشاكلى

ابريل 1396 هـ 1976 م

مذهب الوجودية معول تهدم مبادئ الخير :

ومناف لمزاج الاسلام

الاستاذ العلامة احمد الحبابى

جنة عندهم ولا نار ولا عقاب ولا حساب ولا ملائكة ولا غير ذلك مما خرج عن هذه الحياة الدنيا وتممها وزخارفها ومشاهدتها ومباهجها .

ولقد اشتد الدعاة الوجوديون فى نشر مذهبهم فأكثروا من المحاضرات المؤيدة لمذهبهم وطبعوا المؤلفات حتى تم لهم ما ارادوا من زعزعة عقائد المتدينين فى شؤون ما فوق الطبيعة ، ولقد أصبح الكثير منهم أساتذة فى مختلف الثانويات يبثون أفكارا مسمومة فى نفوس أجيالنا الصاعدة ، وبذلك تدهورت الآداب العامة وانطلقت الشهوات من قيودها وأصبح الكثير يشبع فهمه الحيوانى على مرأى من الناس وحتى على قارعة الطرقات ، ولو لم يكن للبلاد قانون لعاشوا كالبهائم أو كالتبوس بدون ذبول ولا أذئاب تستر سواتهم لا يفترون عنها فى أى مظهر من مظاهر الحيوانية المنحطة ، وإن تسرب هذا السم القاتل يلوث نفوس ناشئتنا وينحرف بهم عن جليل وعظيم ، من طهارة المسلمين وكرم معتقداتهم وعالى مقدساتهم ولقد خرج الاسلام بالمسلمين من هذه الوعدة وهذا الظلام: ظلام الكفر بما وراء المحسوسات، فجعل القرآن كل هدفه أن يحمل الإنسان على الإيمان بالغيب الذى هو الإيمان الشرعى المشار اليه فى حديث جبريل حين سأل النبى صلى الله عليه وسلم

بعد ما كان المسلمون والاسلام يعانيان من كيد اليهودية والصليبية الذين عملا ويعملان بكل وسائلهما السياسية والاقتصادية والاجتماعية لتقويض دعائم الاسلام ومحو أمجاده ومثله ابتلى المسلمون والاسلام بثلاثة الاثافي اذ أصبح يمالئ ويساند اليهودية والصليبية فى ذلك مذهب قام لتنويم غريزة الخير والصلاح فى جميع نفوس الانسان والقضاء على كل ما تركته من اثر هداية السماء التى جاءت على لسان وبواسطة مختلف الرسل وفى مختلف الأزمان ، هذا المذهب هو المذهب الوجودى الذى انتشر فى سائر بقاع المعمور وأصبح معتنقه يجوبون الاقطار الاسلامية فى حرية وصلف لياتوا على ما تبقى فى نفوس شبابنا الصاعد مما ورثوه عن آبائهم من حب الاسلام والتعلق بما جاء به رسوله عن الله ، فهو مذهب لا يعتقد بأن للكون صناعا قادرا خلقه ودبر سيره ، بل يقولون ان كل ما فى الوجود مادة أو صادر عن المادة فلا شئ فى زعمهم غير ما وقع عليه بصرهم أو سمعوه بأسماعهم أو عرفوه بأحدى جوارحهم أو نتج عن تجاربهم واكتشافاتهم ، فهم لا يقولون بوجود الاله الخالق لهذا الكون المدبر له ولا يقولون بالروح ولا بخلودها ولا باليوم الآخر الذى يجازى فيه كل على عمله فلا

أخبرنى عن الإيمان فقال له : ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره ، فقال له صلى الله عليه وسلم صدقت كما ثبت فى صحيحى البخارى ومسلم ، وجعل الله الإيمان بالغيب صفة للمؤمنين فى كتابه الكريم فقال « هدى للمؤمنين الذين يؤمنون بالغيب » وبذلك شرف الله الانسان الذى باهى به ملائكته فقال لهم : « انى جاعل فى الارض خليفة » فخلق من مرتبة الانسان الحيوان الذى لا يدرك الا ما تدركه حواسه او اجهزته التى صنعها لتكون امتدادا لها الى مرتبة الانسان الكريم الذى يحى ببديته وبصيرته مع الله وبالله الذى لا تدركه الابصار ولا تحيط به العقول يعيش فى كون فسيح بعيد عن حدود الزمان والمكان يؤمن بالروح وخلودها وباليوم الآخر وما فيه من حساب وجزاء وما يعقبه من جنة او نار ويؤمن بأن الله معه فى كل وقت وحين يراى أعماله ويحصى عليه أنفاسه « وهو معكم أين ما كنتم » ويؤمن بأنه « ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد » يسبح بالنظر فى هذا الكون الفسيح وينظر الى آفاته : ملكوت السماوات والارض يستكنه حقيقته ويتعمق فى أرجائه ، ليقرأ فى صفحات سفره آيات الإيمان بينة واضحة ، « أفلم ينظروا فى ملكوت السماوات والارض » « فلينظر الانسان مم خلق » « فلينظر الانسان الى طعامه » « أفلم ينظروا الى السماء فوقهم كيف بنيناها وزيناها وما لها من فروج » كل هذه الآيات جاءت لتخلق فى الانسان ايمانا قويا بخالق الكون ومدير أمره ولتجعل للانسان ضميرا نقيا طاهرا رقيقا يتقلا حسيا لنفسه ، يقول الداعية الاسلامى أبو الاعلى المودودى فى كتابه : « نحن والحضارة الغربية » « لقد كان المصدر الحقيقى لقوة المسلم الإيمان والاخلاص وحسن النية والاخلاق وطاعة الله وطاعة الرسول ، فهذه كلها كانت تأتى القوة الحقيقية للمسلمين ، لم تكن قوتهم الحقيقية من كثرة العدد ولا من وفرة العتاد ولا من

تناطير الذهب والفضة ولا من هذق العلوم والصناعات ولا من توفر لوازم الحياة والتمدن ، وانما كانوا نهضوا بقوة الإيمان والمهمل الصالح وهذه هى التى جعلتهم أعزة فى العالم والقت فى قلوب الامم هيبتهم ، وما دام عندهم هذا الذخر من القوة والعز فانهم كانوا مع قلة العدد والعتاد أتوا ذوى سؤدد وشرف .

ويقول فكتور هيكو : « توجد كارثة فى حياتنا الا وهى الميل الى حصر كل اعتبار فى هذه الحياة وحدها . . فالذى يخفف الجهاد ويشرف العمل والذى يجعل الشخص توبيا متسامحا عاقلا صبورا شجاعا جريئا وفى الوقت نفسه متواضعا وعظيما جديرا بالحرية هو ما يترأى له على الدوام من حياة أبدية يتألق نورها خلال غياهب هذه الحياة الدنيا » وفيما اعتقد فان هذا هو السبب الحقيقى فى ضعفنا وهواننا وتكالب قوى الشر والطفغان علينا ، لقد ضعف او انمحى الإيمان بالله واليوم الآخر من انفس أكثرية المسلمين فأصبحوا طلاب فسق واحلاس لهو ، ونبتت فينا نابتة ملعونة تربت فى أحضان الاستعمار وكانت ربيبتة ، بهرتها مدنية الالحاد والزندقة فلم تحترم فريضة ولم تقم سنة وكفرت بكل مقدسات دينها ومقومات قوميتها أبعدت الدين عن ساحة الاتصالات الجنسية وعدت ذلك ضرورة بدنية لا مجال لتدخل الدين فيه وتعاملت بالربى مدعية ان ذلك من دواعى الازدهار الاقتصادى والرفاهية الاجتماعية وشربت الخمر لتتبع بدنه بتخميره وسكره عن التفكير فى المشاكل والقيام بأداء رسالة الحياة وكانت لكل هذا ثمرة ما صنع الاحتلال الاجنبى ومصدق قوله تعالى : « فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا » ومصدق قوله تعالى « ان الذين لا يرجون لقاءنا ورضوا بالحياة الدنيا واطمأنوا بها والذين هم عن آياتنا غافلون أولئك

البلاد التاريخية من لغة وتقاليد لتقوم هذه النهضة على أسس من الخير والاحسان والكرم ، اما ان تقوم على أساس من الكفر والالحاد والزندقة ، والميوعة والمباهاة بالفسق حتى على قارعة الطرقات والرحاب العمومية فذلك دليل على انها نهضة مآلها خلافت داخلية يعقبها خراب وبوار والله تعالى يمهّل ولا يمهّل ، وهو سبحانه العالم بخفيات الامور

ماواهم النار بما كانوا يكسبون » (1) ومصدق قوله تعالى «ان الذين لا يؤمنون بالآخرة زينوا لهم اعمالهم فهم يعميون » (2) ومصدق قوله تعالى « بل الذين لا يؤمنون بالآخرة في العذاب والضلال البعيد » (3) وبعد فانه يجب ان يواكب نهضتنا الصناعية والفلاحية والثقافية والاجتماعية ايمان بالله وايمان باليوم الآخر وايمان بالمثل الاسلامية العليا وايمان بأمجاد

- (1) يونس 8 .
- (2) النمل 3 .
- (3) سبا 8 .

من صحيح الامام البخارى

روى ابو هريرة - في كتاب الادب - في باب ستر المومن على نفسه قول
النبي صلى الله عليه وسلم .

كل امتى معافى الا المجاهرين

وان من المجانة ان يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله
فيقول يا فلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره الله - ويصبح
يكشف ستر الله عنه

ضمانات الحرية الشخصية في ظل القوانين الاستثنائية

الاستاذ النقيب عبد الكريم بن جلون التويهي

رئيس جمعية هيئة المحامين بالمغرب ووزير العدل سابقا .

والضرورة .

فهذا الكابوس الذي يلتجأ اليه عند الشدة والمثقة ، وتبرره الحالة الاستثنائية الناتجة عن ذلك ، صارت بعض الحكومات المقتنعة بضرورة استخدام التكنولوجيا الحديثة ، تستعمله للمساس بالحقوق الاساسية للانسان بدعوى أن النمو الاقتصادي يقتضى ويسوغ اتخاذ تدابير تحكمية ، وعدم السماح بممارسة الحقوق المدنية والسياسية ، رغم الاعراف الداخلية والخارجية الضامنة لتلك الحقوق البشرية في كل آن وحين ، ورغم كون تلك الحقوق مستقلة في حد ذاتها عن الحقوق الاجتماعية والثقافية وان العمل على تحقيق الحسنيين يقتضى الجهاد في الميدانين معا . وفي آن واحد .

فالحالة بالنسبة لاقطار كثيرة من المعمور ، توجد على حالة غير مرضية ، بل تكتسى خطورة اشد مع مرور الايام .
ولنضرب امثلة على وجه الشرح لا على وجه الحصر .

ففيما يرجع لتتهقر فكرة الحق ، في بلادين

يخيم على البشرية جمعاء ، في ظروفنا الراهنة قلق خائق ، واضطراب نفساني متزايد ، بسبب العواقب الوخيمة التي نشأت عن اكثر من نصف قرن من الاعتداءات والاضطرابات ، التي لا زالت آثارها ماثلة ومعاليمها شاهدة للعيان . فكل انسان واع متبصر صار مشفقا على نفسه ، ويتخوف ولو ابان هذه الفترة من السلم النسبي الذي نتجرعه ، من ضياع وفقدان حرياته الشخصية منها والعامه ، ويتجه نحو العدالة مستنجدا ومتضرعا . وذلك لان القانون المنبثق عن حالة الحرب والاضطرابات التي تلتها ، قد سن تشريعات شاذة عن الحقوق المألوفة، يمكن أن نطلق عليه في جملة « قانون المحذورات » موكل تطبيقه بالسلطة التقديرية للحكام ، حسب مقتضيات الاحوال .

فاذا كانت الضرورة تبيح في بعض الاحوال أن يعطى الحاكم سلطات استثنائية في ظرف محدد، فعلى شرط أن لا يعنى من المحاسبة على مسؤولياته، وعلى أن لا تستعمل في غير ما وضعت له أو أن تعيش الرعية في ظل طوارئ لا تنتهى بسبب الضغط الذي تمارسه السلطة عن طريق الاضطرار

متمسكين منذ القديم بالمسيحية نشير الى ان الحالة
بينما من هذه الزاوية ، قد ظلت مؤسفة للغاية .

نفى اسبانيا صدر مرسوم بتاريخ 21 شتنبر
سنة 1960 يعاقب على ارتكاب جريمتي الارهاب
والحرابة وفي شهر دجنبر 1963 ألغى المرسوم
المذكور لفترة قصيرة ، ثم أجرى العمل به من جديد
في سنة 1968 ، والحال انه مرفوض في مبدئه ،
حيث انه يعتبر المجرمين السياسيين مواخذين
باعتقاف جرائم خيالية ، يطلق عليها اسم العصيان
العسكري . الموكل النظر فيه الى محكمة عسكرية
يمنع على المحامي ولوجها ، ويقوم مقامه في الدفاع
ضابط من الجيش ، لا يخول أكثر من أربع ساعات
لتحضير دفاعه ، بعد اتصال قصير بموكله ، فالمسطرة
المتبعة امام هذه المحكمة مسطرة موجزة لا تصح حد
اما الجرائم المواخذ بها فهي معرفة عن طريق
القياس . وبمقتضى الفصل التاسع من قانون 1963
المؤسس لمحكمة النظام العام ، يمكن الاحتفاظ
بالمتهم على وجه الاعتقال الاحتياطي لمدة العقوبة
المواخذ بها ، وقرينة الاستصحاب (الاصل ، البراءة)
لا اثر لها في هذا القانون .

اما في اليونان ، فقد وقع التشطيط عمليا على
حقوق الانسان ابتداء من سنة 1967 .

ومهمة المحكمة في بلاد السوفييت ، هو تشييد
المجتمع الشيوعي ، ويعتبر مبدا استقلال رجال
التضاء مضرا ولا يرتكز على اية فائدة ومعنى ذلك ان
المحكمة السفياتية لا تخضع الا لقانون دكتاتورية
الطبقة العاملة .

وفي البلاد الغربية ، يمكن ان تعتبر اراء لاند
الشمالية ضمن لائحة البلاد الاوروبية التي لا يتوغل
قانونها على حماية حقوق الانسان .

وفي الولايات المتحدة نفسها ، فان الرئيس

روزفلت ، كانت رياسته فاتحة عهد جديد في السياسة
الامريكية ، حيث شنت غارة ضد كل معارض للحرب
الباردة ، بابعادهم عن الوظائف ، وبتسجيلهم في
قوائم سوداء ، وبتجريدتهم من جوازات السفر وعن
غير ذلك من الحقوق الماثلة ، والحكم عليهم بعقوبة
او بابعاد الاجانب عن التراب الامريكى ، وذلك
بتقطع النظر عن سياسة الميز العنصرى التي امتازت
بها وحازت قصب السبق فيها افريقيا الجنوبية
بصفة خاصة .

وعن غيرها في هذه القارة نشير بلحة الى
بلاد غينية ، التي دشنت عهد الاستقلال في شهر
اكتوبر 1958 باتخاذ مرسوم لرئيس جمهوريتها
يلغى بمقتضاه خطة المحاماة ، بدعوى عدم النفع ،
وعدم ملائمتها للمعطيات الاجتماعية لدولة افريقية
فتية .

وفي شهر نونبر من سنة 1961 ، انشأت محكمة
عليا للعدل ، واسند اليها النظر في القضايا السياسية
وكانت تتركب من رجال السياسة وقع اختيارهم
من بين حاشية رئيس الجمهورية وخاصة احكامها
انها غير قابلة لوسائل الطعن .

وفي سنة 1970 استدعى المجلس الوطنى
في دورة غير عادية ، وانتصب كمحكمة عليا للثورة ،
واصدر احكاما اساسها تسجيل مغنطيسى يتضمن
اعترافات دون حضور المتهمين انفسهم ، ودون ان
يكون لقضاة المحكمة المذكورة اى اتصال سابق بهم .
وقد كان من شأن خطورة التهمة الملتصقة بهم ،
وعجزهم عن تقديم الدفاع عن انفسهم ، وانعدام
الضمانات البسيطة عند كل محاكمة ان ادى ذلك
كله الى احتجاجات عنيفة من جانب الاوساط الدولية .

اما في الاراضى المحتلة من طرف اسرائيل ،
فقد نعتت احدى اللجن الدولية الحالة داخل حدودها
خرقا منظما ومنهجيا لابطس الحقوق البشرية .

فما هى الاسس التى تبنى على قاعدتها رعاية الحق والمشروعية ؟

إذا كانت المدنية البشرية عبارة عن قواعد قانونية بسيطة كل البساطة ، تتلخص فى خطر العبودية ومكافحة الظلم والتحكم وتوفير ضمانات الحرية عن طريق القانون ، فان ابعاد الخطر المحقق بها فى الوقت الراهن ، هو العمل على بعث المبادئ الاساسية لنظامنا القانونى من جديد ، والرجوع به الى مجراه الطبيعى .

فدولة الحق فى معناها الاصلى تقتضى بالطبع احترام الشخص لمطالبات المجتمع والضرورات العملية للدولة ، لكن دولة الحق تفيد كذلك احترام الدولة نفسها لحقوق الشخص ورعايتها ومن طبيعة الاعتدال ، والبعد عن التطرف أن يساعد على تحقيق توازن مناسب بين واجبات وحقوق الانسان وبين سلطة الدولة والحريات العامة وهذا الاتزان هو المفقود نهائيا فى كل نظام دكتاتورى حيث ان القواعد القانونية الجوهرية تخرق على الدوام والاستمرار ومن هنا تنطلق سيطرة القوانين الاستثنائية ، التى من خصائصها انها تتخذ عادة لمقاومة الاجرام السياسى عن طريق صرف كل مشبوه غيه عن اختصاص حاكمه الاصلى ، اما على اساس اعتبارات شخصية ، او تتعلق بنوع التهمة المدان بها ، واحداث مسطرة خاصة تشد على المبادئ القانونية الجارى بها العمل بالنسبة للجميع وبالاخص تشد على مزاوله حقوق الدفاع . وبعبارة اخرى فان هذه القوانين الاستثنائية عبارة عن تدوين الحكم التعسفى ، يقوم بتطبيقه حكام فى قبضة السلطة المركزية فاذا كانت هذه القوانين يجرى بها العمل فى بعض البلاد الاشتراكية ضد كل معارضة ضد السياسة الاقتصادية للحكومة ، او ضد خطة الحزب ، فان البلاد الديمقراطية لا يخلو نظامها من اثرها لكنها غالبا ما تكون مخصصة لظروف يسودها الاضطراب

وهكذا يلاحظ لنا من هذه الامثلة ان فلسفة التشريع قد تجردت عن كل عقيدة ومبدأ غائمت معتقداتها على فكر انسانى متأثر ، الى أقصى الحدود ، باعتبارات سياسية محضة .

فلا غرابة إذن اذا انبثقت وكرد فعل لما يبيده الضمير الانسانى عند غروب شمس العهد الاستعمارى البغيض وضد هذه الوضعية المنزوية المترتبة عن احوال الحرب وضلال الحكومات المستبدة بعد ما وضعت أوزارها ، فلا غرابة اذا انبثقت ارادة رعاية « الحق » والمشروعية .

أولا — بتدبير عام ، متفق عليه ، تضمنه ميثاق الامم المتحدة ، الذى جاء فى الفقرة الثالثة من فصله الاول ، ان هذه المؤسسة تحت على احترام حقوق الانسان والحريات الاساسية .

ثانيا — ثم فى سنة 1948 ، باصدار الاعلان العالمى لحقوق الانسان ، التى لها صفة أدبية اكثر منها قانونية وكان المقصود منها تنظيم حماية حقوق الانسان فى دائرة المبادئ العامة لمنظمة هيئة الامم المتحدة ، وهدفها الاساسى ضمان التعاون الدولى ، مع احترام سيادة الدول .

ويمكن القول بأنها اصبحت الآن قانونا تستمد منه الدول قانونها الخاص .

ثالثا — وقد استمدت منه المنظمة الاوربية ، ميثاقها لحقوق الانسان فى رابع شتنبير 1950 لكن مدى هذه الاتفاقية دون الاعلان العالمى لان الحقوق المضمونة هى الحقوق المدنية والسياسية دون الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

رابعا — مؤتمرات دولية لرجال القانون والحقوقيين ، تتبارى فى آن واحد لابرار مفهوم لفكرة اولوية الحق ، وضمان الحرية الشخصية والحريات العامة .

والفوضى ، ودون أن تكون هذه القوانين الاستثنائية أساسا للنظام الجنائي العام .

« يجب أن يتاح لكل شخص تضرر بانتهاك حقوقه ، أن يقدم طعنا الى المحاكم لتقرر صحة التصرف الذى اضر به .

وقد اضاف مؤتمر ريو ، المنعقد فى سنة 1962 ، على هذه التوصيات ان رقابة المحاكم تتطلب استقلال القضاء والحماية ، استتلا كليا ، حتى يكون كل عضو من الخطتين فى اداء مهمته غير معرض لاي تدخل ، أو عقوبة ، أو خوف .

اما عن نفع الاجراءات الجنائية ، الذى تقتضيه حماية ضمانات الحرية الشخصية فانه يتعلق بالمحاكم المختصة ، والاجراءات المتبعة لديها ، والكفيلة التى يجب ان تراعى عند الاحكام . وهذه الاجراءات الاساسية المطلوب اتباعها كلا وبعضا تكون فى حد ذاتها انجع صيانة ورعاية الحق الشخصى ، لانها تحمى البراءة لذا كانت مجموعتها تعرف بمدونة المستقيمين فى مقابل الرجال الاشرار .

فمن المحاكم ، اذا كان تطبيق القانون من اختصاص محاكم خاصة ، وجب ان تنصب عليها جميع المبادئ الاجرائية التى سنورها اسفله . مع العلم ان اسناد اختصاص قضائى فى بعض البلاد ، الى أشخاص ليس لهم ثقافة أو خبرة قضائية ، أو الى موظفين فى الادارة يجعل هذا الوضع لا تتوفر فيه الضمانات الضرورية .

فما هى الحقوق التى يجب كفالتها لمواطن متهم بجريمة ما فى بلد يحترم مبدأ المشروعية ؟ يجيب عن ذاك القرار رقم 1 للجنة قانون العقوبات المنبثقة عن مؤتمر اثينا سنة 1955 .

(1) اليقين فى القواعد الجنائية

(2) خطر القوانين ذات الاثر الرجعى .

(3) افتراض البراءة .

(4) القاء القبض — يجب ان ينظم تنظيميا دقيقا

وعليه فمما لا جدال فيه ، حق الدولة بعدم السماح بالفتنة ، أو الثورة ، أو الخيانة لانها هى الحارسة على الامن العام وحريات المواطنين وممتلكاتهم ، وحقتها كذلك فى انزال العقوبات القانونية بمن يقدم على المس بأمن الدولة الداخلى والخارجى ولكن ليس من حقها أن تجرى العقاب بدون تمييز ، أو أن تنتقم أو تخرق القوانين التى اتفقت على احترامها البشرية ، أو تعيث فى الارض فسادا وذلك لان الدولة ، عندما تقوم بعملها السياسى فى هذا الباب ، تكون بمثابة الحاكم لفائدته . لذا فانه يصير من الضرورى المؤكد ، ان يطلب منها التعريف بصفة دقيقة بالتهمة ، وتطبيق القانون بواسطة قضاء مستقل واجراء مسطرة معترف بها لدى الدولة المتعدنة فى المحاكمات الجنائية العادية لان القانون الجنائى لا ينبغى أن يستعمل لكبت المعارضة الديمقراطية .

وفى هذا السبيل ، نورد فى ما يلى ما تقرر بمؤتمر لاجوس 1960 تحت عنوان :

الانسان وأمن الدولة :

« ان هناك ضرورات عملية ، فى مجتمع عصرى قد تضطر السلطة التشريعية الى تفويض السلطة التنفيذية فى اصدار نصوص ذات قيمة شرعية » يجب ان يحظر الدستور المساس بالحقوق الاساسية ،

« يرى المؤتمر ، أن الحقوق الفردية تكون فى خطر عندما يضطر المواطنون الى أن يعيشوا فى ظل حالة طوارئ لا تنتهى ، بسبب الضغط الذى تمارسه السلطة التشريعية ، أو التنفيذية أو وسائل الاكراه التى تتخذها السلطة القضائية .

وان هذه الحقوق الاساسية للانسان لم تترتب على كونه ينتسب الى دولة ما ولكنها في الحقيقة مترتبة على خصائص الانسان الامر الذى يستوجب حمايتها دوليا عن طريق اتفاق دولى اما تدعيما او تنميما للحماية التى يخولها القانون الداخلى لكل امة .

واذا كان بعضها يخضع مؤقتا لحالة الحرب او اية حالة تمس باستقلال او امن الدولة ، فان الحق فى الحياة ، او سلامة الانسان او حمايته ضد كل اعتقال تعسفى وحقه عند متابعته فى التمتع بمحاكمة صحيحة ، كل هذه الحقوق غير قابلة لاي تقييد او تحديد او تعطيل .

فالمحاكمة الصحيحة المبنى ، تقتضى تدخل قاض مستقل ومدافع مستقل ، كما تقتضى اجراءات من شأنها ان تضمن علنية المناقشات وامكانية الاطراف تقديم كامل حججه واحترام حقوق الدفاع والتمتع بوسائل الطعن ضد الاحكام ومبدأ افتراض البراءة وتنظيم التحرريات الابتدائية .

وباختصار ، فان حدود المتابعة فى الميدان السياسى ، لا يمكنها ان تنظم من جانب السلطة وحدها ، لان القانون الذى يجب ان تتحنى به ليس فى الحقيقة الا الوسيلة التى تعمل بواسطته . ويقدر ما يقع الاعتراف يكون القانون اداة شرعية لاستعمال السلطة ، المبنية على سلطة دينية او روحية ، بقدر ما يجد العقاب مبررا وسندا سليما ، فالمتابعة يجب عند اتخاذ اجراءاتها احترام المدلول والوصف القانونيين طبقا للقانون الدولى العام ، لا طبقا لمقتضيات عارضة او مؤقتة اتخذت من اجل الدفاع عن نظام خاص . فالسلطة المنتصبة بصفة مشروعة ، يقول الاستاذ كان بكلية الحقوق بديجون ، فى خلاصة هذه الاعتبارات العامة حول جريمة الاخلال بامن بقدر ما تحترم اصل حكمها ومدلوله الروحى ، ومبدأ

فى كل الاحوال ، ولا يمكن مباشرته الا اذا بدت امارات جديدة ضد المتهم .

لكل شخص مقبوض عليه الحق فى ان يحال الى السلطة القضائية المختصة فى اقرب وقت مستطاع .
ليس للشرطة ان تحبس الشخص المقبوض عليه بعد مثوله امام السلطة القضائية

لا يجوز حرمان احد من حريته الا بالتدر الذى تقتضيه اعتبارات الامن والاجراءات والمحاكمة .
(5) اعداد الدفاع وممارسته : للمتهم بمجرد القبض عليه ان يستشير المحامى الذى يختاره .
ان يبلغ بدقة اوجه الاتهام واسباب القبض عليه .

ان يتلقى فى موعد كاف اخطارا بعناصر الادلة المدلى بها ضده .

الحق فى اعلان شهود النفى

(6) استجواب المتهم : لا يجوز ارغام المتهم على الاقرار ، ولا يجوز تفتيش المتهم بدون موافقته واذن من السلطة .

(7) علنية الجلسة : كتاعدة عامة ويجب على القانون ان يحدد للاستثناء وللمحكمة وحدها الصلاحية فى التطبيق .

من الضروري اتاحة الفرصة لها للكتابة عن القضية ، وكذلك للمراقبين الدوليين .

(8) طرق الطعن — للانظمة القضائية ان تنص على هذه الطرق ، وكذلك على وسائل تضمن رقابة اوجه نشاط الشرطة واجهزة الاتهام .

(9) قوة الشيء المحكوم به — لا يجوز ملاحقة المتهم الذى ادين او برى بحكم حاز قوة الشيء المحكوم به ، بسبب وقائع مماثلة حتى ولو اختلف وصفها .

حرية الرأي والاعتقاد ، بقدر ما يكون لها الحق وحدها في القمع والعقاب .

نشر المرحوم قوام نكروما الرئيس الاسبق لجمهورية غانا في العدد الثاني من مجلة القانون المعاصر الذى تصدرها بمدينة بروكسيل الجمعية الدولية للفتهاء الديمقراطيين ، مقالا تحت عنوان : « مستقبل القانون الافريقى » نقتبس منه بعض الفقرات .

منذ زمن طويل قبل ان تنشأ في اوربا جامعات ، التى صدر عنها حديثا مجموعات قانونية مدنية ، وقبل ان تحدث ببرطانيا بكثير ، جامعات ومدارس يدرس بها وبدون علم القانون ، كانت توجد على ارض افريقيا معاهد للفتة .

فالمدرسة الفتية المالكية ، بعد ما كانت اتجهت في بداية الامر اتجاها محافظا ، اتخذت من بعد موقفا اكثر تطورا وتقدما . فالجامعات الواقعة في جنوب الصحراء كجامعة تومبكتو ، كانت مراكز للدراسة والحياة الجامعية . . واهمية هذه المراكز لا تكمن في كونها كانت قواعد للعرفان ذات اهمية بالنسبة لابانها ، بل لكونها كان يدرس بها نظام فتى متقدم بكثير عن الذى كان يوجد باوربا الاتطاعية ومن ذلك ، مثلا ، وضعه علاقة بين القانون والرقى الاجتماعى وكذلك بمدها القاضى بكونه جزء لا يتجزء من الدين ، وبهذه الصفة هو لفائدة الجميع على التساوى ، ومكتسب اساسى للجميع . كذلك « ثم يقول » : ان ابن خلدون العلامة الكبير ، وفي الوقت نفسه الفتية الشهير ، وقاضى القضاة المالكى بالقاهرة قد استرعى الانظار منذ القرن الرابع عشر الى ضرورة اقامة القانون على اساس ما سماه بالتكافل الاجتماعى ...

وقد احببنا ان نثبت هذا النص لامين اثنين : اولاً لتأكيد اصالة المسلمين في ميدان الفتة الخاص

والعام ، وثانياً ، ان فلسفتنا في التشريع تختلف اختلافا جوهريا عن فلسفة التشريع الغربى الذى سبق ان قلنا عنها انها اقامت عقيدتها ومعتقداتها على فكر انسانى متأثر باعتبارات سياسية محضة . اما طريقة التشريع الاسلامى التى لمح اليها المرحوم نكرومة ، فاساسها الاول هو الوحي .

وفي ذلك يقول الشيخ الامام ابن تيمية في كتابه « السياسة الشرعية » .

« وقد بعث الله محمدا عليه الصلاة والسلام بدين وشريعة »

« اما الدين فقد استوفاه الله في كتابه الكريم ووحيه . ولم يكل الناس الى عقولهم في شىء منه » .

« واما الشريعة ، فقد استوفى اصولها ثم ترك للنظر والاجتهاد في تفصيلها » .

وقال كذلك : « فان عامة ما نهى عنه الكتاب والسنة من المعاملات ، يعود الى تحقيق العدل ، والنهى عن الظلم ... »

ثم يشرح تلميذه العبرى الامام ابن القيم (ضه) بقوله في كتابه الطرق الحكيمة ، في السياسة الشرعية :

« ان الشريعة مبناها واساسها على الحق ، ومصالح العباد في المعاش والمعاد ، وهى عدل كلها ، ورحمة كلها وحكمة كلها . فكل مسألة خرجت عن العدل الى الجور ، وعن الرحمة الى ضدها ، وعن المصلحة الى المفسدة ، وعن الحكمة الى العبث ، فليست من الشريعة وان ادخلت فيها بالاذات

ويقول الامام محمد بن حزم الاندلسى :

« جماع المقاصد الشرعية ، الامن للانسان من غيره ، ولغيره منه ، على دمه وحرمة وبشريته وماله وشمول العافية وصلاح الحال والكفاية » .

وبهذا المنهاج تجمع الشريعة بين مبدا الثبات وامكانية التطور والمرونة ...

وعليه نارادة الله هى الموحدة للبشر اجمعين ،
ويترتب عن ذلك الاتقرار بالمساواة بينهم .

« ياايها الناس انا خلقتاكم من ذكر وانثى ،
وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله
اتقاكم » .

انه لاعلان للاخوة البشرية المتساوية فى الحقوق
والواجبات وفى موجبات الكرامة وكما يقول النبى (صلى الله عليه وسلم)
الحكم بمنصب الرسالة والنبوة ، حسبما سبق بيانه ،
ويكون شرعا لكل احد ، اذن فيه السلطان اولم
ياذن ، فانه كان يقوله بمنصب الامامة ، فيلزم من بعده
من الامة مراعاة ذلك ، على حسب المصلحة التى
راعاهها النبى (صلى الله عليه وسلم) زمانا ومكانا وحالا . وهذا
القسم من التشريع يعرف بالسياسة الشرعية .

يقول الاستاذ الكبير المرحوم علال الفاسى فى
مقال له نشرته مجلة البينة فى عددها الاول الصادر
فى شهر ماي 1962 تحت عنوان اصول الحكم فى
الاسلام :

ان طبيعة الحكومة المحمدية ، كانت شورية
مقيدة ، لانها كانت تسير بمقتضى العهد الذى اعلنه
عليه السلام والتزم به ، كما التزم به الشعب العربى
فى المدينة ، واحسن من ذلك انه ... كان مقيدا
بميثاق اعلى من كل دستور وهو القرآن الكريم ...
الذى يجب امتثاله بقوله تعالى « وما كان لمومن
ولا مومنة ، اذا قضى الله ورسوله امرا ، ان تكون
لهم الخيرة فى امرهم » فالنبى اذا مقيد بان
يحكم بما انزل الله وهو لا يطفى ولا يتجاوز
حدود الرسول الحاكم العدل

وقال فى العدد 5 من نفس المجلة :

« الاسلام لا ينظر الى صدور الامر الا من جهة
موافقته للشريعة واندراجه تحت اصولها . واوامر
الامراء مقبولة مبدئيا ، وتعتبر تنفيذا لمقتضى الشرع

فالاصل فى الشرائع العامة هو الثبات فهذا قسم
يخاطب به الناس جميعها بوصف كونهم افرادا
وجماعات . فهى مشروعات دورية متكررة فى كل زمن
وعصر . ليس لنبى ولا لحاكم او سلطان ان يغير منها
او يقتضى بها على بعض الناس دون بعض ، او بعض
العصور دون الاخرى .

فالمصلحة ، فيما يتعلق بهذا القسم الثابت الذى
يهم موضوعنا ، لها معنى محدود ، وهو المحافظة على
مقاصد الشرع ، ومقاصد الشرع الضمانات الخمسة
المشار اليها . فكل ما يتضمن حفظ هذه الاصول ، فهو
مصلحة ، وكل ما يفتقر هذا الاصول فهو مفسده
ودفعه مصلحة ، حسب تعبير الامام الغزالى .

وهذه العناية الالهية بالنوع الانسانى تصير امرا
مفهوما اذا رجعنا الى قاعدة من قواعد الاسلام
الثورية ، الا وهى الاعلان عن الكرامة البشرية .
فانه تعالى اختص نوع الانسان من بين خلقه ، بان
كرمه وفضله ، وخلقته لنفسه ، وخلق كل شىء له ،
فالانسان خلاصة الخلق ، فله شأن ليس لسائر
المخلوقات ... الا ان فى الانسان قوة كامنة تترك له
المجال والحرية ان — يتقبل هدى الله او يتحول
عنه ... فلو لم يكن الانسان حرا ما ارتكب الخطيئة ،
ولو لم يكن حرا ما حمل الامانة . لذا كان النظام
الذى رسمه الله لحفظ كرامة الانسان مبنيا على
تحديد حالة قانونية مضبوطة ، سواء فى علاقتة
بالانسان مع ربه او فى سائر العلاقات الاخرى
بالتبعية .

وفكرة الميثاق ، مظهر من مظاهر الدين فلو لم
يكن الانسان حرا ورشيدا ، لما استخلفه الله فى
الارض وكلمه بالتعاقد معه مباشرة ، واعطاه
السيطرة على المخلوقات ، فى مقابل ان يتذكر طبيعة
حقيقته البشرية ويعرف اين يسير ، ويروض عقله
للحق واراادته للشريعة .

ولكنها قابلة للطعن ان كانت لا تتفق مع روح الشريعة .

وجاء في العدد 3 : « كل ما يرجع لامر الامن أو الخوف ، فمرد لسلطة الشورى في الاسلام وهذا ما يتخلف عن المألوف في الانظمة الحديثة في قصر هذه الشؤون على سلطة التنفيذ وحدها فالاسلام يشرك اهل الشورى في شؤون الامن العام والدفاع وما يسمى بامور السيادة . يدل على ذلك قوله تعالى :

« واذا جاءهم امر من الامن أو الخوف اذاعوا به ، ولو ردوه الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه »

وجاء في العدد الاول كذلك ، من نفس المجلة ، مقال تحت عنوان آراء ابن رشد السياسية لصاحبه الدكتور روزنطال ، الاستاذ بجامعة كامبريدج :

« آراء اليونان والاسلام من الناحية السياسية تستند جميعها على مبدأ العدل ، ويتمثل هذا العدل في قانون ينظم شؤون البشر في الدولة »

وقد اتخذ المراك بين الايمان والعقل شكلا دقيقا بين القانون الالهي او الشريعة والقانون البشرى ..

ان ابن رشد ، كان يفرق ، بغاية الوضوح بين الشريعة وبين القانون كما حدده افلاطون لانه كان يعطى الاولوية للشريعة بوصفه مسلما وموقفه الايجابي من القانون الالهي كان ييسر له المقارنة بين هذا القانون ومختلف القوانين التي تشجع على اقامة الانصاف ، ولا يوجد بها عدل مطلق ، ولكنها تفسح المجال لعدل مصطلح عليه ، او عدل سياسى حسب رأى ابن رشد . اما الشريعة فهي القانون الكامل للدولة الاسلامية

. . . . (الى ان يقول) فالامام في نظره خليفة

الرسول المشرع . . . والقانون الالهي يكفل الامن لجميع الذين يتبعون اوامره حسب مراتبهم . . . فالتناس سواء امام الله وهو يقضى بينهم حسب فضائلهم لا حسب تفكيرهم . . . ومن جهة اخرى يلح بوصفه مسلما ، بان الشريعة تكفل السلامة للجميع .

وهكذا فاننا نلاحظ بكل اطمئنان ان مفهوم مبدأ اولية الحق ، الذي لم يكن معروفا به في العالم الغربى بوضوح تام ، ولم يكن تطبيقه متصفا بالشمول الكافى الا في وقت مبكر من القرن العشرين نقول ان هذا المبدأ قد صار من مكاسب الفقه الاسلامى منذ البداية .

فقد راينا ان السلطة التشريعية محددة ومعروفة بقواعد اساسية ذات صفة « دستورية » وقد راينا انه في القسم المفوض له من التشريع على وجه الامامة ، انها ملزمة باحترام « الحدود » الموضوعية على اختصاصاتها ، كضمان لحقوق الفرد وحياته الاساسية . ونضيف الى ما تقدم ان نظام القضاء في الاسلام كان يعرف باستقلاله عن السلطة التنفيذية وان رقابته كانت تحمى الفرد من اى مساس بحقوقه .

لكن اذا كانت الحقوق مكفولة ، وحقوق وواجبات الدولة مضبوطة ، فانه كان يشترط لتمتع كل فرد بحرياته ان لا يكون عن طريق التعدى على حريات الآخرين او عن طريق الاضرار بصالح الدين والدولة ، والدولة لا تملك حق تقييد الحريات الا عن هذا الطريق ، فاذا قيدت حرية شخص بلا موجب فلا طاعة لها عليه اذ المعتدى في فعله لا يعان ، اذ لا يجوز لاي عامل معه ان يتعدى الحق أو يخرج عن حدود العدل والانصاف .

« وتعاونوا على البر والتقوى ، ولا تعاونوا على الاثم والعدوان »

والله يحب من عباده ان يكونوا على صفته ، بان يكونوا رحما بينهم . فانه تعالى . بذكر الامام ابن

التقييم في باب الجنايات من كتابه «اعلام الموقعين»
 ... لم يترك (عباده) سدى، بل ركب في
 فطرهم معرفة الخير والشر.... ومعرفة اسبابها
 ولم يكتف بمجرد ذلك حتى عرفهم به مفصلا
 على السنة رسله وقطع معاذرهم، بان اقام على
 صدقهم الادلة والبراهين ما لا يبقى معه عليه حجة،
 ليبيك من هلك عن بينة ويحيى من حى عن بينة
 وكان من تمام حكمته ورحمته انه لم يأخذ
 الجناة بغير حجة....

كما لم يعذبهم في الآخرة الا بعد اقامة الحجة
 عليهم....

فالضمانات الشخصية، في كل آن وحين بدون
 استثناء اساسها الامانة والعدل والاحسان فالامانة
 هي كل ما يجب حفظه وتأييده الى مستحقه.
 فالمناصب العامة امانة وما للأفراد والجماعة من
 حقوق مشروعة امانة يجب تمكينهم منها.

«ان الله يامرکم ان تؤدوا الامانات الى
 أهلها» والخطاب موجه هنا الى الحاكمين».

والعدل: حقيقته التوسط بين طرفي النقيض.
 وذلك ان البارئ خلق العالم مختلفا متضادا متقابلا
 مزدوجا وجعل العدل في اطراد الامور بين ذلك على
 ان يكون الامر جاريا فيه على الوسط في كل معنى...

«واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل»

والاحسان: فهي سيدة الوظائف البشرية التي
 تردع كل انسان وتحول دونه ودون اساءة استعمال
 الوسائل المجهولة عمليا رهن اشارته من قبل
 المجتمع. فبواسطته يلتقى في ضميره وازعخلتي يدفعه
 الى العدل ويبعث فيه حيوية تيسر سبل التكامل
 والتعاون البشرى.

«ان الله يامر بالعدل والاحسان».

لقد اسلفنا في مقدمة هذا البحث ان من المبادئ
 الحديثة للقانون ان يجعل للحاكم سلطة استثنائية،
 في وقت خاص، وهو الخطر الذي يهدد أمن الدولة
 او سلامة حكمها، ثم يستمر الى ما لا نهاية له في
 بعض الدول فتتفرد السلطة القائمة على اجراء
 الاحكام العرفية بالتشريع والتتبيد معها كانت
 النتيجة.

وقد اشرنا الى ما يعتبر حدا ادنى لنظام قانوني
 يضمن الحقوق الاساسية وكرامة الانسان، المشار
 اليها في ميثاق هيئة الامم المتحدة بصفة عامة، والتي
 احتوت عليها بصفة خاصة احدى الاتفاقيتين
 الصادرتين معا في سنة 1966، المتعلقة اولاهما
 بالحقوق المدنية والسياسية.

ويفرق الفقه الدستوري عادة بين الاحكام
 الاستثنائية السياسية التي تنص عليها الدساتير
 والاحكام العرفية العسكرية التي تمارسها السلطات
 العسكرية في مناطق الغزو والتي تتعذر عادة معرفة
 حدودها القانونية. ولكن سوى لبس وتداخل بين
 النظامين، الى ان سار الوضع خطيرا وبعيدا عن
 الاعراف الدولية، في بعض الاقطار، بسبب الحرية
 المطلقة الجارى بها العمل في ميدان التشريع واتباعها
 عادة التفويض الذي تتميز به السلطة التنفيذية والتقابل
 لكل تعدد وشطط. الغير الملتزمين بحدود مضبوطة
 والغير المكتربين بالتصريحات والتوصيات الدولية،
 التي لا تكتسى الا صيغة معنوية. ومن خصائص هذه
 الدول التعرض على كل مشروع يرمى الى احداث
 هيئة عالمية لضمان حقوق الانسان محتجين بالفترة
 السابعة من الفصل الثاني من القانون الاساسي
 لهيئة الامم المتحدة، بدعوى ان ينقلب الامر وان
 يصير هذا الحق تدخلا سافرا في الشؤون الداخلية
 للدولة.

فاذا انطلقتنا من كون الفقه الاسلامي، المتحدث

عنه في هذا المتام جامعا مانعا للضمانات المطلوبة في
حملة حقوق الانسان ، واذا كان جل دساتير الدول
العربية تنص على ان الاسلام دين الدولة ، وبعبارة
اخرى ان مبادئ الشريعة مصدر رئيسي
للتشريع ، واذا كنا قبلنا على المستوى العربي :
والاسلامى عقد مؤتمرات قمة للنظر في المصالح
المشتركة ، فلماذا لا نعطي المثل للعالم وتنشئ على

المستوى العربى ثم على المستوى الاسلامى ،
محكمة لحقوق الانسان وحرية الاساسية ، تكون
مختصة في الشكوى من انتهاك حقوق الانسان
وحرياته الاساسية لمعرفة السلطات الحكومية في اية
دولة من الدول العربية او الاسلامية ؟
وما ذلك على الله بعزير .



من صحيح الامام البخارى

روى عبد الله بن عمرو بن العاص :

في كتاب الايمان والنذور - في باب اليمين الغموس قول النبي صلى
الله عليه وسلم ، الكبائر : الاثراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
واليمين الغموس .

(1) اليمين الغموس هي التي يقتطع بها مال امرئ مسلم كذبا

مكانة الاجتهاد من التشريع الاسلامي

الاستاذ العلامة محمد العنبري

تمهيد :

توقفت الحياة الاسلامية عن النمو وضعفت آثارها ومغاهيمها في مواجهة الحياة وانحسر عنها ذلك المد الاسلامي الخالد الكامن في روح التشريع الاسلامي وانحسرت معه تلك التأثيرات الايجابية التي تفاعلت مع الحياة الانسانية في مختلف عصورها .

ذلك كله حدث في اليوم الذي خمد فيه التفكير الحر الواعي ونزل عن مستواه وعن سماته الاصلية واصبح مشلولاً بادى الضعف والهزال عن اداء وظيفته كسلح منحه الله للانسان ليقيم له ميزانا بين جوانبه يرتاد له احسن الطرق واصدق الخطوط الكبرى لبناء حياة انسانية كريمة تمتاز بطهارة العقيدة وسمو الخلق وسعة الكفاية وعمق اليقين وروعة التجرد وصدق الاخلاص في كل مجال .

لم يزل العالم الانساني يعرف للاسلام هذه اليد الازلية الكريمة . وهذه النعمة الشاملة . وهي نعمة العافية النفسية والخلقية والاجتماعية المحققة في فكرته الاساسية التي توحى بكثير من الخصائص والمزايا . والتي تمتد خيوطها في الحياة الانسانية كلها . وفي وحدتها المتماسكة . وفي حاسة الارتباطات بين مطالب الروح والجسد . والفرد والجماعة . امتدادا يسير على سنن الاصاله والالتزام والاضطلاع بالتوفيق بين جميع مقتضيات الحياة .

فلا سند لترسيخ العقيدة وتخليصها مما اصابها . ولا سند للخلق المترفع النبيل . ولا سند للتوفيق والتنسيق بين مطالب الحياة الاجتماعية ووزنها بميزان المصلحة الهادفة — الا في الفكر الانساني الذي نستحضر له مشاهدته وصياغته الرائعة في كل مجال . والذي من شأنه ان يقود الاجيال الى خير ما يطلب منها — واحسن ما يراد لها . بيد انه يجب ان نضع حدا فاصلا بين الافكار الهادفة التي تنطلق من مصدر القوة النفسية وعلى اساس مقاييس وموازن صادقة غير متأثرة بدوافع خارجية ولا بضغوط مختلفة — وبين الافكار المخدوعة الطائشة ذات الحساسيات المريضة التي تريد التمتع بحرية الراى او بحرية التجديد في اطار التقليد الذي يسلم بالسيادة . وليس لاحد ان يخدع نفسه بممارسة التفكير في هذا القبيل — الذي يقود الى « التطور المطلق » الذي هو اساس الالحاد والكفر بالقيم . كما انه ليس له سلطان على ان يخدع غيره . الا من هانت عليهم انفسهم وضاعت عليهم انسانيتهم . وفقدوا ايمانهم بالهبة الكبرى التي منحهم الله تعالى فعمطلوها عن اداء مهمتها .

واقل ما يقال في هؤلاء المنادين بهذه الصيحات الماردة — انهم تصدق عليهم صفة واحدة . وهي العجرفة الفكرية المحومة التي لا تستريح الى مبدأ ولا الى قيم ولا الى خلق . وانسان يعيش على هذا

تنبض بحقد صليبي . والتي تفرك اصابع الضفينة .
والتي لا تنسم بالطابع العلمى النزيه — قد اجمعت
امرها على الصاق كل خطيئة بالاسلام . وعلى اضافة
كل سيئة اليه .

وكيفما كان عمق المحن والمرارات القاسية التي
صبرت العالم الاسلامى واصطلى بنارها دهرًا
طويلا — فان ذلك كان رحمة من الله به ليستوثق
لنفسه من صلابة الطريق ويدفع عن نفسه كل عار
في منطلقه الجديد . ويزيح امامه كل المعوقات فى
طريق اتصاله بماضيه وبترائه الملىء بالنور والقوة .

واذا كانت المحن التي مرت بالعالم الاسلامى
لها ضراوتها ولها ابعادها — فان محنة العالم الاسلامى
اليوم هى ابعد اثرا واعظم خطرا . لان المحن التي
مرت به لم تمس الجوانب الفكرية . وانما كانت محنا
صبت عليه صبا عن آثار تدفق القوى المادية
والمبادرات الآلية الخاطفة الهادفة الى تعطيل حس
القوة الاسلامية .

اما المحنة الحالية — وهى محنة الفكر — فانها
تمسه فى صميمه . نتيجة الاحتكاكات والهاب
التحرشات والتجنيات المدروسة والموضوعة بدقة
وامعان وباهتمام متزايد .

تعرض العالم الاسلامى لمحتنين كبيرتين فى
تاريخه . المحنة الاولى : محنة التتر التي شغلت
المجتمع الاسلامى فترة من الزمن وكادت تطوى
بساطه وتقلص ظله . وتملأ الرقعة الاسلامية كلها
بجرائمها وويلاتها لولا وقفة مصر فى وجههم . فاوقفوا
تيارهم وادالوا لنا منهم . وانتقدوا ما يمكن انتقاده .
ولولا وقفة مصر لكانت صفحة العالم الاسلامى على
غير الوجه التي نشاهده اليوم .

والمحنة الثانية محنة الحروب الصليبية . وهى
محنة ببتت لها عواصم الدول المسيحية يتقدمها
الرؤساء والملوك وجيوش الغزاة الزاحفة التي تكبر
عن العد والاحصاء . ولكن قضى الله تعالى ان يوفر
ثمرات هذه الجهود وهذه الحملات العنيفة لصالح
الاسلام والمسلمين بعدما صمموا العزم على سحق

النحو يردد كثيرا من الالخان . يستخدم عقله وتفكيره
على غير الوجه المطلوب منه — هو انسان معكوس
الطاقة يمتاز بجفاف التصور وتصور النظر وفساد
الذوق وبلادة الحس وخفة الوزن الى مدى بعيد .
وتدبها قيل : « اترا فى غير خضوع وفكر فى غير
غرور » .

وقضية الفكر الاسلامى قضية فرغ منها
الزمن . وفصل فيها الى غير رجعة . قضية يمتاز
بقوة انشائية مبدعة كبرى لصالح المجتمع الانسانى
كله . لانها فكرة ذات اصالة وحيوية حساسة جدا
فى صميم قواعد الدين الاسلامى . لا تستبد بها
الاختيارات . ولا تغلق راحتها التيارات ولا تدفعها يد
الزمان الى الوراء . لا تقرر السطحية . ولا تقبل من
العلم دلالة دون دلالة طالما توفرت على ثمراتها
النقية . ولا تتقف عند الدرجة الاولى من سلم المعرفة .
فى اليوم الذى ظلت فيه اوربا حبيسة الاحتكارات
الفكرية لجماعة قليلة متعصبة ممثلة فى رجال الدين
الى ان قامت ثورة رجال الفكر بقيادة « ليوثر »
1453 — 1546 واتباعه مما يدل على ان اليقظة
الفكرية الاسلامية — كانت اشارة مبكرة لرجال يقظة
الفكر الغربى الذى سبقته فى هذا المجال بعشرة
قرون . ودعوى مستشار وزير المستعمرات البريطانية
« هانوتو » : ان الفكر الاسلامى والحضارة الاسلامية
— مدينان للفكر اليونانى والرومانى — ليست لها دلالتها
المحترمة ووزنها الراجح . بل لها دلالتها على خفة
زادها من المعرفة ومن الانصاف كذلك . وخصوصا
صدورها من مثله كرجل فكر ورجل دولة . وقد
كفانا المصلح الكبير الاستاذ الامام محمد عبده قدس
الله روحه — الرد عليه بما شاع وذاع فى العالم
الاسلامى حينذاك .

ونجد فريقتا آخر من المستشرقين يهرف بما
لا يعرف يروج للفكرة القائلة : بان النهضة الاسلامية
كان مصدرها الثورة الفرنسية التي ذر قرنها
سنة 1789 م — مع ان التاريخ قد سجل انه قد دبت
عوامل اليقظة قبل ذلك بكثير وفى مختلف العصور .
ولكن لا غرابة فى ذلك فالدراسة الاستشراقية التي

قوتهم في عقر دارها .

لا اريد التوسع في آثار المحتجين وما لهما من ذيول وملابسات وتغطيات على العالم الاسلامي . ولكني اقتصصر على محل العبارة . ذلك انه بالرغم من ملاحظات لاعداء ومواكب الاحداث التي كانت لها مضاعفاتها . فان لسان روح الاسلام كان ابلغ من لسان هذه الاحداث . واذا كان الاعداء قد استنفدوا اغراضهم واعدادهم . فان الاسلام لا زال لم يستنفذ اغراضه واعداده . بل لا يزال مستمرا في مداره لم يتغير طعمه ولا لونه — كقوة تادرة على التصرف في هذه الحياة وتغذيتها بالغذاء اللازم والسير بها الى ابعادها الآمنة باطراد .

ومن اجل ذلك لما يؤس اعداء الاسلام — في حسابهم الاخير — من القضاء على الاسلام وعلى مبادئه عن عدم توازن القوى المادية — فتحوها واجهة جديدة هي واجهة التلويث الفكري والفساد والوقية — والافتراء وترويج البضائع الفكرية الزائفة التي تحمل عناصر الهدم والتخريب . ولقد قويت شوكتهم في هذه الواجهة وبسطوا نفوذهم حيناً من الدهر فامتلكوا الضعفاء واستضعفوا الاقوياء . وتصدت قوى موجبة لترويج الشائعات حول الاسلام والضرب على اتقية المسلمين وتخدير عقولهم واستنزاف قوتهم . وكم قاسى دعاة الاصلاح والراصدون للحركة الاسلامية من عناء في تبديد هذه الغشاوات وفي ازالة هذه العصابات السوداء عن اعين المسلمين . وفي تحطيم الحواجز التي تقف في وجه تفتحهم وتحررهم . وفي الحقيقة ان هذه الواجهة كانت اسوأ واجهة وافظع حدث يتسم بحظوظ واسعة في خلق صدمة ثقافية سددها سهامها العدو الى اعماق الطبقة المثقفة . والتي لا تزال آثارها ومخلفاتها ورواسبها ماثلة للعيان . شهادة على فسوقها في الاجيال الصاعدة .

وامامنا الكثير من الامثلة والكثير من مظاهر النشاط والعدوان على الفكر الاسلامي منذ فجر الاسلام وكلها تتسم بطابع واحد . حيث يكثر القتال في كل مكان وتنشط معامل الافك والتزوير والانتحال

وخلق الاساطير في كل جهة . ويتسع نطاق التدجيل والشعوذة الفكرية والاخلاط المدسوسة في كل ميدان وقد تضاعفت جهود النشاط الصليبي والنشاط اليهودي على تحريف الوثائق الاسلامية . وعلى ثمن حملاتهم الزاحفة على التراث الاسلامي . كان لذلك رواجه الاليم الذي لا يستهان به . وكان له سلطانه على عدد ليس بالقليل من علماء المسلمين في بعض فترات التاريخ — في الوقت الذي صادف فيه ارتقاء نفسيا وعلميا . وجفائفا قاسيا . وتخلفا واسعا . هون على العدو كل صعب . وذل له كل عقبة . وازاح عن طريقته كل اذى . وهذا سر ما نراه من اشتغال بعض كتب التفسير والحديث والسيرة النبوية على خرافات وعلى اساطير وعلى احاديث وآثار ومرويات في كل جانب يعلوها طابع الافتراء والتزوير .

ومهما اختلفت بواعث اعداء الاسلام في الدس والوقية . ومهما اختلفت دوافعهم واهدافهم السياسية والاجتماعية فانهم يلتقون عند هدف واحد وهو : محاربة الدعوة الاسلامية . والسيطرة على منابع اليقظة والانتباه في نفوس المسلمين . واذا كان هذا العدوان في شدة وطائفة — يحاول طمس معالم الاسلام والحال انه قد اكتظت به المحافل الاسلامية — فيجب ان تستنفر له جميع الجهود . وتحشد له كل القوى المتخصصة وتستنفذ له جميع الطاقات . لازالة آثاره ومحو اوزاره والتوف في وجهه حيثما كان .

واقرب هذه الامثلة الى موضوعنا واسبقها الى الذهن . ما اشييع ويشاع من قصور التشريع الاسلامي عن المستويات الايجابية التي لها فعاليتها في سد فراغ الحياة التي هي دائما في تحرك مستمر . ووقوفه عن التطور لصالح مقتضيات العصر . لذا كان كل ما في الاسلام خاضعا للتقنين وللتطورات المناسبة لحاجة الانسان في غدوه ورواحه . لا فرق في ذلك بين العبادات الشخصية والمعاملات الاجتماعية . هكذا يقول المستشرق « غولد تسيهر » ومثل هذه الشائعات وهذه الافكار التي يتردد صداها كثير من المستشرقين — ثروع المسلمين من

التركيبات الحضارية وصنوف قوى الشر الرابض في كل مكان .

وقد خلف لنا اسلافنا من الرعيل الاول من مادة الاجتهاد تراثا ضخما وميراثا وافرا وماخذ فقهية عالية وامثلة حية بارزة . كل ذلك في سبيل ترسيخ الفكرة الاسلامية في اعماق التاريخ . وفي بقاء كلمة الاجتهاد كلمة حية باقية الى الابد . كعنصر عضوي له فعاليتها في المجتمع وله دلالاته الواسعة التي لا تغيب عنها الشمس . ايمانا منهم قدس الله ارواحهم — بأن اعتناق المنهج التشريعي الاسلامي عن طريق التحرر الفكري والاعتناق بالدليل وتحكيم المنطق النفسي المستقل — هو سبيل الانتصار على ايدى العبث والاستخفاف والقوى المجهولة التي تحاول الاستشراف والاخذ بمقاليذ الناس . ومن اجل ذلك يجب ان نذكرهم ولا ننساهم بكامل الفخر — كي نخلق من مدرستهم افكارا متفتحة واعية نبني على غرارها ونستفيد من خيراتها ونأخذ من حيث أخذوا .

الا أنه — للأسف الشديد — بقدر ما سعدت المجتمعات الاسلامية بممارسة الاجتهاد الذي ساق لها مكاسب ثرية في شد اطرافها وتقارب خطواتها . وتواصل عهودها . على مستوى لا مكان فيه للفجوات ولا للتخلى ولا لاتعدام الصياغة منه — بقدر ما تسرب اليها الوهن . ودب اليها اليأس والعقم والفتور . واستشرى فيها داء الخمول — نتيجة التقليد والجمود الحرفي على النصوص . وترديد الفاظ يدور حولها الجدل في اطار زاوية حادة . داخل شرح او حاشية او تقرير . بما جعلها تعيش في رتبة معزولة بارادتها وبغير ارادتها عن معترك الحياة . فكان من النتائج الحتمية لذلك — أن وقف التيار التشريعي الذي فقد حيويته واستمراره — حينئذ — ككائن حي ينمو ويتطور — وانفصل عن واقع الحياة . وأصبح مبتوت الصلة بها . ووقع الاعتصار على مضمون « الكتاب الاسلامي » والكتاب وحده في حال انتقاله من القوة

مراكز قوتهم . وتدع فيه اثرا لا يتخلصون من تبعاته ومن اضوائه الزائفة الا بالجهد والاجتهاد هذان هما العنصران الاساسيان في نهضة الامم . وكما قال العلامة « ابو الحسن الندوي » هما عنصر الزعامة في كل امة . اما العنصر الاجتهادي فهو مثابة الاسلام في احياء تراثه وتصحيح وثاقته على قُوء مناهج تصفيته الازلية التي اقام دعائمها صفوة هذه الامة واعلامها الاوائل ضرورة الاجتهاد فوق كل ضرورة . فاهل الفكر الاجتهادي هم الذين تتوفر لديهم مؤهلات الصلاحية . اذا نحن شاهدنا ما لديهم من قوة دافعة وقدرة تادرة وخبرة واسعة وكفاءة ناضجة قديرة على فهم القوى الملهمة والروح الدافعة لتطور النظام الاسلامي وشموله . وتقديره كذلك على اثبات حق الشريعة الاسلامية في كفالة الحياة الانسانية . وفي حقها في الخلود والبقاء وفي اعتبارها كتوة سالحة لكل عنصر قائمة بذاتها ليست بحاجة الى الاستعارة والاستفادة من نظم اجنبية اخرى . ممها تكن التقلبات الزمنية والتحولات الطارئة .

هذا هو المطلوب في رجل الاجتهاد المطلق الذي تعتد عليه الآمال في تمثيل التشريع الاسلامي لكي يستوعب جميع التطورات الانسانية ويعبر عنها بوضوح في تحرى طريق الاستجابة لجميع ما جد في الحياة . ويعيش معها في وضوح كذلك بعيدا عن التحجر المذهبي والاجترار الفكري والتبعية القاصرة المشلولة .

لانه لا مكان للقول في موضوع الاجتهاد — اذا لم يكن المفهوم منه معنى الحرية الفكرية الهادفة التي تتحرى منهجية خاصة من مناهج البحث في صلب التشريع الاسلامي على اساس مبادئه وماآخذ . ولا مكان للقول فيه كذلك اذا لم يكن له دعوة جادة صارخة الى تأهيل الدين الاسلامي لكي يحمل رسالته القادرة على التجاوب مع الحضارة والتطور الخاضع لمبادئه . وتلقى كل مظاهر النشاط الانساني . وخاصة في الوقت الذي عظم فيه المطلوب وقتل المساعِد . وكثرت الشكوى . وتآلبت على الناس صنوف

الى الضعف . ومن الوضوح الى الغموض . ومن الفهم المباشر للتعاليم الاسلامية من كتاب الله الى اتخاذ الوسطاء . فلا عجب اذا راينا وقوف الحركة العقلية في غيبة الاجتهاد — تفاجئنا بأثار سيئة وتصورات عقيمة . خفت معها قيم الاسلام في نفوس المسلمين . وأصبحوا اكثر استعدادا لقبول التلقينات المختلفة . والايحاءات الفاسدة . التي هي تمهيد لغزو اجنبى لا يرحم . لا يقتصر على سلب راحة الفكر . بل يتعداه الى سلب الوطن .

واذا كان لطلاب الإصلاح رأى في ايقاف هذه التعبيثات الزاحفة على المجتمع الاسلامى الناجمة عن الافكار الجامدة . غما عليهم — قبل اتخاذ أية خطوة — الا أن يستلهموا رشدهم من المواقف الخالدة التي وقفها اسلافنا ويستحضروا الحقائق التاريخية التي عاشوها والادوار التي مروا بها . وكم كان لهم من الفتوحات الفكرية والعلمية كل ذلك سيزيل عنهم آثار الاعياء والانحسار في طريق انتصابهم لاداء هذه الامانة الملقاة على عاتقهم والتي هي فرض قائم على الامة الاسلامية ان لا تتخلى عنه . وها هي ذى اقوالهم شاهدة على ذلك لمن لم يشهد في نفسه تلك الحقيقة فنجد الامام الشافعى المتوفى 204 — ينتهى من رسالته الى القول بأن الاجتهاد غريضة مقدسة . يثيب الله على فعلها ويعاقب على تركها . حيث يقول : فجماع ما ابان الله لخلقه في كتابه مما تعبدكم به لما مضى من حكمه جل ثناؤه من وجوه : 1 — فمنها ما ابان لخلقه مثل جعل فرائضه في أن عليهم صلاة وزكاة . . 2 — ومنها ما احكم فرضه بكتابه . وبين كيف هو على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم مثل عدد الصلاة والزكاة ووقتتهما . 3 — ومنها ما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ليس لله عز وجل فيه نص حكم . وقد فرض الله عز وجل في كتابه طاعة رسوله والانتفاء الى حكمه . 4 — ومنها ما فرض الله عز وجل على خلقه « الاجتهاد » في طلبه .

وابتلى طاعتهم في الاجتهاد كما ابتلى طاعتهم في غيره مما فرض عليهم » .

وروى الحافظ ابو عمر بن عبد البر في كتابه — جامع بيان العلم وفضله — عن ابن عمر — رض — قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يصلى احد العصر الا في بنى قريظة . فأدركهم وقت العصر في الطريق فقات بعضهم لا نصلى حتى ناتيها . وقال بعضهم بل نصلى ولم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبي (ص) فلم يعنف واحدة من الطائفتين « قال ابو عمر : هذا سبيل الاجتهاد على الوصول عند جماعة من الفقهاء » ويقول الامام ابو اسحاق الشاطبى في كتابه « الاعتصام » في تفسير قوله تعالى « اليوم اكملت لكم دينكم » « فلم يبق للدين حاجة يحتاج اليها غى الضروريات والحاجيات الا وقد بينت غاية البيان . نعم يبقى تنزيل الجزئيات على تلك الكليات موكولا الى نظر المجتهد . فان قاعدة الاجتهاد ثابتة في الكتاب والسنة فلا بد من اعمالها . ولا يسع تركها . واذا ثبتت في الشريعة شعرت بأن ثم مجالا للاجتهاد . ثم يقول : ولو كان المراد بالآية — الكمال بحسب تحصيل الجزئيات بالفعل — فالجزئيات لا نهاية لها . فلا تنحصر برسوم وقد نص العلماء على هذا المعنى . فانما المراد بالكمال بحسب ما يحتاج اليه من القواعد الكلية التي يجرى عليها ما لا نهاية له من النوازل » ويصرح الحافظ ابن القيم في اعلام الموقعين بأن الرأى وجد بين الصحابة في زمن النبى (ص) اذ يقول : « وقد اجتهد الصحابة في زمن النبى في كثير من الاحكام ولم يعنفهم كما امرهم يوم الاحزاب بأن يصلوا العصر في بنى قريظة . فاجتهد بعضهم فصلها في الطريق . وقال لم يرد منا التأخير وانما أراد سرعة النهوض . فنظروا الى المعنى . واجتهد آخرون واخروها الى بنى قريظة . فصلوها ليلا . نظروا الى اللفظ . وهؤلاء سلف اهل الظاهر وأولئك سلف اهل المعانى والقياس » .

ويقول العلامة ابن خلدون في المقدمة : « انتهى مد الفتة الاسلامى الى جمود وجهل بأمور الحياة وسياسة العمران . وأصبح التقليد هو التجارة الرابحة . ولم يبق للفتاة الا نقل الرواية عن اصحاب المذاهب الأربعة . لا محصول — اليوم — للفتة الا هذا » .

هكذا يحدثنا التاريخ غيظيل حديثه عن حرص هؤلاء الأئمة الاعلام على بقاء التشريع الاسلامى — كما اراد له الله — متصلا بواقع الحياة ومهيما عليها . وتوقرا حفة على كل من يحاول قطع صلة ماضيها بحاضرها . بفضل الاعدادات المتعاقبة من الدراسات الاجتهادية التى يتسع مجالها فى مجمل النصوص ما لم يرد فيه نص قاطع . فانه — كما يقال — لا قياس مع وجود النص . أما النصوص التفصيلية التى لا تتغير — وهذا هو عنصر العبادات — فانها لا مكان فيها لنظريات الاجتهاد . أما الذى تتوارد عليه نظريات المجتهدين فهو ميدان المعاملات الاجتماعية .

وان تعجب فاعجب من نزول عدد غير قليل من المستشرقين الى تصورات التشريع الاسلامى واعترافهم بتفوقه وغزارة مادته . رغم ما على ابصارهم من حجب . استمع معى الى ما يقوله المستشرق المجرى « قمبرى » (1) — ان فقهكم واسع جدا الى درجة اننى اعجب كلما فكرت فى انكم لم تستنبطوا منه الاحكام والانظمة الموافقة لبلادكم وزمانكم » . والى ما يقوله الفيلسوف « غوته » (2) : أية شريعة لن تتمكن أن تملو فوق شرع محمد . وان التشريع فى الغرب ناقص على الرغم من تقدمه . ناقص بالنسبة للتعاليم الاسلامية . واتهم أهل أوروبا بجميع مفاهيمهم أنهم لم يصلوا الى ما وصل محمد . وانه سوف لا يتقدم عليه احد » والى ما

يقوله الفيلسوف « برناردشو » : — لقد وضعت دين الاسلام موضع الاعتبار بسبب حيويته المدهشة غيو الدين الوحيد الذى يلوح لى انه حائز اهلية الهضم لاطوار الحياة المختلفة بحيث يستطيع ان يكون جذابا لكل جيل من الناس » عجيب والله حقا ان تتسع صدور الغربيين الذين لاحت لهم سمات الاصاله والابداع المشتملة على مجموعة انشائية ذات قيمة التشريع الاسلامى — ولا تتسع صدور اهله وذويه الذين أعدمهم الله لتحمل هذه الرسالة واثمنهم عليها فمن أين اتت هذه الصيحات باغلاق باب الاجتهاد . وما مصدرها . وما هى الايحاءات التى أوحى بتغيير هذا الملتقى الفكرى الذى صحب الركب الانسانى من بداية الطريق عن مجراه الطبيعى .

كل الدلائل تدل على انه كيفما كانت التفسيرات . وكيفما كانت تحليلات الناس وتصوراتهم لتحلل هذه الفكرة الاجتهادية من نفوسهم . وكيفما كان عنف الاحداث التى تغير ما بالناس — فلا تعدو ان تكون ردة فكرية ونكسة نفسية . لا بد ان نشهد لها مصارعها وتأثيراتها السلبية التى تعكس معطيات الافراد والجماعات .

فما جمد التشريع الاسلامى ولا وقف نموه . ولا انقطع عن مواكبة الاجيال . وما أغلق باب الاجتهاد فى يوم من الايام . وانما هى انكار الناس ومواهبهم يعتربها ما يعتربها احيانا من الضحالة والجفاف وضيق الافق . فتصدر احكامها العفوية عن غير علم ولا روية لان حقائق الاشياء لا تخضع الا لقوة ذات امتياز وذات رصيد فى التصرفات الانسانية التى لها ابعادها على مدى الدهر . وليس من شأنها اطلاقا ان تلعب بها التيارات وتعلق بها التفاهات . فان لها من قوة الدفع وارهاق الحس ما

(1) المصدر بحث الاستاذ احمد بهجت . بعنوان : نظرة فى التشريع الاسلامى .
(2) المصدر السابق .

يدفع عنها نسوة الاشباح والفكرة الاجتهادية هي فكرة ماجورة توفي اجرها على كل حال . وهي طريق الوصول الى الحق والى الخير العام والى القضاء على استعجام الفكرة الاسلامية — والى ايقاف حشود منتظرة تعمل على خلق اضافات سيئة لصيقة بالاسلام . فكيف يتصور ان نهدم ركنا ركينا من الاسلام — هذه صورته وهذا محتواه — بحجة أن انتشار عقد الخلافة العباسية في القرن 4 هـ — قد فتح الباب على مصراعيه امام الدعاة والادعياء وامام النائحة الثكلى والنائحة المستاجرة . فكان الامر يقتضى اقتاض حراسة قوية تكمن وراء المقدسات الاسلامية خصوصا بعد انتصاب حكومات اعجمية رافقتها تموجات سياسية واجتماعية يعرف منها الاسلام وينكر فكانت هذه الحراسة تتجلى في ايقاف تدفق الاجتهاد . وحرمان الاجيال من التمتع بثمرات العلم وحسنات الحضارة الاسلامية الكامنة في مبادئه وتعاليمه . فكان هذا داعيا لجمهرة من علماء المسلمين الى المناداة باغلاق باب الاجتهاد . ومنهم الامام القفال المتوفى سنة 417 هـ حيث نادى بصوت جهير باغلاق باب الاجتهاد — ولم يتورع عن نسبته الى الخلق اجمعين حيث يقول : « والخلق كالمتفتحين على انه لا مجتهد بعد اليوم » في هذا التعبير المختزل يدشن الامام القفال فكرة اغلاق باب الاجتهاد . ويسجل صفحة جديدة في تاريخ الاسلام لا عهد له بها في وقت مبكر . فماذا يفعل غيره ممن عاش بعده في ظروف متأخرة . والحال انه قد لقي من عنت الايام وهزالها وشدائدها وضرواتها الكالحة . لا شك انه سيصيب نقمته ويطلقها صرخة مدوية ساخطة تحمل اعلام النكير على كل من يدعو الى الاجتهاد . وهذا ما حدث بالفعل في العصور المتأخرة حيث استغلق على الناس مسالك الاسترشاد بدينهم . واحتلت التبعية القاتلة من نفوسهم محل الصدارة . فكانت لذلك مخلفات واصداء استبدت بكثير من الناس .

ولكن كان فضل الله على هذه الامة عظيما — انه لا يدعها لتجنيات الدهر . ولا يسلمها الى مرارات الايام وتحدياتها منحرفة عن الخط الانساني الاصيل بل يقبض للرجال — للحق رجالا يعلنون له حجته . ويردون له نبيته . ويقيمون ما مال منه . ويدفعون عنه غوائل الاحداث . لا يضعون عصاهم عن عاتقه . ولا تلين في جانب الحق قناتهم . فنجد العلامة المجاهد العز بن عبد السلام من علماء القرن السابع قد توسط الميدان لابرار صورة الحق بيضاء نقية في هذا الصدد — فيقول : « وقد اختلفوا متى انسد باب الاجتهاد على اقوال ما انزل الله بها من سلطان . قيل بعد مائتين من الهجرة وقيل بعد الثائمس . وقيل بعد الازعاع وسفيان . وعند هؤلاء ان الارض قد خلت من قائم بحجة الله ينظر في الكتب والسنة ويأخذ الاحكام وان لا يفتى أحد بما فيهما الا بعد عرضه على قول مقلده . فان وافقه حكم وافتى والا رده . وهذه اقوال فاسدة — فانه ان وقعت حادثة غير منصوص عليها أو فيها خلاف بين السلف . فلا بد فيها من الاجتهاد من كتاب أو سنة . وما يقول سوى هذا الا صاحب هذيان » .

والامام محمد بن على الشوكاني — 1255 هـ له كلمته في الموضوع فيقول : « ان قول القائلين بخلو العصر من المجتهدين مما يقضى بالعجب لانهم ان كانوا قالوا ذلك باعتبار ان الله رفع ما تفضل به على السابقين من كمال العقل وقوة الفهم . فبهذه دعوى على الله باطلة . وان كانوا قالوا ذلك باعتبار ان السابقين تيسر لهم من العلم — ووسائل الاجتهاد والبحث في القرآن والسنة — ما لم يتيسر لمن بعدهم فهذه دعوى تخالف الواقع . فان العلم ووسائل الاجتهاد أصبحت ايسر للمتأخرين » .

وقد شنع بالنكير عدد غير قليل من علماء الاسلام نكتفى بهذا القدر من موافقهم لان الملحمة بين التقليد والاجتهاد وان كانت قد استغرقت زمنا

الشكل للمضمون من الحق ان لا نكتفى فيها بتسلسل الاحداث . بل بتقييمها ودراسة انتقاداتها . وتحليل مواقفها . والوقوف على اسرارها . وعن هذه الدراسة يستجلى لنا بأوضح صورة : كيف تولدت الاحداث وكيف تجاوزت اصداؤها وكيف تطورت الحياة واكتملت صفونها ونمت قوتها عن طريق قوة الدفع بين جنسين متمازجين متنافرين لا غنى لاحدهما عن الآخر . والمثل المعاصر يقول : « البلاشفة أبناء القياصرة » .

وبعد . فاذا كنا نلمس من هذا كله عزاءنا وشعورنا بالارتياح — وهذا خير ما استفدناه من هذا الاعداد ازاء ما لحق الفكرة الاسلامية من ملاحظات في قديمها وفي حديثها . وفيما اضيف اليها من اضافات . وفيما مهد لها من تهديدات لإبراز علل زاحفة عليها — والحال اننا نشهد لها مواكب النصر تعبر في كل مكان وتتوسط كل ميدان — فاننا نلمس لها من ذلك ما هو ابقى وا أقوى — وهذا ما يملأ قلوبنا ايمانا وغبطة — وهو ما نشهد لها ويشهد لها الناس جميعا — ما استرشدوا بالحق — من صدق تفسيراتها وصدق تصوراتها وكشفها عن حقائق ليست في متناول البشر . واستيعابها لمفاهيم ملأت على الانسان — في جميع اطواره — سمعه وبصره . وانسابت مع فكرته وروحه وغريزته وعاطفته وشعوره . بل ومع معنى وجوده بالاضافة الى مرورها في عنق تجارب وتصرفات انسانية قاسية عاشت تحت مرارتها دهرًا طويلا . خرجت من كل ذلك مشرقة الجبين باسمه الثغر واضحة المعالم . والله بالغ امره . ولكن اكثر الناس لا يعلمون .

ليس باليسير كان لها مخاضها الشديد . وكانت لها ملابساتها وزرايتها بالمجتمعات الاسلامية — الا انها لم تثمر ثمرتها المرجوة في تعقيم الفكرة الاسلامية اساسا وفي عزلها عن الحياة الانسانية بل على العكس كانت سببا في ايقاف العزائم . وباعثا من بواعث اليقظة والانتباه . وحافزا الى استكمال العدة في طريق طرد الاشباح . لانه كيفما كانت حدة الخصومة بين الفكرتين . وكيفما كان ميزان القوى بينهما . فان للفكرة الاسلامية التي يحملها احد الجانبين ما يقود بالضرورة الى الانتصار على كل حال . الا انه يعترضها ما يعترض ادوار التاريخ وما تمليه من احداث لا تحدث جزافا . ومن ضغوط مختلفة لا تثريت بالناس تمشى في مدارها على سنن التقابل الذي هو أداة كل تكيف طبيعي . هي تخطيطات الحياة والاحداث لا بد ان تتخطى الحواجز وتتحدى كل هوان وتهوين . ولا بد ان تصدق عليها السنة الازلية في العمران البشرى التي تتسم بطابع رد الفعل وباحتمية التاريخ . وتلك هي سمة كل ظاهرة اجتماعية لا بد ان تستخدم وسائلها لكي تحصل على نتائجها . ولا بد لها ايضا ان تخضع لقانون السببية العام في صدقه وشموله وتصوراته — وتوالده على مدى الدهر . لان الدنيا وظروفها وكثافة ملابساتها وحسها الاجتماعي لا تتجاوز مستوى هذه السنة القائمة في المجتمع . فكلما استقبلت الحياة طورا يتسم بطابع السخافة والتردى والتحلل فاننا ننتظر لها ميلاد حدث آخر سيستهل صارخا تجهزت له بأسباب الرشد ومناعة الحساسية والعافية . والعكس بالعكس . هذه صفة ملازمة لادوار التاريخ ملازمة

نظام موظفي الادارات العمومية نصوص خاصة بوزارة التعليم العالي

الفصل الثاني

ينشر بالجريدة الرسمية ظهيرنا الشريف هذا
المعتبر بمثابة قانون .

وحرر بالرباط في 10 شوال 1395 (16 أكتوبر 1975)

وتعنه بالعطف : الوزير الاول

الامضاء : احمد عصمان

مرسوم رقم 2.75.662 بتاريخ 11 شوال
1395 (17 أكتوبر 1975) باحداث مؤسسات
جامعية واحياء جامعية . (الجريدة الرسمية عدد :
3286 بتاريخ : 16 شوال 1395 — 22 / 10 / 1975) .

ان الوزير الاول :

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.75.102 الصادر
في 13 صفر 1395 (25 يبرابر 1975) بمثابة قانون
يتعلق بتنظيم الجامعات ولا سيما الفصلين 3 و 4
منه .

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.75.398
الصادر في 10 شوال 1395 (16 أكتوبر 1975)
بمثابة قانون يتعلق باحداث الجامعات : وبعد دراسة
المشروع في المجلس الوزاري يرسم ما يلي :

ظهير شريف بمثابة قانون رقم 1.75.398
بتاريخ 10 شوال 1395 (16 أكتوبر 1975) يتعلق
باحداث الجامعات . (الجريدة الرسمية عدد :
3286 بتاريخ : 16 شوال 1395 — 22 / 10 / 75)

الحمد لله وحده

الطابع الشريف بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)
يعلم من ظهيرنا الشريف هذا اسماء الله وأعز
أمره أننا :

بناء على الدستور ولا سيما الفصل 102 منه ،
أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

الفصل الاول

تحدث الجامعات المبنية بعده ابتداء من 14
صفر 1395 (26 يبرابر 1975) تطبيقا للفصل 4
من الظهير الشريف رقم 1.75.102 الصادر في 13
صفر 1395 (25 يبرابر 1975) بمثابة قانون يتعلق
بتنظيم الجامعات :

جامعة محمد الخامس بالرباط
جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء
جامعة محمد بن عبد الله بفاس
جامعة القرويين بفاس

الفصل الاول

تشتمل جامعة محمد الخامس بالرباط على
المؤسسات الجامعية التالية :

كلية الآداب والعلوم الانسانية

كلية الطب والصيدلة

كلية العلوم

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

المدرسة المحمدية للمهندسين

المدرسة العليا للإساتذة

معهد الدراسات والأبحاث لأجل التعريب

المعهد التربوي الوطني

المعهد العلمي

المعهد الجامعي للبحث العلمي

الفصل الثاني

تشتمل جامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء

على المؤسسات الجامعية التالية :

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

كلية الطب والصيدلة

معهد الفكر والحضارة الاسلامية

الفصل الثالث

تشتمل جامعة محمد بن عبد الله بفاس على

المؤسسات الجامعية التالية :

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية

كلية الآداب والعلوم الانسانية

الفصل الرابع

تشتمل جامعة الترويين بفاس على المؤسسات

الجامعية التالية :

كلية الشريعة بفاس

كلية اللغة العربية بمراكش

كلية أصول الدين بتطوان

الفصل الخامس

تحدث الاحياء الجامعية المبينة بعده :

الى الجامعى مولاي اسماعيل بالرباط

الى الجامعى لأكڤال بالرباط

الى الجامعى للسويسى رقم 1 بالرباط

الى الجامعى للسويسى رقم 2 بالرباط

الى الجامعى رقم 1 بالدار البيضاء

الى الجامعى ظير الميراز رقم 1 بفاس .

الفصل السادس

يسند الى وزير التعليم العالى تنفيذ هذا المرسوم

الذى ينشر بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من

14 صفر 1395 (26 يبرابر 1975) .

وحرر بالرباط فى 11 شوال 1395 (17 اكتوبر 1975)

الوزير الاول :

الامضاء : أحمد عصمان

وقعه بالعطف :

وزير التعليم العالى

الامضاء : عبد اللطيف بن عبد الجليل

مرسوم رقم 2.75.663 بتاريخ 11 شوال

1395 (17 اكتوبر 1975) يحدد بموجبه اختصاص

المؤسسات الجامعية ولانحة الشهادات التى تتولى

تحضيرها وتسليمها . (الجريدة الرسمية عدد :

3286 بتاريخ 15 شوال 1395 — 22 / 10 /

1975) .

ان الوزير الاول :

بمقتضى الظير الشريف رقم 1.75.102

الصادر فى 13 صفر 1395 (25 يبرابر 1975)

بمنابة قانون يتعلق بتنظيم الجامعات ولا سيما

الفصل 21 منه .

وبناء على المرسوم رقم 2.75.662 الصادر

الآتية :

الليسانس في العلوم
ديبلوم الدراسات العليا
الدكتوراة في العلوم (دكتوراة الدولة)

الفصل الخامس

تختص كليات العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بكل ما يتعلق بالتعليم العالي والبحث في ميدان العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية .

وتتولى تحضير وتسليم الشهادات الآتية :

شهادة الكفاءة في الحقوق

الليسانس في الحقوق

ديبلوم الدراسات العليا

الدكتوراة في الحقوق (دكتوراة الدولة)

الفصل السادس

تختص كليات الشريعة بكل ما يتعلق بالتعليم العالي والبحث في ميدان الشريعة الاسلامية والعلوم المرتبطة بها .

وتتولى تحضير وتسليم الشهادات الوطنية الآتية :

الاجازة العليا (الليسانس)

عالية الجامعة (دكتوراة الجامعة)

التخصيص (ديبلوم الدراسات العليا)

العالمية في الشريعة (دكتوراة الدولة)

الفصل السابع

تختص كليات اللغة العربية بكل ما يتعلق بالتعليم العالي والبحث في ميدان فقه اللغة واصول اللغة العربية واللغات السامية .

وتتولى تحضير وتسليم الشهادات الوطنية الآتية :

في 11 شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) باحداث
المؤسسات الجامعية والاحياء الجامعية وبعد دراسة
المشروع في المجلس الوزاري يرسم ما يلي :

الفصل الاول

يحدد وفقا للمقتضيات التالية اختصاص
المؤسسات الجامعية المنصوص عليها في المرسوم رقم
2.75.667 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 11 شوال
1395 (17 أكتوبر 1975) وكذا لائحة الشهادات
الوطنية الراجعة لاختصاصها والتي تتولى تحضيرها
وتسليمها .

الفصل الثاني

تختص كليات الآداب والعلوم الانسانية بكل
ما يتعلق بالتعليم العالي والبحث في ميدان الآداب
والعلوم الانسانية .

وتتولى تحضير وتسليم الشهادات الوطنية
الآتية :

الليسانس في الآداب

ديبلوم الدراسات العليا

الدكتوراة في الآداب (دكتوراة الدولة)

الفصل الثالث

تختص كليات الطب والصيدلة بكل ما يتعلق
بالتعليم العالي والبحث في ميدان الطب والصيدلة .
وتتولى تحضير وتسليم الشهادات الوطنية الآتية :

ديبلوم دكتور في الطب

ديبلوم دكتور في الصيدلة

شهادة الدراسات الخاصة .

الفصل الرابع

تختص كليات العلوم بكل ما يتعلق بالتعليم العالي
والبحث في ميدان العلوم الدقيقة والتطبيقية .
وتتولى تحضير وتسليم الشهادات الوطنية

الاجازة العليا (الليسانس)

عالمية الجامعة (دكتورة الجامعة)

التخصص (دبلوم الدراسات العليا)

عالمية اللغة العربية (دكتورة الدولة)

الفصل الثامن

تختص كليات اصول الدين بكل ما يتعلق بالتعليم العالى والبحث فى ميدان تاريخ الديانات والعلوم المرتبطة بها . وتتولى تحضير وتسليم الشهادات الآتية :

الاجازة العليا (الليسانس)

عالمية الجامعة (دكتورة الجامعة)

التخصص (دبلوم الدراسات العليا)

عالمية اصول الدين (دكتورة الدولة)

الفصل التاسع

تناط بالمدرسة المحمدية للمهندسين مهمة تكوين مهندسى الدولة والقيام بأبحاث ودراسات فى جميع فروع الصناعة المصرية ولا سيما فى فروع التخصص الآتية :

الهندسة المدنية والبناء

الهندسة المعدنية

الهندسة الميكانيكية

هندسة الكهرباء والإليكترونيك

الهندسة الصحية

وتتولى تحضير وتسليم دبلوم مهندس الدولة.

الفصل العاشر

تكلف المدرسة العليا للاستاذة بالتكوين التربوى الاولى والمستمر لاستاذة السلك الثانى من التعليم الثانوى وتساهم علاوة على ذلك فى تكوين واستكمال خبرة موظفى التفتيش والتسيير التربوى كما يمكنها القيام بدراسات فى ميدان البحث التربوى ، وتتولى تحضير وتسليم دبلوم المدرسة العليا للاستاذة .

الفصل الحادى عشر

يختص معهد الفكر والحضارة الاسلامية بكل ما يتعلق بالتعليم العالى والبحث فى ميدان الفكر والحضارة الاسلامية لابراز العبقرية الاسلامية والتعريف بدورها الطلائى فى ميادين الفكر والثقافة والحضارة على الخصوص .

الفصل الثانى عشر

يكلف معهد الدراسات والابحاث لاجل التعريب بانجاز الاشغال اللازمة للتعريب وتطويرها وتوجيهها ، ويجب عليه العمل فى هذا الصدد على جعل اللغة العربية أداة للعمل والبحث فى جميع الميادين ولا سيما فى ميدان العلوم والتقنية .

الفصل الثالث عشر

يقوم المعهد التربوى الوطنى او يعمل على القيام بأعمال البحث التربوى المتعلقة بمختلف درجات التعليم ، ويتولى تنسيقها ، ويقوم لاجل هذه الغاية باعداد وجمع ونشر كل الوثائق المتعلقة بالمناهج والتقنيات التربوية ويساهم فى التكوين الاولى والمستمر لجميع رجال التعليم كما يساهم فى اطلاع العموم على مهام التربية .

الفصل الرابع عشر

تناط بالمعهد العلمى مهمة القيام فى ميدان علوم الطبيعة بالابحاث الاساسية ولا سيما فيما يتعلق بالنباتات والحيوانات والتربة ، ويكلف علاوة على ذلك بوضع بيان احصائى شامل عن البيئة الطبيعية والبيولوجية وتكوين مجموعات لمتحف وطنى للتاريخ الطبيعى كما يعهد اليه بجمع عناصر خزانة علمية وتهيئة المختبرات والمراسد والبنائيات والمراكز اللازمة لابعائه .

الفصل الخامس عشر

يكلف المعهد الجاهى للبحث العلمى بتنمية

٥ نظام لرواتب التقاعد المدنية .

وبناء على المرسوم رقم 2.73.722 الصادر في 10 ذي الحجة 1393 — 31 دجنبر 1973 المحددة بموجبه سلالم ترتيب موظفى الدولة وتسلسل المناصب العليا للادارات العمومية .

وبناء على المرسوم رقم 2.62.344 الصادر في 15 صفر 1383 — 8 يوليوز 1963 المحددة بموجبه سلالم الاجور وشروط ترقى موظفى الدولة في الرتبة والدرجة .

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزارى يرسم ما يلى :

الباب الاول

مقتضيات عامة

الفصل الاول

تشتمل هيئة رجال التعليم الباحثين الجامعيين على الاسلاك الآتية :

- اساتذة التعليم العالى
- الاساتذة المحاضرون
- الاساتذة المساعدون
- المساعدون

الفصل الثانى

يعمل رجال التعليم الباحثون كامل الوقت في المؤسسات الجامعية ولا تجوز لهم ممارسة أية مهام خارج الجامعات ما عدا في نطاق علاقات التعاون طبقا للفصل 18 من الظهير الشريف رقم 1.75.102 المشار اليه اعلاه الصادر في 13 صفر 1395 (25 يبرابر 1975) بمثابة قانون ويجوز بالاضافة الى ذلك تكليف رجال التعليم الباحثين عند الاقتضاء بمهمة تعليم اضافية طبق الشروط المحددة بمرسوم .

اعمال البحث المتعلقة بأصول للغة والجغرافيا والانتروبولوجيا والتاريخ والحضارة الوطنية والعمل على تطویرها وتوجيهها بجميع الوسائل الملائمة ، ويسهر بالاضافة الى ذلك على نشر واذاعة الاشغال العلمية الجامعية ذات المصلحة العامة .

الفصل السادس عشر

يعهد وزير التعليم العالى بتنفيذ هذا المرسوم الذى يعمل به ابتداء من 14 صفر 1395 (26 يبرابر 1975) .

وحرر بالرباط في 11 شوال 1395 — 17 أكتوبر 1975
الوزير الاول

الامضاء : أحمد عصمان

وقعه بالعطف :

وزير التعليم العالى

الامضاء : عبد اللطيف بن عبد الجليل

مرسوم رقم 2.75.665 بتاريخ 11 شوال 1395 — 17 أكتوبر 1975 بمثابة النظام الاساسى الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم العالى (الجريدة الرسمية عدد : 3286 بتاريخ 16 شوال 1395 — 22 / 10 / 1975) .

ان الوزير الاول :

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 — 24 يبرابر 1958 بمثابة النظام الاساسى العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تميمه وتغييره ولا سيما الفصل 4 منه. وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.75.102 الصادر في 13 صفر 1395 — 25 يبرابر 1975 بمثابة قانون يتعلق بتنظيم الجامعات .

وبناء على القانون رقم 011.71 الصادر في 12 ذى القعدة 1391 — 30 دجنبر 1971 باحداث

الفصل الثالث

تشتمل مهام رجال التعليم الباحثين على أنشطة للتعليم والتسيير وأنشطة للبحث وأعمال ذات مصلحة عامة .

وبالإضافة الى أنشطة التعليم والتسيير والبحث يمارس رجال التعليم الباحثون بكليات الطب والصيدلة مهام الاستشفاء والعلاج في المراكز الصحية الجامعية .

الفصل الرابع

تتناول مهام التعليم تلقتين المعلومات للطلبة والقيام بتسييرهم باستمرار وضمان تكوينهم وفقا للمناهج التربوية المحددة في نطاق مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.75.102 المشار اليه اعلاه الصادر في 13 صفر 1395 (25 يبرابر 1975) بمثابة قانون .

الفصل الخامس

تهدف مهام البحث الى القيام بدراسات واشغال فردية او جماعية يراد بها على الخصوص رفع مستوى التعليم وضمان استكمال خبرة رجال التعليم الباحثين بالجامعة والعمل على تطوير المعارف وتطبيقاتها قصد المساهمة في تنمية البلاد . وتهدف هذه المهام زيادة على ذلك الى تكوين المساعدين والاساتذة المساعدين بالجامعة والى تكوين الاطارات اللازمة للتنمية الوطنية .

الفصل السادس

يعلن عن تعيين وترسيم وترقى رجال التعليم المشار اليهم في الفصل الاول اعلاه بقرار لوزير التعليم العالي طبق الشروط المحددة في المقتعين 4 و 5 من الفصل 17 من الظهير الشريف رقم 1.75.102 المشار اليه اعلاه الصادر بمثابة قانون .

غير ان التعيينات المقررة على اثر مباراة يعلن عنها مباشرة وزير التعليم العالي .

وفيما يخص رجال التعليم الباحثين بكليات الطب والصيدلة يتخذ وزير التعليم العالي ووزير الصحة العمومية قرارا مشتركا طبق الشروط المشار اليها في المقتعين السابقين .

الفصل السابع

يرأس اللجنة العلمية لكل مؤسسة جامعية رئيس المؤسسة (عميد الكلية او مدير المدرسة او مدير المعهد) وتضم هذه اللجنة من ثلاثة الى خمسة اساتذة بالتعليم العالي يمارسون عملهم في المؤسسة ويعينهم رئيس الجامعة وتحرر تقريرا عن كل مرشح بعد دراسة ملفه والنظر في اشغاله .

وفي حالة عدم توفر المؤسسة على العدد الكافي من اساتذة التعليم العالي يجوز لرئيس الجامعة ان يستدعى اساتذة محاضرين لاجل تأليف هذه اللجنة او تتميم تأليفها .

الباب الثاني

اساتذة التعليم العالي

الفصل الثامن

تناط بأساتذة التعليم العالي مسؤولية تسيير فروع التعليم المطابقة للتخصص المعهود اليهم به . ويلتقون للطلبة في نطاق هذه المسؤولية الدروس الرئيسية بنسبة ثمانى ساعات في الاسبوع كما يسيرون الاساتذة المساعدين والمساعدين في تحضير ومراجعة الاشغال المسيرة والاشغال التطبيقية ، ويقومون او يشرفون على القيام باعداد الكتب التى تعالج هذه الفروع من التعليم وجميع الوثائق الاخرى المعدة للطلبة .

الفصل التاسع

يشرف اساتذة التعليم العالي على فرق البحث المحدد تأليفها من طرف المسؤول عن المؤسسة

٢٠ باتصال مع الوزير وبعد استشارة رئيس الجامعة .
وتتكلل الفرق المكونة في حظيرة الوزارات بتكوين
الاساتذة المساعدين والمساعدين .

وتنشر أشغال البحث في مطبوعات المؤسسات
أو في المجلات الوطنية أو الدولية .

الفصل العاشر

يتولى أساتذة التعليم العالي تنشيط المناظرات
والمحاضرات وأعمال إعادة التدريب والتكوين المستمر
المعدة للاطارات المشار إليها في الفصل 5 أعلاه .

الفصل الحادى عشر

يعين أساتذة التعليم العالي من بين الاساتذة
المحاضرين الذين زاولوا عملهم بهذه الصفة خلال
أربع سنوات والذين يثبتون توفرهم على الدبلوم
أو الاجازة المقررين في الفصل 18 بعده .

وفيما يخص كليات العلوم الثانوية والاقتصادية
والاجتماعية يمكن تعيينهم مباشرة اذا نجحوا في مباراة
التبريز التى تنظمها مؤسسة جامعية مقبولة بقرار
لوزير التعليم العالي .

الفصل الثانى عشر

يشتمل سلك اساتذة التعليم العالي على
خمس رتب :

- الرتبة الاولى الرقم الاستدلالي 760
- الرتبة الثانية الرقم الاستدلالي 785
- الرتبة الثالثة الرقم الاستدلالي 810
- الرتبة الرابعة الرقم الاستدلالي 835
- الرتبة الخامسة الرقم الاستدلالي 860

الفصل الثالث عشر

يعين اساتذة التعليم العالي ويرسمون على
الرتبة الاولى من السلك غير ان الاساتذة المتفرعين

عن سلك الاساتذة المحاضرين يعينون ويرسمون في
رتبة منفذ لها رقم استدلالى معادل أو عند عدمه
رقم استدلالى يفوق مباشرة الرقم الاستدلالي الذى
كانوا يستفيدون منه في سلكهم الاصلى .

ويحتفظون بالاتدمية المكتسبة في رتبهم السابقة
اذا أعيد ترتيبهم في رقم استدلالى معادل أو اذا كانت
الفائدة من إعادة هذا الترتيب تقل عن الفائدة التى
قد يحصلون عليها بواسطة ترقى في الرتبة داخل
سلكهم السابق ، ويفقدون هذه الاتدمية في حالة
العكس .

الفصل الرابع عشر

يرقى اساتذة التعليم العالي من رتبة الى أخرى
كل ثلاث سنوات .

الباب الثالث

الاساتذة المحاضرون

الفصل الخامس عشر

تسند الى الاساتذة المحاضرين بتعاون مع
اساتذة التعليم العالي مهمة القيام في فرع تخصصهم
بتلقين التعليم الى الطلبة في شكل دروس رئيسية
بنسبة عشر ساعات في الاسبوع ويمكن القيام بهذه
المهمة كلا او بعضا في شكل أشغال مسيرة تبعا
لحاجيات المصلحة ووفقا لنظام المعادلة بين حصص
مختلف أشكال التعليم المحدد في الفصل 41 بعده .

الفصل السادس عشر

تسند الى الاساتذة المحاضرين بتعاون مع
اساتذة التعليم العالي مهمة تسيير الاساتذة المساعدين
والمساعدين في تحضير ومراجعة الأشغال المسيرة
والاشغال التطبيقية . ويساهبون في اعداد الكتب
التي تعالج هذه الفروع من التعليم وجميع الوثائق
الاخرى المعدة للطلبة .

الفصل انسابع عشر

يكلف الاساتذة المحاضرون بانجاز اشغال البحث في نطاق الفرق المنصوص عليها في الفصل 9 اعلاه ، ويعهد اليهم زيادة على ذلك بجميع الاعمال المشار اليها في الفصل 10 اعلاه وفي حالة عدم توفر هذا القطاع على الاساتذة يمكن أن يسير فرق البحث الاساتذة المحاضرون .

الفصل الثامن عشر

يعين الاساتذة المحاضرون مباشرة بناء على الشهادات من بين الاساتذة المساعدين والمرشحين المثبتين جميعا توغرهم على دكتوراة للدولة أو اجازة معترف بمعادلتها لها .

وفيما يخص كليات الطب والصيدلة يعين الاساتذة المحاضرون على اثر مباراة للتبريز تفتح في وجه الاساتذة المساعدين المتوفرين على اربع سنوات من الادمية بهذه الصفة مع العلم أن الاساتذة المساعدين المنتمين لفرع التكوين غير السريري لا تجوز لهم في أى حال من الاحوال المشاركة في مباراة التبريز الخاصة بفرع سريري ، وفي هذه الحالة يحملون لقب استاذ محاضر مبرز في الطب أو الصيدلة .

الفصل التاسع عشر

يشتمل سلك الاساتذة المحاضرين على خمس رتب :

الرتبة الاولى	 الرقم الاستدلالى 580
الرتبة الثانية	 الرقم الاستدلالى 620
الرتبة الثالثة	 الرقم الاستدلالى 660
الرتبة الرابعة	 الرقم الاستدلالى 720
الرتبة الخامسة	 الرقم الاستدلالى 779

الفصل العشرون

يعين الاساتذة المحاضرون ويرسمون في الرتبة

الاولى من السلك ، غير ان الاساتذة المحاضرين المتفرعين عن سلك الاساتذة المساعدين يعينون ويرسمون عند الاقتضاء في رتبة منفذ لها رقم استدلالى معادل أو عند عدمه رقم استدلالى يفوق مباشرة الرقم الاستدلالى الذى كانوا يستفيدون منه في سلكهم الاصلى وذلك طبق الشروط المحددة في الفصل 13 اعلاه .

الفصل الحادى والعشرون

يرقى الاساتذة المحاضرون طبق الشروط المحددة في الفصل 14 اعلاه .

الفصل الثانى والعشرون

لا يجوز لاي كان ان يحمل لقب استاذ أو استاذ محاضر مبرز سابق بكليات الطب والصيدلة ان لم يزاوالم المهام المشتركة لاستاذ أو استاذ محاضر مبرز في المراكز الصحية الجامعية التابعة للدولة خلال عشر سنوات على الاقل .

الباب الرابع

الاساتذة المساعدون

الفصل الثالث والعشرون

تسند الى الاساتذة المساعدين تحت اشراف الاساتذة والاساتذة المحاضرين مهمة تلقين التعليم للطلبة في شكل اشغال مسيرة بنسبة عشر ساعات في الاسبوع .

ويمكن القيام بهذه المهمة كلا أو بعضا في شكل دروس رئيسية أو اشغال تطبيقية تبعا لحاجيات المصلحة ووفقا لنظام المعادلة بين حصص مختلف اشكال التعليم المحدد في الفصل 41 بعده .

الفصل الرابع والعشرون

يكلف الاساتذة المساعدون بالمهام الآتية :
تحضير ومراجعة الاشغال المسيرة ، القيام

ويمكن ترسيمهم عند انتهاء التمرين في الرتبة الثالثة من درجتهم .

ويمكن تمديد فترة التمرين لمدة سنة اذا لم يستطع الاستاذ المساعد ان يبرهن عن مؤهلاته خلال مدة التمرين ، وثبتت ضرورة التمديد بتقرير تحرره اللجنة العلمية المشار اليها في الفصل 7 اعلاه ، وفي حالة تمديد لا تعتبر في الترقية الا مدة التمرين العادية، اما الاساتذة المساعدون الذين لم يقترح ترسيمهم بعد انتهاء مدة التمرين فيمكن اما اعفاؤهم واما ارجاعهم الى اسلاكهم الاصلية ان كانوا ينتمون للادارة من قبل.

الفصل الثامن والعشرون

يرقى الاساتذة المساعدون طبق الشروط المحددة في المرسوم رقم 2.62.344 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 17 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) .

الباب الخامس

المساعدون

الفصل التاسع والعشرون

تسند الى المساعدين تحت اشراف الاساتذة والاساتذة المحاضرين والاساتذة المساعدين مهمة تلقين التعليم للطلبة في شكل اشغال تطبيقية بنسبة اثنتى عشرة ساعة في الاسبوع .

ويمكن القيام بهذه المهمة كلا او بعضا في شكل اشغال مسيرة تبعا لحاجيات المصلحة ووفقا لنظام المعادلة بين حصص مختلف اشكال التعليم المحدد في الفصل 41 بعده .

الفصل الثلاثون

يكلف المساعدون بتحضير ومراجعة الاشغال التطبيقية تحت اشراف رجال التعليم الباحثين وطبقا لفروع التعليم المهود بها الى هؤلاء الباحثين .

الفصل الحادى والثلاثون

يجب ان يتدرب المساعدون على البحث وان يقوموا في نطاق الفرق المنصوص عليها في الفصل 9

تحت اشراف اساتذة التعليم العالى والاساتذة المحاضرين بالتنسيق بين مختلف اشكال التعليم من دروس رئيسية واشغال مسيرة واشغال تطبيقية .
انجاز اشغال البحث في نطاق الفرق المقررة في الفصل 9 اعلاه قصد القيام على الخصوص بتحضير دكتورة الدولة او مباراة التبريز ، المساهمة في جميع الاعمال المبينة في الفصل 10 اعلاه .

الفصل الخامس والعشرون

لا يشتمل سلك الاساتذة المساعدون الا على درجة استاذ مساعد المرتبة في سلم الاجور رقم 11 المحدث بالمرسوم رقم 2.73.722 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 10 ذى الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) .

الفصل السادس والعشرون

يعين الاساتذة المساعدون من بين المساعدين والمرشحين المتوفرين جميعا على دبلوم الدراسات العليا او شهادة تعادلها او شهادة يأتى بها التعيين بناء على الشهادات في سلك مهندسى الدولة .

وفيما يخص كليات الطب والصيدلة يعين الاساتذة المساعدون على اثر مباراة تفتح في وجه المساعدين المرشحين .

الفصل السابع والعشرون

ان الاساتذة المساعدون المتفرعين عن سلك المساعدين يعينون ويرسمون عند الاقتضاء في رتبة لها رقم استدلالى معادل او عند عدمه رقم استدلالى يغوق مباشرة الرقم الاستدلالى الذى كانوا يستفيدون منه في سلكهم الاصلى ، وذلك طبق الشروط المحددة في الفصل 13 اعلاه .

ويعين المرشحون الآخرون في الرتبة الاولى ويقضون بهذه الصفة تمرينا لمدة سنتين ويلجئون بصفة متمرن الرتبة الثانية بعد قضاء سنة من العمل ،

اعلاه بالاشغال اللازمة لتكوينهم ورفع مستواهم .
ويساهمون بالاضافة الى ذلك في جميع الاعمال
المبينة في الفصل 10 اعلاه .

الفصل الثانى والثلاثون

لا يشتمل سلك المساعدين الا على درجة
مساعد المرتبة في سلم الاجور رقم 10 المحدث بالمرسوم
رقم 2.73.722 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 10 ذى
الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) .

الفصل الثالث والثلاثون

يعين المساعدون :

1 - فيما يخص كليات الطب والصيدلة ، بناء
على الشهادات من بين :

الداخليين بالمراكز الصحية الجامعية التابعة
للدولة او المقبولة المتوفرين على شهادة دكتور فى
الطب والمثبتين قضاء سنتين فى القسم الداخلى .

الصيدلة المجازين من الدولة المثبتين توفروهم
على شهادتين للدراسات الخاصة فى العلوم الاساسية .

2 - فيما يخص المؤسسات الجامعية الاخرى ،
وعلى اثر مباراة مشتملة على اختبارات تفتح فى وجه
المرشحين المتوفرين على احدى شهادات الليسانس
او شهادة معادلة لها والذين قضوا لاجل الحصول
على دبلوم الدراسات العليا سنة من الدروس على
الاقل مختتمة بشهادة للتعليم العالى او باجازة معادلة
لها .

الفصل الرابع والثلاثون

يعين المساعدون فى الرتبة الثالثة من درجتهم
ويقضون بهذه الصفة تميزنا لمدة سنتين يمكن ترسيمهم
على اثره فى الرتبة الرابعة من درجتهم .

ويمكن تمديد فترة التمرين لمدة سنة اذا لم
يستطع المساعد ان يبرهن عن مؤهلاته خلال مدة
التمرين ، وتثبت ضرورة التمديد بتقرير تحرره اللجنة
العلمية المشار اليها فى الفصل 7 اعلاه .

وفى حالة تمديد لا تعتبر فى الترقى الا مدة
التمرين العادية ، اما المساعدون الذين لم يقترح
ترسيمهم بعد انتهاء مدة التمرين فيمكن اما اغاؤهم
واما ارجاعهم الى اسلاكهم الاصلية ان كانوا ينتمون
للادارة من قبل .

الفصل الخامس والثلاثون

يرقى المساعدون طبق الشروط المحددة فى
المرسوم رقم 2.62.344 المشار اليه اعلاه المؤرخ
فى 15 صفر 1383 (8 يوليوز 1963) .

الباب السادس

مقتضيات مختلفة

الفصل السادس والثلاثون

ان الاساتذة والاساتذة المحاضرين والمساعدين
الرسميين والمتمرنين المزاولين مهامهم فى تاريخ العمل
بهذا المرسوم يدمجون ابتداء من نفس التاريخ فى
الاسلاك المطابقة المشار اليها فى الفصل الاول اعلاه
بالوضعية المكتسبة يوم 25 يبرابر 1975 فى الدرجة
والاقتضية والرتبة .

وبصرف النظر عن مقتضيات الفصل 44 بعده
فان المساعدين الرسميين والمتمرنين المتوفرين على
احدى الشهادات المنصوص عليها فى المقطع الاول من
الفصل 26 اعلاه والمساعدين الرسميين والمتمرنين
بكليات الطب والصيدلة يدمجون فى سلك الاساتذة
المساعدين برتبة منفذ لها رقم استدلالى معادل او عند
عدمه رقم استدلالى يفوق مباشرة الرقم الاستدلالى
الذى كانوا يستفيدون منه فى سلكهم الاصلى ، وتحدد
انتميتهم طبق الشروط المبينة فى الفصل 13 اعلاه ،
اما المساعدون المدمجون بصفة اساتذة مساعدين
متمرنين فيقتضون فى السلك الجديد المدة الباقية من
التمرين الواجب عليهم قضاؤها بصفة مساعد طبيا
للشروط المحددة فى الفصل 27 اعلاه .

الفصل السابع والثلاثون

ان المتدربين بالمراكز الصحية الجامعية التابعة للدولة
المزاولين مهامهم فى تاريخ العمل بهذا المرسوم يدمجون

الباب السابع

• مقتضيات انتقالية

الفصل الثانى والاربعون

خلافا لمقتضيات الفصل 26 اعلاه ، يمكن بصفة انتقالية الى غاية 31 دجنبر 1978 ان يتقدم الاشخاص الآتى ذكرهم الى مباراة الاساتذة المساعدين بكليات الطب والصيدلة .

1 - فى العلوم السريرية ، الاشخاص المتوفرون على الدكتوراة فى الطب الذين شرعوا فى دراساتهم الطبية .

قبل الدخول الجامعى لكتوبر 1966 بالنسبة للمباريات المقررة عن سنة 1975 . قبل الدخول الجامعى لكتوبر 1967 بالنسبة للمباريات المقررة عن سنة 1976 ، قبل الدخول الجامعى لكتوبر 1968 بالنسبة للمباريات المقررة عن سنة 1977 . قبل الدخول الجامعى لكتوبر 1969 بالنسبة للمباريات المقررة عن سنة 1978 . وذلك بالاضافة الى توغرهام اما على صفة داخلى قديم بمركز صحى جامعى يقبله وزير التعليم العالى ووزير الصحة العمومية او على شهادة للدراسات الخاصة .

2 - فى العلوم الاساسية :

أ) الاشخاص الحاملون الدكتوراة فى الطب المتوفر فيهم بالاضافة الى ذلك احد الشرطين الآتيين :
التوفر على شهادتين للدراسات الخاصة فى العلوم الاساسية او شهادة للدراسات الخاصة فى التشريح المرضى .

قضاء تمرين لمدة سنتين على الاقل فى مختبر بمركز صحى جامعى مقبول ، فيما يخص :

علم التشريح

علم الانسجة

الفيزياء الاحيائية

علم وظائف الاعضاء

الطب التجريبي

ابتداء من نفس التاريخ بصفة مساعد متمرن من الرتبة الثالثة بالسلم 10 مع الاحتفاظ بالاتدمية المكتسبة فى مزاوله مهام المتدرب ، وتعتبر هذه الاتدمية فى الترسيم والترقى بالسلك الجديد .

الفصل الثامن والثلاثون

يعلن عن التدابير المتخذة تطبيقا للفصلين 36 و 37 اعلاه بقرار مشترك لوزير التعليم العالى ووزير الصحة العمومية فيما يخص رجال التعليم الباحثين بكليات الطب والصيدلة وبقرار لوزير التعليم العالى فيما يخص رجال التعليم الباحثين فى المؤسسات الجامعية الاخرى .

الفصل التاسع والثلاثون

تحدد شروط وبرامج وكيفيات اجراء المباريات المنصوص عليها فى الفصول السابقة بقرار مشترك لوزير التعليم العالى ووزير الصحة العمومية فيما يخص المباريات التى تنظمها كليات الطب والصيدلة وبقرار لوزير التعليم العالى فيما يخص المباريات التى تنظمها المؤسسات الجامعية الاخرى .

الفصل الاربعون

يمكن ان يدعى رجال التعليم الباحثون بالتعليم العالى فى حدود سبعة مناصب لمزاولة مهام ادارية او اية مهمة اخرى بالمصلحة المركزية لوزارة التعليم العالى ، ويمتد نفس التدبير الى وزارة الصحة العمومية فى حدود ثلاثة مناصب لرجال التعليم الباحثين بالمراكز الصحية الجامعية ويعلن عن الترقى فى الحالة الاولى مباشرة بقرار لوزير التعليم العالى وفى الحالة الثانية بقرار مشترك لوزير التعليم العالى ووزير الصحة العمومية .

الفصل الحادى والاربعون

يطبق على الدروس الرئيسية والاشغال المسيرة والاشغال التطبيقية نظام المعادلة الآتى :
تساوى ساعة واحدة من الدروس الرئيسية ساعة ونصف من الدروس المسيرة او ساعتين من الدروس التطبيقية .

المحافظة على الصحة والطب الوقائي وعلم
الابوئة .

ب) الصيادلة المجازون من الدولة المتوفر فيهم
بالاضافة الى ذلك أحد الشرطين الآتيين :

الحصول على دكتوراة للدولة في الصيدلة .

الحصول على شهادتين للدراسات الخاصة في
العلوم الاساسية وقضاء سنتين فعليتين بالتقسيم
الداخلي للصيدلة بعد مباراة في مركز صحي جامعي
مقبول أو سنتين من التمرين في مصلحة لعلم الاحياء .

الفصل الثالث والاربعون

ان المرشحين الناجحين في مباريات التبريز
والتخصص والمساعدة بغال دوكراس يشبهون على
التوالى بالمرشحين الناجحين في المباريات المقررة في
الفصلين 18 و 26 (المقطع الثاني) وبالمرشحين
المعينين بناء على الشهادات تطبيقا للفترة الاولى من
الفصل 33 من هذا المرسوم .

الفصل الرابع والاربعون

خلافا لمقتضيات الفصل 18 اعلاه فان المساعدين
غير المساعدين بكليات الطب والصيدلة المزاولين
مهامهم في تاريخ العمل بهذا المرسوم يمكن ، بصفة
انتقالية خلال مدة سنتين بتبدىء من تاريخ نشر هذا
المرسوم ، ادماجهم في سلك الاساتذة المحاضرون بعد
ترسيمهم بصفة مساعدين أو أساتذة مساعدين أو
حصولهم على دبلوم الدراسات العليا أو شهادة
معادلة له طبقا للشروط المحددة في الفصل 20 اعلاه .

الفصل الخامس والاربعون

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من 26 يراير 1975.
وتلغى ابتداء من نفس التاريخ جميع مقتضيات
المنافية لهذا المرسوم ولا سيما :

مقتضيات المرسوم الملكي رقم 143.67 . المؤرخ
في 20 ذى القعدة 1386 (2 مارس 1967) المتعلقة

بالمتردين في المركز الصحي الجامعي بالرباط ، حسبما
وقع تغييرها وتتميمها .

المرسوم رقم 2.70.250 الصادر في 13 ربيع
الثاني 1390 (18 يونيو 1970) بمثابة النظام
الاساسي الخاص برجال التعليم العالي (الجريدة
الرسمية عدد 3286 بتاريخ : 16 شوال 1395
— 22 / 10 / 1975 .

المرسوم رقم 2.72.592 الصادر في 3 رمضان
1392 (21 اكتوبر 1972) . بمثابة النظام الاساسي
الخاص برجال التعليم في كلية الطب والصيدلة .
(الجريدة الرسمية عدد : 3286 بتاريخ : 16 شوال
1395 — 22 / 10 / 1975) .

المرسوم رقم 2.73.159 الصادر في 29 صفر
1393 (4 ابريل 1973) بمثابة النظام الاساسي
الخاص برجال التعليم العالي الاصيل في جامعة
القرويين . (الجريدة الرسمية عدد : 3286 بتاريخ :
16 شوال 1395 — 22 / 10 / 1975) .
وحرر بالرباط في 11 شوال 1395 (17 اكتوبر 1975)

الوزير الاول :

الامضاء : احمد عصمان

وقعه بالعطف :

وزير التعليم العالي

الامضاء : عبد اللطيف بن عبد الجليل

وزير الصحة العمومية

الامضاء : الدكتور عبد الرحمن التهامي

وزير الشؤون الادارية

الامين العام للحكومة

الامضاء : امحمد بنيخلف

وزير المالية

الامضاء عبد القادر بنسليمان

مرسوم رقم 2.75.666 بتاريخ 11 شوال
1395 (17 اكتوبر 1975) بتحديد نظام التعويضات
الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم العالي .

٧
(الجريدة الرسمية عدد : 3286 بتاريخ : 16 شوال 1395 — 22 / 10 / 1975) .

ان الوزير الاول :

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.75.102 الصادر في 13 صفر 1395 (25 يراير 1975) بـثابة قانون يتعلق بتنظيم الجامعات .

وبناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 شوال 1395 (17 اكتوبر 1975) . بـثابة النظام الاساسى الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم العالى . وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزارى ، يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يمنح رجال التعليم الباحثون طبق الشروط الآتية تعويضا عن البحث وتعويضا عن التسيير :

الفصل الثانى

يحدد المبلغ السنوى للتعويض عن البحث في المتادير الآتية : 19.200 درهم فيما يخص الاساتذة .
16.200 درهم فيما يخص الاساتذة المحاضرين .
9.000 درهم فيما يخص الاساتذة المساعدين .
6.000 درهم فيما يخص المساعدين .
ويؤدى شهريا عن انتهاء الاجل .

الفصل الثالث

يحدد المبلغ السنوى للتعويض عن التسيير في المتادير الآتية :

19.200 درهم فيما يخص الاساتذة

16.200 درهم فيما يخص الاساتذة المحاضرين

9.000 درهم فيما يخص الاساتذة المساعدين

6.000 درهم فيما يخص المساعدين

ويؤدى شهريا عند انتهاء الاجل .

الفصل الرابع

يمنح التعويض عن البحث والتعويض عن التسيير لرجال التعليم الباحثين المزاولين مهامهم بصفة

رئيسية في المؤسسات الجامعية المبينة في الفصل 3 من الظهير الشريف المشار اليه اعلاه الصادر بـثابة قانون ، وفي حدود سبعة مناصب لاطارات التعليم العالى المدعوة لممارسة مهام ادارية او أية مهمة أخرى في المصلحة المركزية لوزارة التعليم العالى ويمنح التعويضان المذكوران كذلك في حدود ثلاثة مناصب الى رجال التعليم الباحثين في المراكز الصحية الجامعية المدعويين لمزاولة مهام ادارية او أى مهمة أخرى في المصلحة المركزية لوزارة الصحة العمومية .

ولا يمكن أن يتقاضى معهما أى تعويض آخر أو منحة أو امتياز كيفما كان نوعه باستثناء التعويضات العائلية والتعويضات عن الصوائر والتعويضات عن الساعات الاضافية .

الفصل الخامس

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من 26 يراير 1975 .

ويلغى ابتداء من نفس التاريخ المرسوم رقم 2.70.251 الصادر في 13 ربيع الثانى 1380 (18 يونيه 1970) بمنح تعويض عن البحث لرجال التعليم العالى والمرسوم رقم 2.73.161 الصادر في 29 صفر 1393 (4 أبريل 1973) بمنح تعويض عن البحث لرجال التعليم العالى الاصيل بجامعة القرويين .

وحرر بالرباط في 11 شوال 1395 (17 اكتوبر 1975)

الوزير الاول :

الامضاء : أحمد عصمان

وتعه بالعطف :

وزير التعليم العالى

الامضاء : عبد اللطيف بن عبد الجليل

وزير الشؤون الادارية

الامين العام للحكومة

الامضاء : امحمد بنيخلف

وزير المالية

الامضاء : عبد القادر بنسليمان

العالي . وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري يرسم ما يلي :

الفصل الاول

ان رجال التعليم الباحثين الذين يلتون دروسا سواء بالمؤسسات الجامعية المبينة في الفصل الثالث من الظهير الشريف المشار اليه اعلاه الصادر بمثابة قانون او بأية مؤسسة اخرى للتعليم العالي والمكلفين بمهمة تعليم اضافية وكذا الاشخاص غير المنتمين للتعليم المعهود اليهم كذلك بمثل هذه المهمة والمخبرين والمحضرين يتقاضون اجورهم بهذه الصفة في شكل تعويض طبق الشروط المنصوص عليها في الفصول الآتية :

الفصل الثانى

ان مقادير التعويض حسب الساعة عن الاعمال الاضافية تحدد كما يلي :

الباحثون وموظفو المختبر	الاصناف الاخرى من الموظفين	المقادير حسب الساعة
الاساتذة		بالدرهم
الاساتذة المحاضرون	الاشخاص المتوفرون على دكتوراة للدولة	57
	او على اجازة معادلة لها	50
الاساتذة المساعدون	الاشخاص المتوفرون على دبلوم للشهادات العليا	37
	او على شهادة معادلة له .	30
المساعدون	الاشخاص المتوفرون على الليسانس	30
المخبريون والمحضرين	الاشخاص المتوفرون على شهادة للكفاءة المهنية	10
	او على شهادة معادلة لها والمكلفون بأعمال التحضير	

ولا تؤدي الاجرة في هذا النطاق الا عن الساعات الاضافية الفعلية المنجزة بطلب او بعد اذن كتابي من رئيس مؤسسة العمل وبعد موافقة رئيس الجامعة

الفصل الرابع

يجب ان تكون مدة حصص التعليم او التحضير مطابقة في جميع الحالات للمواقيت المقررة في الاستعمال العام للزمن .

مرسوم رقم 2.75.667 بتاريخ 11 شوال 1395 (17 اكتوبر 1975) بشأن مقادير التعويض عن الساعات الاضافية الممنوح لبعض رجال التعليم العالي . (الجريدة الرسمية عدد : 3286 بتاريخ : 16 شوال 1395 - 22 / 10 / 1975) .

ان الوزير الاول :

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.75.102 الصادر في 13 صفر 1395 (25 يراير 1975) بمثابة قانون يتعلق بتنظيم الجماعات .

وبناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في 11 شوال 1395 (17 اكتوبر 1975) بمثابة النظام الاساسي الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم

الفصل الثالث

ان مدة مهام التعليم المزاولة في شكل ساعات اضافية لا يمكن ان تتجاوز 15 ساعة في الشهر سواء داخل المؤسسة المزاولة العمل فيها او خارجها .

غير ان هذه المدة القصوى يمكن بصفة انتقالية والى غاية 30 شتنبر 1975 ان ترفع الى 30 ساعة في الشهر .

في 13 صفر 1395 (25 يراير 1975) بمثابة قانون
يتعلق بتنظيم الجامعات ولا سيما الفصل 17 منه .

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008
الصادر في 4 شعبان 1377 (24 يراير 1958)
بمثابة النظام الاساسى العام للوظيفة العمومية حسبما
وقع تغييره وتتميمه .

وبناء على المرسوم رقم 2.75.665 الصادر في
11 شوال 1395 (17 اكتوبر 1975) بمثابة النظام
الاساسى الخاص برجال التعليم الباحثين في التعليم
العالى . وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزارى ،
يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يتعين على رجال التعليم القيام بواجباتهم
والتزاماتهم ، حسبما هي محددة في النصوص المعمول
بها لاجل المساهمة في انجاز مامورية الجامعة .

الفصل الثانى

يقوم مجلس الجامعة مقام المجلس التأديبى
بالنسبة لجميع رجال التعليم الباحثين التابعين للجامعة
المعنية بالامر . وتطبق على رجال التعليم الباحثين ،
مع مراعاة المقطع السابق ، جميع المتتضيات الاخرى
المنصوص عليها في الجزء الخامس من الظهير الشريف
رقم 1.58.008 المشار اليه اعلاه المؤرخ في 4 شعبان
1377 (24 يراير 1958) .

الفصل الثالث

يجتمع مجلس الجامعة عند مزاولة الاختصاصات
المشار اليها في الفصل الثانى اعلاه دون حضور ممثل
الطلبة والاعضاء المعنيين ، ويفير تاليف المجلس عند
الانتضاء بكيفية لا يتأتى معها في اى حال من الاحوال
استدعاء موظف للدلاء براى يتعلق بموظف اعلى
منه درجة ، ولا تجوز لرجل التعليم الباحث المعروضة
حاليته على نظر المجلس المساهمة في المداولات .

الفصل الرابع

يلفى هذا المرسوم الذى ينشر بالجريدة الرسمية
جميع المتتضيات المطابقة السابقة .

وتؤدى التعويضات عن الساعات الاضافية
شهريا عند انتهاء الاجل بعد الادلاء بمذكرات يوتج
عليها المعنيون بالامر ورئيس المؤسسة ويؤثر عليها
رئيس الجامعة .

الفصل الخامس

يعمل بهذا المرسوم ابتداء من 26 يراير 1975 .

ويلفى ابتداء من نفس التاريخ المرسوم رقم
2.70.252 الصادر في 13 ربيع الثانى 1390 (18
يونيه 1970) بتحديد مقادير التعويض عن الساعات
الاضافية الممنوح لرجال التعليم العالى والمرسوم
رقم 2.73.160 الصادر في 29 صفر 1393 (4 ابريل
1973) بتحديد مقادير التعويض عن الساعات
الاضافية الممنوح لرجال التعليم في التعليم العالى
الاصيل بجامعة القرويين .

وحرر بالرباط في 11 شوال 1395 (17 اكتوبر 1975)

الوزير الاول :

الامضاء : احمد عصمان

وقعه بالعطف :

وزير التعليم العالى

الامضاء : عبد اللطيف بن عبد الجليل

وزير الشؤون الادارية

الامين العام للحكومة

الامضاء : امحمد بن يخلف

وزير المالية

الامضاء : عبد القادر بن سليمان

مرسوم رقم 2.75.668 بتاريخ 11 شوال
1395 (17 اكتوبر 1975) بشأن النظام التأديبى
المطبق على رجال التعليم الباحثين في التعليم العالى .
(الجريدة الرسمية عدد : 3286 بتاريخ : 16 شوال
1395 — 22 / 10 / 1975) .

ان الوزير الاول :

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.75.102 الصادر

وحرر بالرباط في 11 شوال 1395 (17 أكتوبر 1975)

الوزير الاول :

الامضاء : احمد عصمان

وتعه بالعطف :

وزير التعليم العالي

الامضاء : عبد اللطيف بن عبد الجليل

وزير الشؤون الادارية

الامين العام للحكومة

الامضاء امحمد بنخلف

ويحدد مبلغ كل عنصر من عناصر الاجرة في كل حالة بمقرر مشترك يصدره وزير الشؤون الادارية الامين العام للحكومة ووزير المالية باقتراح من وزير التعليم العالي ووزير الصحة العمومية .

الفصل الثانى

تؤدى الاجرة التكميلية شهريا عند انتهاء الاجل في آن واحد مع المرتب .

الفصل الثالث

ينشر هذا المرسوم بالجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من 15 مايو 1975 .

وحرر بالرباط في 11 شوال 1395 (17 أكتوبر 1975)

الوزير الاول :

الامضاء : احمد عصمان

وتعه بالعطف :

وزير التعليم العالي

الامضاء : عبد اللطيف بن عبد الجليل

وزير الصحة العمومية

الامضاء : الدكتور عبد الرحمان التهامي

وزير الشؤون الادارية

الامين العام للحكومة

الامضاء امحمد بنخلف

وزير المالية

الامضاء : عبد القادر بنسليمان

مرسوم رقم 2.75.669 بتاريخ 11 شوال 1395 (17 أكتوبر 1975) بشأن اجرة رجال التعليم الباحثين في كليات الطب والصيدلة . (الجريدة الرسمية عدد : 3286 بتاريخ 16 شوال 1395 — 22 / 10 / 1975) .

ان الوزير الاول :

بعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري ، يرسم ما يلى :

الفصل الاول

يتقاضى رجال التعليم الباحثون بكليات الطب والصيدلة ، علاوة على المرتب المتعلق بالوضعية القانونية المخولة اياهم في سلمهم الاصلى ، اجرة تكميلية تدفعها وزارة الصحة العمومية .



مجلة كلية الشريعة

المدير :

عبد الواحد العلوي المدغري

عميد كلية الشريعة

رئيس المجلس العلمي

التحرير :

الحاج ادريس سميريس



عنوان المراسلة :

صندوق البريد رقم 1728

الاطلس - فاس

ثمن العدد : 2,50 درهم

قيمة الاشتراك :

المادى : 24 درهما عن السنة

الشرفى : لا يقل عن الاشتراك المادى



تدفع قيمة الاشتراك فى اسم

علوى مدغرى عبد الواحد

رقم الحساب البريدى 898.55

او بواسطة حوالة بعنوان

عميد كلية الشريعة ، رئيس المجلس

العلمي : علوى مدغرى عبد الواحد

صندوق البريد 1728 الاطلس - فاس



المجلة غير ملزمة بررد المقالات

لاصحابها .

تبعث المقالات الى العنوان اعلاه

محتويات العدد

1 - من درر كلام صاحب الجلالة :

2 - كلمة التحرير : بقلم رئيس التحرير

3 - تقديم : بقلم مدير المجلة

4 - دور القرويين فى التنبيه والتنويه :

العلامة الاستاذ الفارق الرحالى

5 - من اسرار التشريع الاسلامى :

العلامة الاستاذ عبد الواحد العلوى المدغرى

6 - جهود ملوك العلويين لنشر التعليم بالمغرب :

الاستاذ محمد حدو امزيان

7 - المرأة فى الاسلام :

الدكتور احمد النجدي زهو

8 - تكوين الجنين فى الرحم :

العلامة الاستاذ حسن السايح

9 - تفسير سورة « ق » وتسمى سورة الباسقات :

الاستاذ العلامة الحاج احمد بن شقرون

10 - دور الشباب فى البعث الاسلامى :

الاستاذ عبد الكبير المدغرى

11 - من اعلام الاسلام الامام المسناوى :

الاستاذ العلامة عبد الله كنون

12 - نبذة من ترجمة أبى العباس سيدى احمد بن الخياط

الاستاذ العلامة الطاهر الفاسى النجوى

13 - الحافظ عبد الله بن على بن طاهر الحسنى العلوى :

الاستاذ العلامة التقى العلوى

14 - جواب عن سؤال :

الاستاذ العلامة افاه بن السالك

الموريتانى .

15 - على لسان كلية الشريعة :

الاستاذ الشاعر الحاج احمد بن شقرون

16 - المذهب الوجودى :

الاستاذ احمد الجبابى

17 - ضمانات الحرية الشخصية فى ظل القوانين

الاستثنائية :

الاستاذ النقيب عبد الكريم بن جلون التويى

18 - مكانة الاجتهاد من التشريع الاسلامى :

الاستاذ العلامة محمد العنبرى

19 - ظهير شريف ومراسيم تتعلق بالتعليم المالى

بالمملكة المغربية